الجمهوريَّة الجزائريَّة الديمقراطيَّة الشعبيَّة

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الشهيد حمَّه لخضر – الوادي

كليَّة الآداب واللُّغات

قسم اللُّغة والأدب العربي

الحِجاج في كتاب المِنهاج في ترتيب الحِجاج لأبي الوليد الباجي

-دراسة وصفية تحليلية-

مذكرة معدّة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في اللُّغة والأدب العربي

تخصص :لسانيات عامة

إعداد الطالبتين:

منى عيادي

هند بحري

إشراف الدكتور :

قويدر قيطون

الاسم و اللقب	الدرجة العلمية	الجامعة الاصلية	الصفة
د. مسعودة الساكر	أستاذ محاضر	جامعة الشهيد حمه لخضر	رئيسا
د. قويدر قيطون	أستاذ محاضر	جامعة الشهيد حمه لخضر	مشرفا و مقرر
د. نصر الدين وهابي	أستاذ محاضر	جامعة الشهيد حمه لخضر	عضوا مناقشا

الموسم الجامعي: 1439– 1440هـ/ 2018– 2019م

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

الحمد لله حقّ حمده، حمدا كثيرا مباركا، والشكر له وحده بأن وهبنا العقل وفضّلنا بالعلم، ووفقنا لهذا العمل والصّلاة والسّلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم.

نتوجه بالشكر الجزيل إلى أستاذنا الفاضل الدكتور "قويدر قيطون" الذي أشرف على هذا العمل، وكان لنا خير سند وموجه.

كما نعبر عن شكرنا وتقديرنا لجميع أساتذة قسم اللغة العربية.

ولكل من علمنا حرفا.

مـــقدمة

اللّغة العربية مستودع وجداني حامل لخصائص الأمّة الإسلامية وعقيدتها وتصوّراتها وتاريخها، لهذا كانت أُولى الظواهر المبحوث فيها لاقترانها بالنص القرآني الصّالح لكل زمان ومكان، الذي تعددت أوجه النظر فيه، وكان محل اهتمام اللّغويين والأصوليين، لأنّ القرآن الكريم واللّغة العربية صنوان، **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿ إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ قُرۡءَٰنًا عَرَبِيّٗا لَّعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ ﴾ [يوسف:2]، إذن فلغة القرآن الكريم هي اللّغة العربية، وفهم معاني خطاب القرآن والوصول إلى دلالته متوقف على معرفة اللّغة، وهذه مُهمة الأصوليين الأساسية حيث أعملوا العقل بتدبر وتأمل في النصوص النّقلية بشرحهم مستغلقاتها.

وللبحث عن المعاني المُستغلقة انتهج الأصولي نهج اللّساني في استنباط الأحكام لأنّ المادة المدروسة واحدة، والتّباين يكون حول المعاني ودلالتها.

ولفهم دلالات النّصوص لا بد من التدقيق والتمحيص وربطها بجُل السياقات المحيطة (المتكلم – المتلقي – السياق) وكل هذه السياقات مُتطلبات الحجاج، الذي هو مُمارسة عقلية تبرز من خلال الإنتاج اللّغوي الذي يكشف عن موقف ما، بالإذعان أو بطلب الحجة للإقناع، فهدف كل إنسان إقناع الآخر لتحقيق الانسجام والتفاعل وفق قوى وطاقات حجاجية مُتناغمة تبعا لرغبات يرجو تحقيقها، ومقاصد يقوم بترسيخها، وأخرى يسعى لطرحها؛ الأخيران معا الهدف الأساس لعلم الجدل الذي يستمد حجته من القرآن الكريم والحديث النّبوي الشريف وأقوال الصحابة والتابعين –رضوان الله عليهم– وهو مادة إنسانية ومُتطلب حضاري يمد الأصولي بدقائق المناهج وأصوبها كي يستفيد من المسائل الخلافية المُستنبطة.

ومن أبرز وأجلّ من نبغ في هذا العلم وتصدّى له برصيده العلمي وتراثه الفكري الواسع، نجد عالِما من عُلماء الغرب الإسلامي وبالأخص في بلاد الأندلس العلاّمة **أبا الوليد الباجي**، الذي كان يسلك منحى الأخذ من المذهب الفقهي المالكي والمنهج الأصولي وهما التّوجه العلمي والاستدلال المنطقي الذي دافع عنه بكل عزيمة لأنه مُقتنع بِسداد رأيه وسَلامة مَنطقه لقوةِ دَليله وحُجته .

ولهذا أردنا أن نستشف مناهج وأساليب الحجاج و طرق الاستدلال عند أبي الوليد الباجي من خلال مصنفه "المنهاج في ترتيب الحجاج" وإظهار الطبيعة الحجاجية فيه .

وعليه جاءت دراستنا موسومة ب :

"**الحجاج في كتاب المنهاج في ترتيب الحجاج لأبي الوليد الباجي**"

يستمد هذا البحث أهميته من كونه يتناول موضوعا مرتبطا بالنص الشرعي، والمتلقي وكيفية التأثير فيه وإقناعه، ذلك أن الحجاج نتاج تفاعل بين الذات المُستدِلة والذات المُستدَل لها (المدعي والمعترض) .

وقد وقع اختيارنا لموضوع يتعلق بالدراسات الأصولية من جانبها الحجاجي ذلك أن الوقوف على الطبيعة الاستدلالية يُتيح للعقول السمو بالأفكار وإدراك المقاصد، كذلك لرغبتنا في الاستفادة من الموروث الإسلامي خاصة أعمال الأصوليين الذين يوُلون فائق العناية بتحليل الخطاب؛ وهو مفتاح الفهم السليم للقرآن الكريم والسنة النبوية المصدرين الأساسيين للتشريع، وتحليل الخطاب لا يكون اعتباطا بل وفق طرق استدلالية حددها علماء الأصول.

والسبب الجوهري لاختيارنا هذا الموضوع هو السعي للبحث عن حيثيات الحجاج في ضوء التُراث العربي، لذا حاولنا إتباع نهج عُلماء الأصول –اللّساني الطبيعة– لأنه يُساير أفكارنا وعقيدتنا، وأردنا إبراز قدرة اللّغة العربية لأنها تستوعب ذاتها وتُعبر عنها، وعليه فهي ليست قاصرة على إنتاج مناهج لسانية متنوعة، ولذلك قمنا بقراءة كتاب المنهاج قراءة جديدة لنلاحظ مدى التشابه والتقارب بين ما خلّفه التراث وما أنتجه العلم الحديث من مناهج ونظريات.

ولقد أزمعنا في هذا البحث استنطاق ظاهرة الحجاج في كتاب المنهاج لأبي الوليد الباجي ولأجل ذلك طرحنا الإشكال الأساس الآتي:

–كيف ساهم الخطاب الأصولي العربي القديم في تأسيس نظّرية الحجاج المُعاصرة ؟

وعلى ضوء هذا الاشكال اندرجت مجموعة من التساؤلات الفرعية منها:

–ما طبيعة الحجاج عند أبي الوليد الباجي؟ وفيم تتجلى مظاهره في كتاب المنهاج؟

-أين يكمن الالتقاء بين ما توصل إليه الباجي وما توصل إليه علماء الحجاج المحدثين؟

وباعتبار اشتراك علوم اللسان في بناء أصول الفقه هل يمكن لنا أن نقف على ملامح توصيف نظرية حجاجية خاصة بأبي الوليد الباجي؟

وللإجابة عن هذه الاشكاليات اتّبعنا مَنْهجيْ الوصف والتحليل؛ فنال المدخل حظه من الوصف وذلك في وصف المؤلِّف ومؤَلَّفه، كون المنهج الآني يتميز بالدّقة في البحث، لأنه يعتمد على تشخيص الظواهر الموجودة في الواقع.

أما الفصلان التطبيقيان فاستندنا على المنهج التحليلي باستخراج الطبيعة اللّسانية وتحليلها تحليلا حجاجيا محاولين أخذ الحذر والحيطة من إخراج النصوص عن مقاصدها، واحتياج البحث إلى هذا المنهج ضرورة حتمية، فإثبات الحجاج اللّساني عند أبي الوليد الباجي يتطلب الدراسة التحليلية، لما يمكن الإلمام به من أقوال وآراء واستدلالات وأحكام أقرّها لمختلف المسائل الفقهية في منهاجه. والمتضمن في الخطة الآتية:

والمُؤلفة من مدخل وفصلين تطبيقيين تتصدّرهما مقدمة وتُنهيهما حوصلة تلخص ما توصلنا إليه خلال بحثنا.

فالمدخل خصصناه لمفهوم الحجاج وعلاقته بأصول الفقه، والتعريف بأبي الوليد الباجي ومنهاجه، أما الفصلين التطبيقيين فقد وُسم **الفصل الأول** بـ: **الحجاج عند أبي الوليد الباجي رؤية في المصطلحات والطاقات الحجاجية**، وقسَمناه إلى مبحثين الأول: بعنوان الحجاج رُؤية في المصطلحات، والثاني تضمن: الطاقات الحجاجية عند الباجي، أما **الفصل الثاني** عُنون **بـ: مقتضيات المناظرة وتوصيف النظرية الحجاجية الخاصة بأبي الوليد الباجي من خلال كتابه المنهاج في ترتيب الحجاج**؛ وقسمناه أيضا إلى مبحثين، الأول موسوم بـ: المقتضيات الخارجية والداخلية للمناظرة، والثاني تضمن: ملامح توصيف النظرية الحجاجية الخاصة بأبي الوليد الباجي، وخاتمة ألمَت بأهم النتائج والتوصيات المُتوصَل إليها إبَان بحثنا في المنهاج.

والهدف من خلال ذلك تحقيق ما يأتي:

*إبراز أهمية الحجاج في الثقافة الإسلامية تأصيلا وفهما وتطبيقا وربطه بالدراسات اللسانية.

*تسليط الضوء على مصدر" المنهاج في ترتيب الحجاج" والوقوف على مسالك الإمام الباجي في حجاجه أثناء تقنينه فن الجدل بالتعليل والتوجيه والاستدلال والاعتراض والترجيح في مختلف أبواب المنهاج .

وأثناء هذه الدراسة اعترضتنا مجموعة من الصعوبات أبرزها:

-ثراء مجال الحجاج واتساعه يؤدي إلى صعوبة استيعاب القضايا التي يتناولها، كما أنه لصيق بالتيار الفلسفي الذي يصعب تطويعه مع أصول الفقه، لانفراده بتحليل الخطاب الشرعي.

-صعوبة مناهج الأصوليين ومصطلحاتهم ولغتهم وطريقة استدلالهم وربطها بمستحدثات الأمور ليس بالأمر الهين.

وهذه العقبات لم تثن من عزمنا بل زادتنا إصرارا لمواصلة بحثنا، لذا تأبطنا كل المتاعب والعثرات التي واجهتنا، وتجاوزانها، بفضل وقوفنا على مجموعة من الدراسات السابقة التي تناولت بعض جوانب هذا الموضوع، كالآراء الأصولية للإمام الباجي ومناظراته وآثاره نذكر منها -بحسب اطلاعنا- كتاب "محمد بن محمد رفيع" والذي يحمل عنوان معالم الدرس الجدلي عند علماء الغرب الإسلامي -أبو الوليد الباجي أنموذجا- وما ألفه الدكتور عبد المجيد تركي ووسمه بمناظرات في أصول الشريعة الإسلامية بين ابن حزم والباجي، وأطروحة دكتوراه الاجتهاد المقاصدي عند الإمام أبي وليد الباجي وتطبيقاته الفقهية من خلال كتابه المنتقى "لفؤاد بن عبيد"، وكذلك مقال للدكتور "مسعود فلوسي" الذي قام بدراسة وصفية لكتاب "المنهاج في ترتيب الحجاج" وغيرها من أمثال هذه الدراسات .

كما توجد بعض الدراسات والمؤلفات التي خصت الحجاج بالدراسة والذي نال الحظ الوافر، لكن كل تلك الأبحاث لم تتطرق لإبراز الحجاج عند الباجي ولم تبيّن مدى إسهامه في بناء نظريته الحجاجية وأسسها المعرفية وهذا ما سنختص به في دراستنا.

كما لم نعثر –بحسب اطلاعنا– على بحث مستقل بدراسة كتاب "المنهاج في ترتيب الحجاج" ولم نجد من خص الباجي بالدراسة اللسانية في مجال الحجاج بشكل منفرد لذلك نسلط الضوء على ما تضمنه مصنف المنهاج للباجي ونبرز معالم الحجاج عنده، ومنهجه في ذلك راجين أن يكون بحثنا هذا من الجديد الذي يُضاف إلى الدّراسات اللّسانية.

ولإثراء بحثنا الحجاج في كتاب المنهاج اعتمدنا على مجموعة من الكتب التي خدمت ما نحن بصدد دراسته اللّسان والميزان أو التكوثر العقلي، وفي الأصول الحوار وتجديد علم الكلام لطه عبد الرحمان، وكتاب بلاغة الإقناع في المناظرة لعادل عبد اللطيف واستراتيجيات الخطاب لعبد الهادي بن ظافر الشهري، كذلك معالم الدرس الجدلي عند علماء الغرب الإسلامي لمحمد بن محمد رفيع ، ومؤلَف النظرية اللّغوية في التراث العربي لمحمد عبد العزيز عبد الدايم وغير هذه الكتب.

وفي الأخير نرجو أن نكون قد وُفقنا في إنجاز هذا البحث ولو بقليل، لأن طريق البحث شاق وطويل، ولنا الشَرف أن نكون ممَن يسلكونه، ونتقدم بخالص شُكرنا للأستاذ المشرف الدكتور **قويدر قيطون** على سعة صدره، ورحابة نفسه، وطول صبره طيلة إعداد هذا البحث فجزاه الله عنا كل الجزاء، ولكل من فتح لنا باب المعرفة وقام بإرشادنا وتزويدنا بنصائحه القيَمة

مدخل

1-مفهوم الحجاج

2-علاقة الدرس اللّغوي بعلم أصول الفقه

3-وقفة مع حياة أبي الوليد الباجي ومنهاجه

تمهيد:

لا يخفى على كل مهتم بقضايا الحجاج ومتطلباته في مختلف الثقافات الإنسانية القديمة والحديثة، ما للحجاج من أهمية في الحياة البشرية إذ لا يمكن تصوره بعيدا عن الحراك المستمر.

لذلك يغدو الحجاج بهذا التّصوّر مطلباً إنسانياً لا غنى عنه، فقد عرفه الإنسان منذ تفاعله مع الآخر، مما أتاح له بناء التصوّرات والمفاهيم وكافة المعارف أثناء تبادلها على نحو ناجح يضمن التأثير والإقناع

ومن هذا المنطلق تحول مفهوم الحجاج بأبعاده الإنسانية إلى مبحث علمي ضمن العلوم الغربية والعربية القديمة والحديثة، فقد تعددت المؤلفات والمنطلقات المعرفية والتحليلية التي أضفت عليه رُؤى جديدة وأبعادا عميقة، حوّرته إلى مجال ذي شأن يعكس جدارة الاهتمام به من حيث طبيعته وأنواعه ومضامينه ومجالاته وأعلامه.

إنْ كان للحجاج الصدارة والاهتمام في البلاغة المعاصرة، فإن أصله مُتجذر في التراث الغربي والعربي، ففي التراث الغربي اشتهر عند اليونانيين كأرسطو(Aristote) الذي يرفض مغالطة السفسطائيين ومثالية أستاذه أفلاطون (Platon) انطلق من بلاغتهما واتخذ لبلاغته مسارا تحليليا جديدا بؤرتها الحجاج، وأطرافها العملية التواصلية.

أما الحجاج في التراث العربي الإسلامي فقد كان جليا وواضحا في علم الكلام والفلسفة وعلم أصول الفقه والخطابة، والمناظرة ... ففي الخطابة اعتنى الجاحظ (ت 255هـ) بالحجاج وبرز هذا في عملية الفهم والإفهام عنده، واهتم بالحجاج كذلك أبو هلال العسكري (ت395 هـ) وظهر ذلك في مؤلفاته، ربطه بالشعر باعتبار الوظيفة الحجاجية التي يقوم عليها وورد الحجاج في المؤلفات الأصولية كأبي الوليد الباجي (ت474 هـ) في كتابه "المنهاج في ترتيب الحجاج" الذي سنقوم بتحليله ودراسته باعتباره مدونة البحث.

1- مفهوم الحجاج (Argumentation):

لما كان البعد المفهومي للحجاج يتحدد بعنصري اللّغة والاصطلاح وجب إدراج كل تعريف على حدة.

أولا-التعريف اللّغوي للحجاج:

عرّفت المعاجم العربية الحجاج تعريفات لغوية مختلفة المعاني، نذكر منها: ما ورد في مادة (ح ج ج) الحُجَّة: "وَجْهُ الظَّفْر عند الخصومة، وجمع الحُجَّة: حُجَجٌ، والحجاج المصدر"[1] "يقال حَاجَجْتُ فُلانًا فَحَجَجْتُه أي غَلَبْته بِالحُجَّة" [2]"والمَحَجَّةُ: الطَّريق، وقيل: مَحَجَّة الطريق سَنَنهُ... وهو رَجُلٌ مِحْجَاجٌ أيْ جَدِل... والتَّحَاجُّ: التَّخَاصُمْ... وحَجَّهُ يَحُجُّهُ حَجًا: غَلَبَهُ على حُجّتِه، وفي الحديث: فُحَجّ آدمُ موسى أي غَلَبَهُ بِالحُجَّة... وسُمِيت حُجّة لأَنَّهَا تَحُجُّ أي تقصد لأَنَّ القَصْدَ لها وإليها... والحُجَّة: الدّليل والبرهان، يقال: حاججته فأنا مُحاجٌّ وحَجِيْجٌ فِعيلٌ بمعنى فاعل"[3]

والحجاج: "جملة من الحجج التي يُؤتى بها للبرهان على رأي أو إبطاله، أو هو طريقة تقديم الحجج والاستفادة منها... والحجة أخيراً هي البيّنة، ومنها قولهم البيّنة على المدّعي، ومعنى هذا القول إن عْبءَ الإثبات يقع على المدّعي لا على المنكر".[4]

يتبيّن من خلال هذه التعريفات أن جذر الحجاج بمشتقاته اللّغوية (حجج – حجة – محجة – التّحاج ...) ورد بمعان مختلفة وذلك حسب السياق الذي ترد فيه، منها:

1-الخليل بن أحمد الفراهيدي، كتاب العين، تح :عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت-لبنان، 2002، ،ج1، مادة (ح ج ج).

2 ابن فارس أبي الحسين أحمد بن زكريا، مقاييس اللغة، تح وضبط: عبدالسلام هارون، دار الفكر للطباعة والنشر، 1979، ج2، مادة (ح ج ج).

3- ابن منظور أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الإفريقي، لسان العرب، دار صادر، بيروت، مج2، مادة (حجج).

4-جميل صليبا، المعجم الفلسفي بالألفاظ العربية والفرنسية والانكليزية واللاتينية، دار الكتاب اللبناني، بيروت- لبنان، 1982، ج1، ص: 445 .

– الغلبة	– الطريق
– الجدل	– التخاصم
– القصد	– الدليل
– البرهان	– البيّنة

وكذلك "**فاعل**" التي تدل على المشاركة؛ أي كل عملية حجاجية تتحقق بالتواصل

ثانيا–التعريف الاصطلاحي للحجاج:

يُعتبر الحجاج مبحثا فكريا له عدة منطلقات مختلفة تتدرج ضمن الإطار التداولي لهذا اختلفت توجهات العلماء في طرحه.

الحجاج بمفهومه العام "هو توجيه خطاب إلى متلقٍ ما، لأجل تعديل رأيه أو سلوكه أو هما معا"[1] ؛ أي أن الحجاج قائم على مبدأ الدفاع عن وجهات النظر المتباينة الأنساق.

أ–الحجاج عند شايم برلمان وأولبرخت تيتكا (Chaim Perlman et Olbechts Tytica)

الحجاج حوار بين خطيب وجمهوره، [2]وموضوعه "درس تقنيات الخطاب التي من شأنها أن تؤدي بالأذهان إلى التسليم بما يعرض عليها من أطروحات أو أن تزيد في درجة ذلك التسليم"[3] وغايته" أن يجعل العقول تذعن لما يطرح عليها أو تزيد في درجة ذلك الإذعان، فأنجع الحجاج ما وفق في جعل حدة الإذعان تقوّي درجتها لدى السامعين بشكل يبعثهم على العمل المطلوب..." [4]وعليه فالحجاج من وجهته البلاغية اعتمد على تقنيات لا

1–محمد عبد الولي، مدخل إلى الحجاج أفلاطون أرسطو وشايم برلمان: مجلة عالم الفكر، المجلد40، العدد2، أكتوبر – ديسمبر 2011، ص: 11.

2– ينظر، عبد الله صولة، الحجاج: أطره ومنطلقاته من خلال مصنف في الحجاج، الخطابة الجديدة لبرلمان وتيتيكاه ضمن أهم نظريات الحجاج في التقاليد الغربية من أرسطو إلى اليوم، إشراف حمادي صمود، جامعة الآداب والفنون والعلوم الإنسانية، كلية الآداب منوبة،تونس1، ص: 350.

3–المرجع نفسه، ص: 299.

4–المرجع نفسه، ص ن .

هي بالجدلية ولا هي بالخطابية بل اعتمد على تقنيات اتصالية وانفصالية تتسم بالإقناع والاقتناع .

ما أتى به **برلمان وتيتكا** يُعدّ حلقة جاذبة بين التراث اليوناني والدراسات المعاصرة فأُنتجت نظريات جديدة على إثر هذا التجاذب مثل: **ديكرو و انسكومبر** في الحجاج اللّغوي **وميشال ماييز** في نظرية المساءلة و**باشلير** في نظرية الحوار غيرها من النظريات.

ب-الحجاج عند أزوالد ديكرو وجون كلود أنسكومبر (Oswald Ducrot et Jean Claud Anscombre):

انطلق كل من **ديكرو و انسكومبر** في تعريفهما للحجاج من بنية اللّغة إذ يقولان: "يقوم متكلم ما بفعل الحجاج عندما يقدم لنا قولا (ق1) (أو مجموعة أقوال) يُفضي إلى التسليم بقول آخر (ق2) (أو مجموعة أقوال)"[1], ومنه فالقول الأوّل يكون الحجة أو مجموعة الحجج، والقول الآخر النتيجة المتوصّل إليها , ويمثلهما **أبو بكر العزاوي** في الدراسات العربية ويرى أن الحجاج تقديم الحجج والأدلة المؤدية إلى نتيجة معينة ,ويتمثل في إنجاز متواليات من الأقوال بعضها بمثابة حجج والآخر نتائج[2]، وبهذا فَهُم يرون أن اللغة و أنساقها المُحرك الأساس للحجاج.

1-Jean claude Anscombre et oswald ducrot,L'argumentation dans langue,Pierre Mardaga editeur,Bruscelles,1983,p3.- نقلا عن: حمداني نسيمة، البنية الحجاجية في ديوان لا تعتذر عما فعلت لمحمود درويش ، تناول تداولي، (مخطوط رسالة ماجستير) علوم اللسان وتحليل الخطاب، جامعة البويرة، 2014 -2015، ص: 68.

2-ينظر، أبو بكر العزاوي، اللغة والحجاج، منتديات سور الأزبكية، ط1، الدار البيضاء، 2006 ، ص: 16 .

ج-الحجاج عند طه عبد الرحمان:

إذ يعرّفه بقوله: "كل منطوق به موجّه إلى الغير لإفهامه دعوى مخصوصة يحقّ له الاعتراض عليها"[1]؛ أي أن العلاقة التي تحدد طبيعة الحجاج عنده هي علاقة استدلالية قائمة على الإدعاء والاعتراض المرتكز على الأسس المنطقية.

د-الحجاج عند ميشال مايير (Michel Mayer):

الحجاج في نظره "يعمل على إيجاد وحدة للجواب، وإرضاء الملتقي بحال من الأحوال، وإقناع السامع لجواب منطقي شاف، خاصة حين تتعدد الأسئلة، وتختلف وجهات النظر[2], من هذا المنطلق يرى أن كل خطاب هو بمثابة السؤال الذي يُريد به الإجابة، وهي فكرة منطقية تستوجب الإذعان؛ لأنه لو تأملنا أقوالنا في الحياة اليومية لوجدناها مجرّد تساؤلات دائمة ومتكررة تستوجب الإجابة صريحة كانت أم ضمنية، وعليه فالحجاج عند **ميشال مايير** مُساءلة.

هـ-الحجاج عند جاك موشلر(Jacqes Moechler):

لا يخرج الحجاج عنده عن نطاق المحاورة والحوار ويبرز هذا في قوله: "يصادف الحوار على الدوام وقائع تنتمي للحجاج"[3] أي أن كل محاورة حجاج، الذي ينشط ببنيتي المداخلة والمبادلة[4]، إذن فالحجاج عند موشلر مرتكز على الطبيعة الحجاجية للحوار.

من جملة التعريفات اللّغوية والاصطلاحية تبيّن أن الحجة والحجاج يدلان على الغلبة والتخاصم والجدال والدليل والبرهان، وموضوع الحجاج مرتبط بالتقنيات الحجاجية والخطابية

1-طه عبد الرحمان، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، المركز الثقافي العربي، ط1، الدار البيضاء،1998، ص:226.

2-Meyer ;Michel :Qu'est-ceque l'argumentation ?Paris,vrin,2005,P :15

نقلا عن جميل حمداوي، نظريات الحجاج، شبكة الألوكة، ص:45.

3-Jacques Moechler ,Argumentation et conversation, Elements . Pour une analyse pragmatique du discours, p :119.نقلا عن: عبد اللطيف عادل، بلاغة الإقناع في المناظرة، منشورات ضفاف، ط1، بيروت- لبنان، 2013، ص:114.

4- ينظر، المرجع نفسه، ص ن.

الهادفة إلى الإقناع القائم على مبدأ الاختلاف الذي يبرز من خلال البنية اللغوية؛ لأن اللغة مستودع الحجاج ومنبعه.

2-علاقة الدّرس اللّغوي بعلم أصول الفقه:

عرف الدّرس اللّساني في العصر الحديث تطورًا ملحوظًا شمل جلّ مستويات اللّغة ويعود الفضل في ذلك إلى العالم اللّغوي السويسري **فرديناند ديسوسير(Ferdinand de Saussur)** حيث قام بإرساء دعائمه وأُسسه، فكان بمثابة الفتيل الفكري في عالم اللّغويات وعلى إثره تأسست مدارس لسانية عدة متوافقة المبدأ متباينة المناهج ، كالأسلوبيات والسيميائيات والتداوليات، التي يندرج الحجاج تحتها بأطره وتقنياته ونظرياته.

وانطلاقا من هذه الوقفة اتّضح أن مبحث الحجاج جزء لا يتجزأ من الدّرس اللّغوي المتجذِر في تراثنا العربي الإسلامي، لأنّ الوحي الربّاني المحرك الأساس للدّرس اللّغوي وهذا الوحي كان سببا في إطلاق حركة التدوين والبحث , كمؤلفات إعراب القرآن وتفسيره وإعجازه، ومؤلفات النحو والبلاغة وغيرها. كما لا يخفى باع الأصوليين في هذا الصدد **كابن الحاجب والسيوطي والزركشي...** وعليه فعلم أصول الفقه*[1] جاء على ضوء القرآن والسنة وإجماع الأمة، حيث أعمل هذا العلم العقل فيها، وبهذا يُعدّ من خيرة العلوم بازدواج السمع والعقل فيه، وهذا يدعونا إلى أن نبحث في العلاقة الجامعة بين أصول الفقه كعلم يستند على اللّغة ومنطقها, وعلاقته بالدّرس اللّغوي.

إذا اعتبرنا أن العلاقة بين الدّرسين علاقة منشأ، فإنّ اهتمام الأصوليين باللّسان وقضاياه ضرورة ملحة لاستيعاب النّصوص الشرعية، لذا استوجب على الأصولي التّسلح بقواعد اللّغة العربية, كالقواعد النحوية والبحث عن الدّلالة ومتعلقاتها ومراتبها والمشترك

1 مركب لفظي من كلمتي فقه وأصول، الفقه: هو العلم بالأحكام الشرعية العلمية المكتسبة من أدلتها التفصيلية والأصول: جمع أصل وهو ما يبنى عليه غيره حسيا أو عقليا. وأصول الفقه: علم خاص بالقواعد والأدلة الإجمالية التي يتوصل بها استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية، (ينظر، محمد تقية، المختصر الوافي في أصول الفقه، عالم الكتاب، ط2، الجزائر،2011، ص- ص: 17-20).

وغيرها، وهذه السنن تندرج ضمن المباحث اللّغوية وتساهم إسهاما كبيرا في فهم النّصوص الشرعية وترتيبها واستنباط أحكامها، لتكون حججا قوية يُستدل بها.

فالألفاظ ليست في درجة واحدة من الوضوح والخفاء، ودلالة العام تختلف عن دلالة الخاص في عملية التأويل، وإطلاق الأحكام الشرعية من النصوص الدّينية، كما أن العطف يقتضي المُغايرة، والأمر يفيد الإيجاب والنهي يدلّ على الحظر والمنع[1]، فالأصوليون كانت لهم دقّة نظر تفوق اللّغويين لأنّ اللّغويون يضبطون الألفاظ والمعاني الظاهرة فقط، لكنّها تزداد دقة واستقراء عند الأصوليين لتناسب أحكامهم الدّقيقة, ودليل هذا الأصولي أبو الوليد الباجي صاحب المنهاج في ترتيب الحجاج حدّد للحصر لفظا واحدا وهو "إنما" على الرغم من وجود أدوات حصر أخرى كاللام والألف[2]... لذا فالأصولي تشدّد في استحضار المعارف المحيطة والقواعد اللّغوية "لتتم مرحلة الالتقاء بين النص الإلهي والفهم البشري، فالنّص إن كان إلهيا في مصدره؛ ولكنّه بشري في سننه وفهمه، نزل في حدود اللّغة التي يتفاهمون بها ويتقنونها"[3].

وبهذا فاهتمام الأصوليين بالمسائل اللّغوية ليس مستغربا لأنها مادة بحوثهم ودراساتهم، وإن صحّ أنها مادة بحوثهم صحّ معها الفكر الذي يُقَوِّم القواعد اللّغوية داخل أنساق تصوّرية[4] التي من دونها لا يتمكن الأصوليون من التّفكير الدّقيق، و لهذا كانت لهم البراعة في فنون اللّغة العربية وعلومها كابن الحاجب (ت646 هـ) الفقيه المالكي الأصولي النحوي، الذي قال فيه **الذهبي** أنه "من أذكياء العالم، ورأسا في العربية وعلم النظر...وخالف

1- ينظر، وهبة الزحيلي، الوجيز في أصول الفقه، دار الفكر المعاصر، ط1 ، بيروت- لبنان، 1999، ص:163.

2-ينظر، أبو الوليد الباجي، المنهاج في ترتيب الحجاج، تحق: عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي، د م ن، د ت، ص:25.

3-سعود بن عبد الله الزدجالي، دراسات تداولية في أصول الفقه العموم والخصوص، دار الفارابي، ط1، بيروت-لبنان، 2016، ص: 72.

4-ينظر، عبد السلام عشير، عندما نتواصل نغير، مقاربة تداولية معرفية لآليات التواصل والحجاج، إفريقيا الشرق، ط2،المغرب، 2012، ص: 88 .

النّحاة في مسائل دقيقة، وأورد عليهم إشكالات مفحمة"[1] وكذلك تفرّد السيوطي (ت911هـ) – عالما مدققا ذكيا بارعا في العلوم العقلية والنقلية – في مؤلفاته اللّغوية والنحوية كالأشباه والنظائر في النحو والمزهر في علوم اللّغة واستقى منهج إعدادها من طرف التصنيف الأصولي.[2]

لذا يمكننا القول أنّ التلاقح بين الدّرس اللّساني والدّرس الأصولي أثمر فهمًا دقيقًا للنّصوص الشّرعية، لأنّ علم أصول الفقه يتكئ على اللّغة وقواعدها أكثر مما تستمدّ اللّغة منه، حيث استفاد الدّرس الأصولي في صياغة مناهجه ووضعَ قواعده على ضوئها، فدرس الألفاظ ومعانيها ضمن مستويات اللّغة بغية فهم الأدلة الشرعية فهما شاملا وعميقا، لأنّه لا يتأتى له ذلك إلا باستحواذه على الدّرس اللّساني.

وعلى هذا الأساس لقيت اللّغة العناية الفائقة من علماء الأصول "لأنّها المفتاح للفهم السليم للقرآن الكريم الذي هو المصدر الأساسي للتّشريع"[3]؛ أي فهم ألفاظ وعبارات اللّغة العربية فهما صحيحا وسليما، ومهما كان تأثير اللّغة بالغ في علم أصول الفقه، فله صبغته الخاصة وسمته المميزة المتفرّدة بالدّقة والحذر لتناوله الخطاب المعجز بألفاظه ومعانيه.

من التداخل الذّي شهدناه بين الدّرس اللّغوي والدّرس الأصولي تبيّن لنا أن العلاقة بينهما علاقة **إمداد واستمداد** دائمة ,لأن الآراء الجديدة لا توَلِّد منطقا جديدا ولا لغة جديدة فاللّغة هي الجوهر والمادة الخام لجلّ العلوم، خاصة العلوم الإسلامية المشتغلة على النّصوص القرآنية ببعدي الفهم والاستنباط، وهما غاية علم أصول الفقه الأولى، أما الغاية

1- الذهبي شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان ، سير إعلام النبلاء، تحق: بشار عواد معروف ومحيي هلال السرحان وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط9، 1982، ج23، ص: 265.

2-ينظر، ابن العماد شهاب الدين أبي الفلاح عبد الحي بن أحمد بن محمد العسكري الحنبلي الدمشقي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، إشراف: عبد القادر الأرناؤوط، تحق: محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، ط1، دمشق-بيروت، 1993، ص:74.

3-محمد محمد يونس علي، علم التخاطب الإسلامي دراسة لسانية لمناهج علماء الأصول في فهم النص، دار المدار الإسلامي، ط1، بيروت لبنان، 2006، ص:31.

الأخرى متمثلة في حصول التأثير والإقناع والاقتناع وهذه بُغية الحجاج ووجهته، وعليه يمكننا القول أن الحجاج هو الوريث الشرعي لعلم أصول الفقه.

3-وقفة مع حياة أبي الوليد الباجي و منهاجه:

أ-حياة أبي الوليد الباجي:

هو أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي البطليوسي الباجي * القرطبي الأندلسي، ولد في شهر ذي القعدة سنة (403هـ)، نشأ وسط أسرة مؤمنة صالحة عالمة، وقد كانت أمه فقيهة وبنت شيخ الأندلس والذي يسمى أبو بكر بن محمد بن موهب القبري (406هـ)، وأخت أحد شيوخ الباجي أبي شاكر عبد الواحد[1].

انطلق أبو الوليد في تكوينه من المدرسة الأولى بيته؛ أمه هي المربّي والمعلم والموجّه الأوّل له، ثم تلقى العلم عن شيوخ قرطبة الكبار[2].

وما يُميز دراسته خلال هذه المرحلة براعته بالأدب وشغفه بالشعر[3]، وعندما قرر مواصلة تعلّمه وخاصة الفنون النادرة في الأندلس غير الأدب، كالأصول والكلام والجدل والحديث والفقه[4] ارتحل إلى المشرق لمشافهة شيوخها سنة (426هـ) ولم يتجاوز الثالثة والعشرين من عمره، وعند رحلته أقام في بغداد أكثر مدة؛ لأنها في ذلك الوقت تمثل المركز الثقافي والعلمي بالمشرق، الذي يزخر بفنون العلم والمعرفة وتعدد المدارس الفقهية. وكان الحظ للباجي أن ينفتح على مختلف المذاهب الفقهية، وتنوع الشيوخ الذين تلقى عنهم العلم فقد أخذ الفقه عن إمام المالكية بن عمروس سنة (ت452هـ)، والفقه والأصول عن أبي الطيب الطبري (ت450) إمام الشافعية، وأخذ الأصول عن أبي إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (ت476هـ)، والفقه والجدل عن رئيسي الحنفية أبي عبد الله الدامغاني (ت478هـ)

*نسبة إلى باجة الأندلس وهي الآن في البرتغال؛ وباجة يُقصد بها "الصّلح"، وثم باجة إفريقية بتونس حاليا.

1-ينظر، محمد بن محمد رفيع، معالم الدرس الجدلي عند علماء الغرب الإسلامي: أ بو الوليد الباجي أنموذجا، عالم الكتب الحديث، الأردن، 2010، ط1، ص:45.

2-ينظر، المرجع نفسه، ص:46.

3- ينظر، المرجع نفسه، ص:47.

4-ينظر، عبدالمجيد تركي، مقدمة كتاب :أبو الوليد الباجي، المنهاج في ترتيب الحجاج، ص:12.

والقاضي الصيمري (ت436هـ)، وسمع عن الحنفي أيضا أبي إسحاق إبراهيم بن عمر البرمكي (ت445هـ)[1].

بعدما قضى الباجي ثلاثة عشَرَ عاما من الدراسة والبحث في مختلف المراكز المشرقية عاد إلى الأندلس، وقد تركت هذه الرحلة أثراً بالغا في تكوينه؛ فقد أتاها ملتزم بمذهب واحد وهو المالكي، فانفتح على المذاهب الأخرى كالشافعي والحنفي، خاصة مع أستاذيه الطبري والشيرازي اللّذين كانا لهما تأثيرا متميزا في ثقافته.[2]

والجدير بالذكر أن المنافس الأول لأبي الوليد في رئاسة العلم بالأندلس، ابن حزم الظاهري ، والباجي هو الفقيه المالكي الوحيد الذي قدَر على مجادلته في مناظرات عدّة. وتوفي الباجي بألمرية في التاسع عشر من رجب سنة (ت474هـ). [3]

لقد ترك الإمام أبو الوليد الباجي ثروة علمية زاخرة ويبدو هذا الزخم إبان مؤلفاته التي كابد وارتحل من أجل تأليفها وتقديمها لمُريدي العلم، من بينها[4]:

-كتاب إحكام الفصول في أحكام الأصول.

- اختلاف الموطآت

- الاستيفاء

-الإيماء

-التبيين لمسائل المهتدين

-الإشارة

-التعديل والتجريح لمن خرج عنه البخاري في الصحيح

-الحدود

1-ينظر، معالم الدرس الجدلي عند علماء الغرب الاسلامي، ص:47.

2-ينظر، المرجع نفسه، ص:48.

3-ينظر، عبد المجيد تركي، مناظرات في أصول الشريعة الإسلامية بين حزم والباجي، تر وتح: عبد الصبور شاهين، مرا: محمد عبد الحليم محمود، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت-لبنان، 1986، ص: 21.

4-ينظر، أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي، أحكام الفصول في أحكام الأصول، تح ودراسة: عمران علي أحمد العربي، منشورات جامعة المرقب، بن غازي-ليبيا،2005،ط1،ج1، ص_ ص: 167_171.

-كتاب الجرح والتعديل

-كتاب فصول الأحكام

-المنهاج في ترتيب الحجاج.

من هذه الوقفة تبيّن أن للباجي شهرة علمية ومكانة اجتماعية جعلته يستقل بآرائه الاجتهادية وتصانيفه العلمية.

ب-المنهاج في ترتيب الحجاج:

يعتبر هذا المصدر من أهم الكتب التي أُلفت في علم أصول الفقه ,الذي هو من أعظم العلوم الإسلامية، لاشتماله على القواعد التي يُتوصل بها إلى استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها، فالمنهاج من المصنّفات التي بُنيت على الطريقة الجدلية وفق ترتيب مُحكم ومضبوط ، ويتحتم علينا تفكيك عنوان المُصَنّف قبل الولوج إلى فحواه.

-**المنهاج:** هو ما تستلزمه طبيعة التّأليف العلمي من وضوح في الفكرة واقتصاد في العبارة ودقّة في الوصف وموضوعية في الطّرح[1]، لذا فأحكام الباجي وردت في المنهاج مجرّدة من الذّاتية قطعِية في الحكم .

-**ترتيب الحجاج:** ما لاحظناه في المنهاج الاهتمام الواسع والمحدّد لتراتب الحجج والأدلة الشّرعية التي يتم الاستدلال بها أثناء عملية التّناظر.

وبالإجمال : "المنهاج في ترتيب الحجاج" الطريق الواضح الجلّي لتسلسل الأدلة حسب قوة وضعف الاستدلال بها.

أما متن المِنهاج فقد قسّمه أبو الوليد الباجي الأندلسي إلى ثمانية أبواب كبرى افتتحها بدوافع تأليفه، ثم شروط المتناظرين وحدود الألفاظ الدائرة بينهم.

1-ينظر، محمد محمود أحمد محجوب، عوائق التواصل في الخطاب النحوي بين مقتضيات المنهاج وواقع الانتهاج، ضمن: التواصل وأنساقه المعرفية في التراث العربي-مفاهيم وقضايا ونماذج-منشورات مختبر الأنساق اللّغوية والثقافية، ط1، كلية الآداب والعلوم الإنسانية جامعة بن زهر،أكادير،2016، ص: 157.

ومجمل الأبواب كالتالي:

1-باب أقسام أدلة الشرع.

2-باب أقسام السؤال والجواب

3-باب بيان وجوه الاعتراض على الاستدلال بالكتاب

4-بيان الاعتراض على الاستدلال بالسنة

5-باب الاعتراض على الاستدلال بالإجماع

6-باب الكلام على معقول الأصل

7-باب الكلام على استصحاب الحال

8-باب الكلام على الترجيحات

وقد راعى فيها الباجي -الأبواب- اليُسر والتّسهيل والاختصار من أجل بلوغ الغاية التعليمية لصناعة الجدل، وورد صريحا في مقدمة المنهاج بقوله : "إنّي لما رأيت بعض أهل عصرنا عن سُبل المُناظرة ناكبين، وعن سنن المُجادلة عادلين، خائضين فيما لم يبلغهم علمه ولم يحصل لهم فهمه...أزمعت على أن أجمع كتابا في الجدل يشتمل على جمل أبوابه وفروع أقسامه وضروب أسئلته وأنواع أجوبته، أعفيته من التطويل المُملّ للمُريد والاختصار المُخل بالمقصود"[1]بحيث أوجز معاني الأدلة النقلية أم العقلية، تسهيلا للفهم وتمكينا للمُريد.

فكانت لغة المنهاج علمية دقيقة سلسلة بعيدة عن التعقد اللّفظي والتّعصب المذهبي، وعرضَ آراء المخالفين وأدلّتهم بمنهج المقارنة بين الآراء المتعارضة ومناقشتها واختيار الأحقّ منها وإبراز المرجّح منها داعما ترجيحه بالحجة النقلية والعقلية.

فالمنهاج يُعتبر من أفضل ما أُلِّف في الجدل، إذ هو قواعد وقوانين حاكمة لمسار المجادِلين، حقّق فيه الباجي علمية الجدل بروح نقدية وموضوعية.

وسندرج تفصيل المنهاج في الخطاطات التالية:

1-الباجي، المنهاج في ترتيب الحجاج، ص:07.

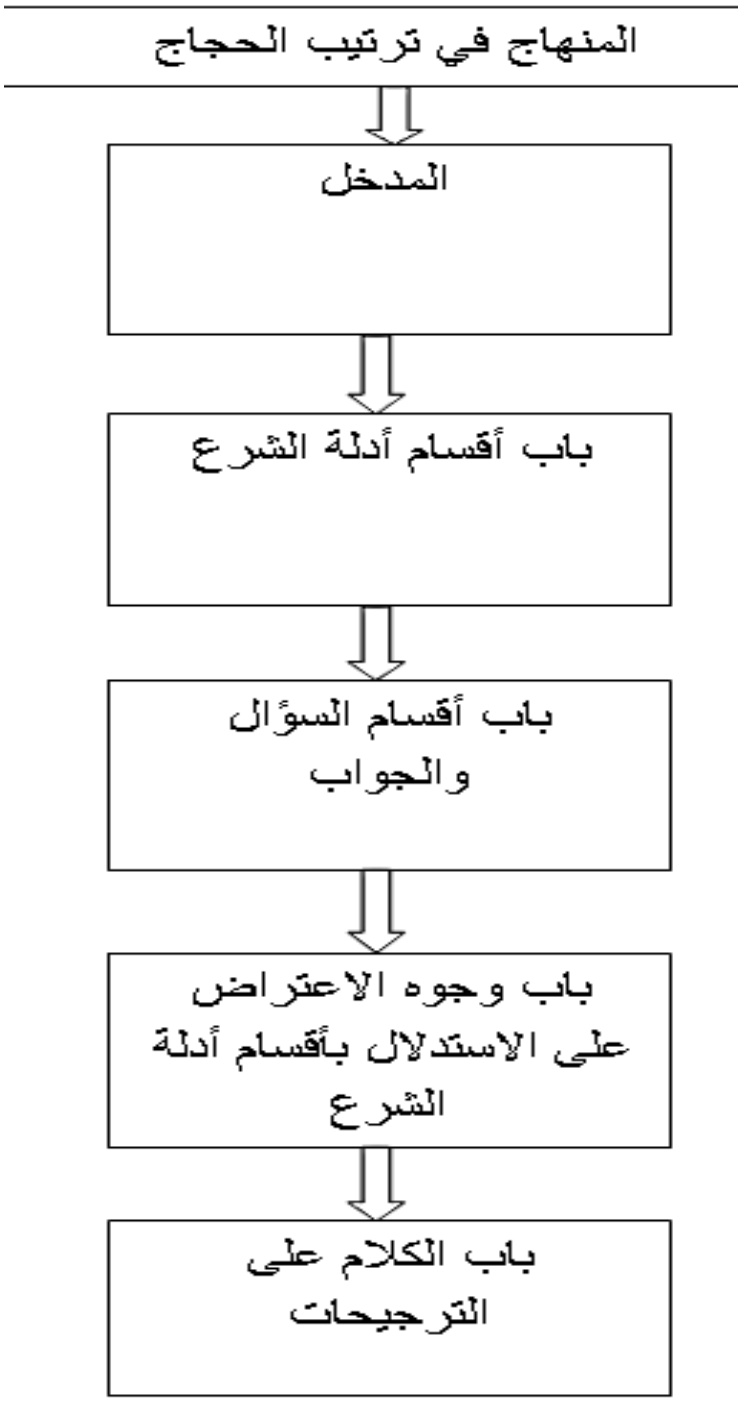

""الأبواب الرئيسية للكتاب""

الشكل 1: يوضح الأبواب الرئيسية للكتاب

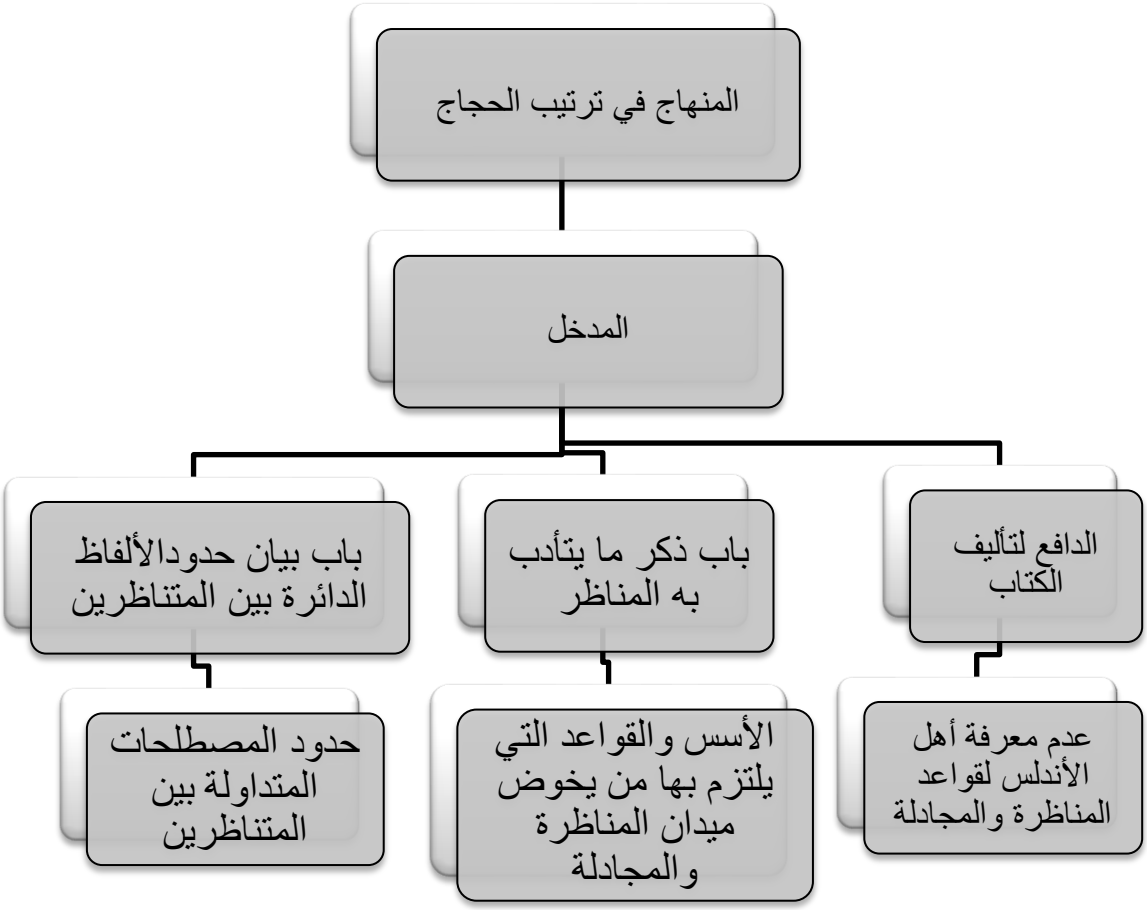

الشكل 2: مخطط ملخص لمدخل الكتاب

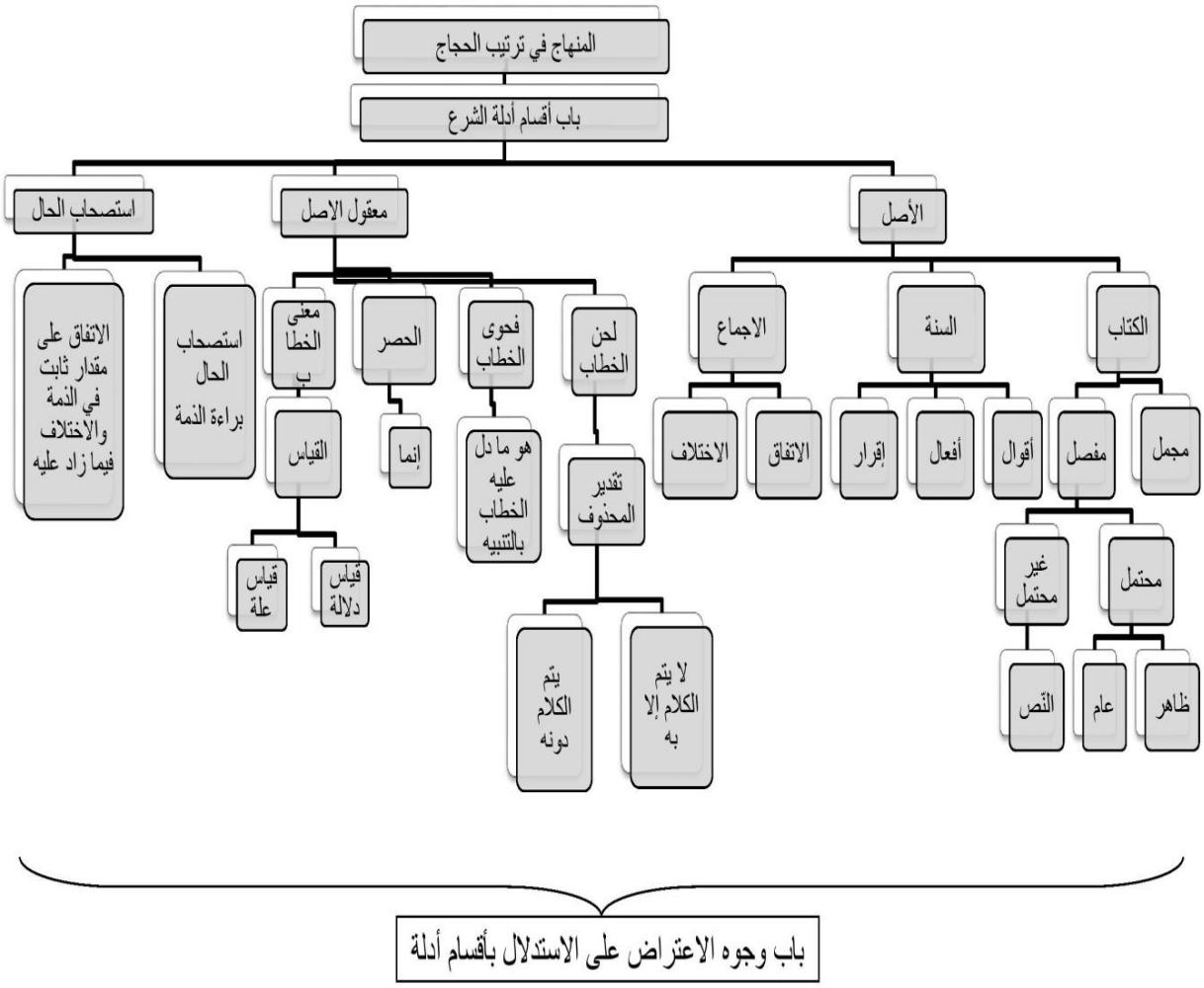

الشكل 3: "مخطط ملخص لباب أقسام أدلة الشرع ووجوه الاعتراض على الاستدلال بها"

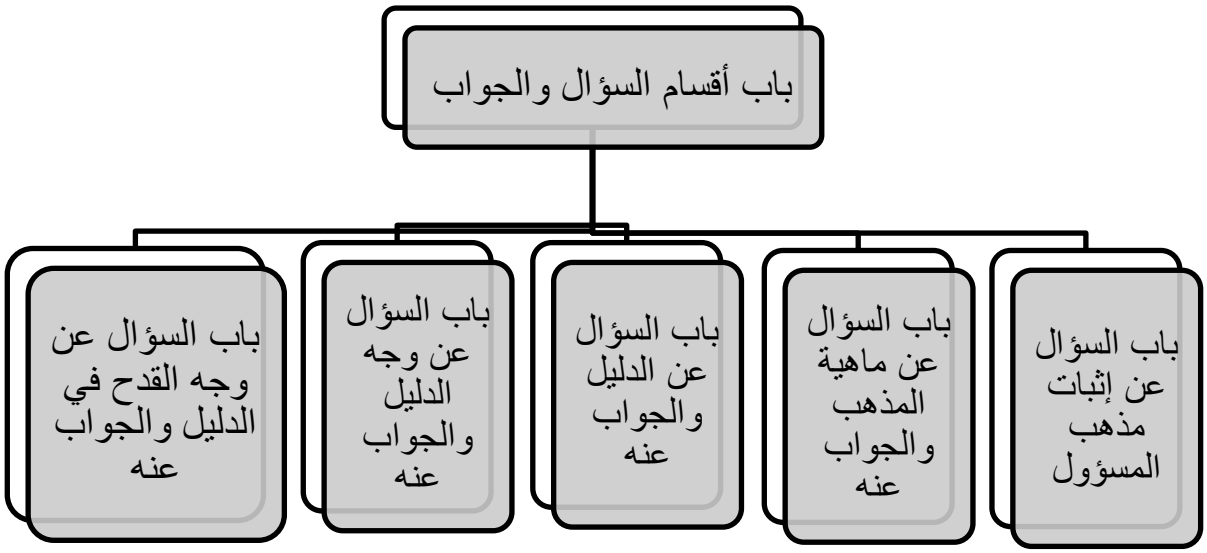

الشكل 4:مخطط ملخص أقسام السؤال والجواب الدليل

الفصل الأول

الحجاج عند أبي الوليد الباجي مصطلحاته وطاقاته الحجاجية

تمهيد

المبحث الأول: الحجاج عند أبي الوليد الباجي و مصطلحاته الحجاجية.

أولا: الحجاج عند أبي الوليد الباجي.

ثانيا: مصطلحاته الحجاجية.

المبحث الثاني: الطاقات الحجاجية عند أبي الوليد الباجي.

أولا: الطاقات اللّغوية.

ثانيا: الطاقات البلاغية.

ثالثا: الطاقات شبه المنطقية.

ملخص الفصل

تمهيد:

تكمن أهمية التّواصل الإنساني في تبادل الرُؤى وتصحيحها لبلوغ الإقناع والاقتناع، ويتم هذا بواسطة اللّغة المرنة الجامعة بين أعضاء المجتمع، إذ هي تجمع بين صبغتين اثنتين؛ الاجتماعية التي تربط بين أفراد المجتمع، والصبغة الفردية التي تميز كل فرد عن الآخر كالبصمة، فتبدو لنا اللّغة اجتماعية التواصل فردية الاستعمال، ومن هذا المنطلق فإن لكل فرد حِجاجهُ وجِداله حسب نمط اختيارهُ للطاقات التي يُحاجج بها، فمتى اختار وسائل لغوية ملائمة لحجاجه كان أجدى وأقنع في ظل الحياة الاجتماعية.

أما الجدل في التراث الإسلامي فقد كان أكثر دقة وعمقا من الحجاج في الحياة اليومية؛ لأن موضوع الجدل له حُرمته المقدسة، فلا بُد أن يكون مبنِيا على مبادئ وأُسس مُنطلق منها ولا يُترك مفتوحا للأهواء، لهذا نجد **أبا الوليد الباجي** قد وضع منهجا له مجموعة من المقَومات والمميزات المترابطة فيما بينها ترابطا مُحكما، وفق وسائل لغوية وبلاغية يضبطها المنطق العلمي الذي لا يترك أيَّ مجال للشك والرّيبة.

المبحث الأول: الحجاج عند أبي الوليد الباجي رُؤية في المصطلحات

أولا: الحجاج عند أبي الوليد الباجي في كتابه المنهاج في ترتيب الحجاج

استهل الباجي في كتابه "**المنهاج في ترتيب الحجاج**" بتعريف الحجاج بعدما ذكر سبب التأليف فقال: "وهذا العلم من أرفع العلوم قدرا وأعظمها شأنا، لأنه السبيل إلى معرفة الاستدلال وتمييز الحق من المحال؛ ولولا تصحيح الوضع في الجدل لما قامت حجة ولا اتضحت محجة، ولا علم الصحيح من السقيم ولا المعوج من السقيم."[1]

من هذا التعريف نستشف أن أبا الوليد عدّ الحجاج علما قائما على المعرفة والاستدلال الذي يصح به الجدل وتستقيم به الحجة.

والحجاج عنده بمعان ثلاثة وهي: الجدل والاستدلال والمناظرة، وسنقوم بتفصيل كل معنى على حدة.

أ: الجدل

الجدل جبلّة مُتجذرة في خلق الله جميعا، وهو ضرورة إنسانية يسعى إليها كل فرد لتحقيق رغبته وفرض سلطته، لذا يعد مبدأ فكريا يقوم على الاختلاف الذاتي أو الموضوعي. غير أن الجدل في البيئة الإسلامية ينحو منحى استدلاليا وفق الأصول الشرعية التي هي الموضوع الأساس للجدل؛ لأن الفقهاء والمجتهدين يستسقون أحكامهم منها.

والجدل تكرّر في القرآن الكريم –بصيغ متنوعة–تسع وعشرين مرة، وفي الحديث النبوي تسع عشر مرة. وورد بعدة معان كالإنكار والمنع، أو البدعة والظلال بعد الهدى[2] فهو فن الحوار والمناقشة ببراعة حجاجية واحتدام الخلاف دون عنف مادي.

1– المنهاج، ص: 08.

2–ينظر، عبد المجيد تركي ، مقدمة :المنهاج، ص: 03.

أما مصطلح الجدل عند **أبي الوليد** هو "تردد الكلام بين اثنين قصد كل واحد منهما تصحيح قوله وإبطال قول صاحبه"[1] ويتجلى لنا أنه يوجد موضوع مختلف فيه، وهذا الاختلاف بين طرفين، يقومان بالنقض والإثبات وفق عملية استدلالية هدفها الوصول إلى منهج محكم لبناء معارف صحيحة .

ومنع **الباجي** من الجدل بأمر لا يعلمه المجادِل واستدَل بقوله تعالى: ﴿ هَٰٓأَنتُمۡ هَٰٓؤُلَآءِ حَٰجَجۡتُمۡ فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلۡمٞ فَلِمَ تُحَآجُّونَ فِيمَا لَيۡسَ لَكُم بِهِۦ عِلۡمٞۚ ﴾ [آل عمران: 66]

وبالنسبة لمن علِم وأتقن استدَل بقوله تعالى: ﴿ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ ﴾ [النحل: 125]

ب: الاستدلال

عرّف **أبو الوليد** الاستدلال في كتابه ب"تفكر الناظِر في حال المنظُور فيه طلبا للعلم بما هو ناظر فيه لغلبة الظن "[2]، ربما يقصد به تتبع اثر الموضوع للوصول إلى نتيجة حتمية، و خير مثال استدل به الباجي ما جاء في الأثر أن رجلا جاء لرسول الله ﷺ يُنكر لون ولده، فضرب له النبي مثلا عن "الإبل" واختلاف ألوانها تبعا لأصولها بقوله: "وهذا الغلام لعل عرقا نزعه"[3]، وفي هذا المثال نوعٌ من الاستدراج الذي هو ضرب من المخادعات القولية والفعلية لغرض إذعان الخصم والتسليم .

وعليه فإن الاستدلال أعمّ من الاستدراج لأن: "الاستدراج يقوم على الملاطفة والتدرّج"[4] والاستدلال يتقفَى الدليل لوجه الحق دون مراعاة المخاطب.

1- المنهاج، ص: 11.

2-المصدر نفسه، ص: 11.

3-المصدر نفسه، ص: 08.

4-محمد بن عبد الرحمان الخراز، مصطلح الاستدراج المفهوم والأثر-دراسة بلاغية تأصيلا وتطبيقا-مجلة كلية اللغة العربية، الزقازيق، العدد35 ،2015، ص: 825.

كما حرص **الباجي** على ضبط العملية الاستدلالية في علم الجدل لاهتمامه بالخصم عند معارضته؛ ألزم المجادل المعارض بمراعاة وجهة نظر الخصم لكي لا ينتقض مذهبه. وربط عملية الاستدلال بالتزام المستدل بموقفه لأنه يجب عليه أن يَثْبُت عن موقفه بالاستدلال الذي يقدّمه لكي يُعبّر عن موقفه واعتقاده مثل قوله: "لا يجوز أن يثبت الحكم من طريق وهو يعتقد بطلانه"[1]؛ أي لا يحاول اقناع أحد في أمر وهو غير متقرر في ذاته.

ج: المناظرة

المناظرة الإسلامية خطاب حجاجي تأخذ أساليبها وأنماطها من القرآن الكريم، والتي تقوم على الاختلاف والتفاعل بين المتناظرين في نمط حواري، لأن الحوار يُسهم في توسيع العقل وتعميق مداركه بما لا يُوَسّعه ولا يعمقه النظر الذي لا حوار معه, كما أنه بمنزلة النظر من جانبين اثنين [2] فالمناظَرة اجتهاد ازدواجي لا فردي وهي وسيلة من وسائل الحراك المعرفي القائم على الممارسات العقلية.

وتتميز المناظَرة في التراث العربي الإسلامي بالمباشرة في القول، بين معتقد ومنتقد عن طريق السؤال والجواب، لهذا أفرد الباجي بابا وأطلق عليه "أقسام السؤال والجواب" لأهميته في تأسيس المناظرة الجدلية المفحمة ، وبناه على قواعد متينة مرتّبة ترتيبا تدريجيا يجعل السؤال الأول يستدعي الثاني بالوجوب.

فمن أجل الدخول في مناظرة مُحكمة وضع **أبو الوليد** قواعد وشروطا يجب الالتزام بها.

1_ ما يتأدب به المناظر:

أ-**الشروط الدينية:** كتقديم تقوى الله وطلب العون منه ليبتعد عن المُفاخرة ويبلغ القصد.

1-المنهاج، ص: 42.

2-ينظر، طه عبد الرحمان، في أصول الحوار وتجديد علم الكلام، المركز الثقافي العربي، ط1، الدار البيضاء،1996، ص: 20.

ب-الشروط الجسمية والمعنوية: الاهتمام بمظهره الداخلي والخارجي دون المُغالاة مع لزوم الثقة.

ج-الشروط الخلقية: مثل حسن الاستماع ليتمكن من أخذ حجج الخصم ودحضهم.

د-الشروط العقلية: مراجعة الدليل جيدا قبل الإفصاح به لأن المناظرة ليست موقع اختيار الدليل.

هـ-الشروط النفسية: يجب مراعاة صحته النفسية فلا مناظرة إن كان به خطب ما.[1]

2_ بيان حدود الألفاظ الدائرة بين المتناظرين:

وجوب العلم بالمصطلحات الدائرة بين المتناظرين لتسهيل التعامل فيما بينهم.

3_ وجوب علم المناظِر بالقواعد الكلّية التي تؤدي إلى استنباط الأحكام الجزئية وكيفية استنباط الأحكام الجزئية من الأدلة الجزئية.[2]

ولهذا أفرد الباجي بابا في أقسام أدلة الشرع وفصّل فيها.

ومن ما قُلناه تبيّن أنّ الجدل والمناظرة عند أبي الوليد الباجي مترادفان يتواتران بين ثنايا كتابه بصيغ مختلفة بُغية الوصول إلى نتيجة مقصودة، ويتضح أيضا أنّ مفهوم الحجاج عنده الجدل والاستدلال.

ثانيا: مصطلحات الحجاج عند أبي الوليد الباجي

أدرج أبو الوليد مجموعة من المصطلحات التي يجب الالتزام بها من طرف المتناظرين لضبط الجدل الأصولي، حيث خصص لها بابا وأطلق عليه "باب بيان حدود الألفاظ الدائرة بين المتناظرين" وأوردها مجملة وسنختار منها المصطلحات المتعلقة بموضوع بحثنا.[3]

1-ينظر، المنهاج، ص، ص: 10,09.

2-ينظر، وهبة الزحيلي، الوجيز في أصول الفقه، ص: 14 .

3-ينظر، لهذه المصطلحات في المنهاج، ص- ص: 10-14.

الحدّ: هو اللفظ الجامع المانع؛ الذي يجمع المحدود على جنسه ويحصره، ويمنع ما ليس منه أن يدخل فيه، وما هو منه أن يخرج عنه.

العلم: معرفة المعلوم على ما هو به.

العلم الضروري: ما لزم نفس المخلوق لزوما لا يمكنه الانفكاك عنه ولا الخروج منه ولا التشكيك فيه.

العلم النظري: ما احتاج إلى تقديم النظر والاستدلال ووقع عُقيبَة بلا فصل.

الفقه: معرفة الأحكام الشرعية.

أصول الفقه: ما انبنت عليه الأحكام الشرعية.

النظر والاستدلال: تفكر الناظر في حال المنظور فيه طلبا للعلم بما هو ناظر فيه، أو لغلبة الظن؛ إن كان مما طريقه غلبة الظن.

الدليل: ما صح أن يرشد إلى المطلوب، وهو الحجة والبرهان والسلطان.

الدال: هو الناصب للدليل.

الدلالة: هو الدليل.

المسْتِدل: هو الطالب للدليل، وقد يكون المُحتَج بالدليل

المستدَلُ عليه: هو الحكم وقد يكون المحتجُّ عليه، والمستدل له: يقع على الحكم، لأن الدّليل يطلب له، وقد يقع على السائل.

النّص: ما رفع في بيانه إلى أبعد غاياته.

الظاهر: ما سبق إلى فهم سامعه معناه من لفظه، ولم يمنعه من الفهم له من جهة اللفظ مانع.

العموم: استغراق ما تناوله اللّفظ.

المجمل: ما لا يفهم معناه من لفظه ويفتقر في بيانه إلى غيره.

التأويل: صرف الكلام عن ظاهره إلى وجه يحتمله.

دليل الخطاب: تعليق الحكم بمعنى في بعض الجنس اسما كان أو صفة.

لحن الخطاب: ما فهم من قصد المتكلم ما لم يوضع له لفظ.

فحوى الخطاب: تنبيه اللفظ على ما هو أبلغ منه.

الخبر: الوصف المخبر عنه على ما هو به.

الأصل: ما قيس عليه الفرع بعلة مستخرجة منه.

الفرع: ما حمل على الأصل بعلة مستنبطة منه.

النقض: وجود العلة مع عدم الحكم.

المعارضة: مقابلة السائل المستدل بمثل دليله أمامه هو أقوى منه.

الترجيح: بيان مزية لإحدى الدلالتين على الأخرى.

نجد بعض مفاهيم المصطلحات التي أوردها **الباجي** تتقاطع مع المصطلحات اللّسانية الحديثة، كمصطلح الدّليل الذي عرّفه الباجي بالحجة والبرهان والسلطان، وهذه المفاهيم معرُوفة بمصطلحاتها عند علماء الحجاج المحدثين وبالأخص عند طه عبد الرحمان في كتابه اللّسان والميزان أو التكوثر العقلي.

وإفراد الباجي بابا للمصطلحات لم يكن عبثا أو حشوا، بل ضرورة علمية ومنهجية يتطلبها كل علم، لأنها شفرات تمنح الوُلوج إلى المعارف والمفاهيم المُسطّرة لضبط المداخل والتّوجهات الفكرية، إذن فمصطلحات الباجي دقيقة جامعة مانعة تساير العصر ومتطلباته.

المبحث الثاني: الطاقات الحجاجية عند أبي الوليد الباجي

بما أن الحجاج عند أبي الوليد الباجي من أرفع العلوم قدرا وأعظمها شأنا ... وهو يجمع عدّة معان من بينها الجدل والاستدلال والمناظرة كما يعتمد هذا العلم على مصطلحات خاصة، فلا بد من وجود آليات تنظّم العلاقات بين الحجج والنتائج، إما أن تكون هذه العلاقات تراتبية من الأقوى إلى الأضعف أو العكس، وإما بأدوات رابطة بين الحجج والنتائج أو بتقسيم الكل إلى أجزاء.

أولا: الطّاقات اللّغوية

من مواجهتنا لخطاب الباجي الجدلي لاحظنا أنه اعتمد على مجموعة من التراكيب اللّغوية والألفاظ والمعاني منها: ألفاظ التعليل وتنوع الأساليب والوصف إضافة إلى اسمي الفاعل والمفعول....

فمن مثل التركيب الشرطي يقول أبو الوليد: "**ولولا** تصحيح الوضع **لما** قامت حجة ولا اتضحت محجة..."[1] قد وظف الباجي هذا التركيب الذي يقوم بوظيفة الشرط الذي يحقق القيمة الحجاجية، وهذا ذاته نجده عند علماء الحجاج المحدثين ف "لولا" تصبح عندهم من أداة شرط إلى أداة حجاجية، وجملة الشرط "تصحيح الوضع" أصبحت حجة وجملة جواب الشرط "لما قامت حجة ولا اتضحت محجة" هي نتيجة الحجاج.

وقوله أيضا: "**متى** أخذ المناظر نفسه بما وصفناه، وتأدب بما ذكرناه انتفع جدله وبورك له في نظره إن شاء الله عز وجل"[2] فأداة الشرط "متى" هي أداة حجاجية ولها حجتان ونتيجتان؛ الحجة الأولى متى "أخذ المناظِر نفسه بما وصفناه" والثانية "تأدب بما ذكرناه" والنتيجة الأُولى ينتفع بجدله والنتيجة الثانية يبارك الله له في نظره ,والغرض الحجاجي من وظيفة هذا التركيب بلوغ جدل منطقي وفق أسس وقواعد مضبوطة.

1-المنهاج ، ص: 08 .

2-المصدر نفسه، ص: 10.

والتركيب الشرطي في قول **الباجي** "فإنّي **لمّا** رأيت بعض أهل عصرنا عن سُبُل المناظرة ناكِبين وعن سنن المجادلة عادِلين، خائِضين فيما لم يبلغهم علمه ولم يحصل لهم فهمه، مُرتبكين ارتباك الطالب لأمر لا يدري تحقيقه والقاصد إلى نهج لا يهتدي طريقه **أزمعت** على أن أجمع كتابا في الجدل..."[1] ف"لما" أداة حجاجية، و"رأيت بعض أهل عصرنا عن سُبل المناظرة ناكبين" هي الحجة الأولى، و "عن سنن المجادلة عادلين" الحجة الثانية "خائضين فيما يبلغهم علمه" الحجة الثالثة... ثم وصل إلى النتيجة "**أزمعت**" ومن خلال هذا المثال لاحظنا أنه قد تعددت الحجج والنتيجة واحدة. وهي سبب تأليف الكتاب.

أما فيما يخص "**لام التعليل**" فنجد الباجي وظفها بكثرة في الكتاب مثل: "ينبغي للمناظر أن يقدم على جدله تقوى الله –عز وجل– **ليزكوَ** نظره، ويحمد الله –عز وجل–"[2] اتصلت اللام التعليلية بالفعل المضارع المنصوب "**ليزكو**" إذن "اللام" هنا أداة حجاجية، و"**يزكو**" نتيجة تقديمه على جدله تقوى الله وفحوى الخطاب هنا الجدل بموضوعية.

ثم "**لأنّ**" وهي من أكثر الأدوات اللغوية توظيفا كقوله "ويدخل في النظر على جد واجتهاد ويفرغ له قلبه ويبذل له وسعه لأنّ ذلك كله يعينه على إدراك ما يقصده"[3]؛" لأن" هي أداة حجاجية والحجج "يدخل في النظر على جد واجتهاد ويفرغ له قلبه ويبذل له وسعه" والنتيجة أن هذه الحجج تعينه على إدراك ما يقصده، والغرض الحجاجي من هذا القول ربط اللفظ وضبطه بالمراد.

ومن ألفاظ التعليل الموظفة من طرف الباجي "**فإنّ**" مثل قوله: "ولا يُشغف ولا يُعجب بجداله، فإنّ ذلك يدعو إلى المقت" [4]"لا يُشغف بكلامه ولا يُعجب بجداله" فهما حجتان" ويدعو إلى المقت" النتيجة المرجوّة من لفظ التعليل "فإنّ" والقضية المطروحة في هذا المثال: عدم الغرور لأنه مدعاة إلى المفسدة.

1–المنهاج، ص: 07.

2– المصدر نفسه، ص: 09.

3– المصدر نفسه، ص ن.

4–المصدر نفسه، ص: 09.

قد وظف الباجي كلمة السبب "**لأجل**" في قوله: "بأن الفاسق لا تجوز شهادته **لأجل** فسقه"[1] فلأجل هي أداة حجاجية، والحجة "فسقه" والنتيجة "لا تجوز الشهادة" والمغزى الحجاجي من هذا المثال: أن الفسق يُذهب المبادئ والدّين.

ومن لفظ السبب "استدلال المالكي على الحنفي في وجوب قطع النبّاش بأن القطع في السرقة إنما وُضع للردع والزجر حفظا لأموال الناس... وهذه **العلة** موجودة في الكفن فوجب على سارقه القطع."[2] وجوب قطع النبّاش نتيجة "السرقة"، ولفظ العلة تدل على السبب واستعملها الباجي هنا أداة حجاجية والغرض من توظيفها تنفيذ الحدّ.

وما احتج به عمر رضي الله عنه في تركه قسمة أرض السواد بقوله تعالى: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةَۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ﴾ [الحشر، 7]، كي" وظفت هنا أداة حجاجية، النتيجة كي لا يكون متداولا بين الأغنياء والحجة تركه قسمة أرض السواد، الغرض الحجاجي المساواة بين المسلمين.

أما من ناحية الأساليب فنجد أبا الوليد قد نوع استعمالها بين الأسلوب الخبري والإنشائي؛ فمن الخبر قوله في باب الكلام على الترجيحات: "خبرنا أولى، لأنه مروي في قصة مشهورة معلومة، وخبركم عارض ذلك."[3] وهذا القول يحمل أخبارا تقريرية ذات بُعد حجاجي يتمثل في ثقة الباجي لسنده الذي وظفه، لأنه كان يعتمد على قصة مشهورة متداولة بين العامة قبل الخاصة فوجب لها الإذعان والتسليم وهذا أولى من خبر غير معروف.

وفي الخبر ما يقول الباجي: "على أن المأموم لا يقرأ وراء الإمام فيما جهر فيه بأن هذا قيام في ركعة يجهر الإمام فيها بالقراءة وكان المأموم ممنوعا من القراءة فيها، أصله حين القراءة."[4] وخبره يحمل أخبارا تقريرية تتجسد في منع المأموم من القراءة بالجهر خلف الإمام.

1-المنهاج، ص: 27 .

2-المصدر نفسه، ص: 28 .

3-المصدر نفسه، ص: 222.

4-المصدر نفسه ، ص: 170.

أما في الأسلوب الإنشائي فنجده وظف الاستفهام بكثرة وأدرج له بابا كاملا وسماه بباب أقسام السؤال والجواب، وقسمه إلى خمسة أسئلة.

أ-السؤال الأول عن إثبات مذهب المسؤول:

"هل للمسؤول مذهب في الحادثة أم لا؟ هل له في هذه المسألة مذهب؟ نحو: هل لك مذهب في جواز المفاضلة في الفواكه والخضر أو منعه؟ أن يورد عليه قولين لمن يتقلد المسؤول مذهبه ويسأله هل يختار أحدهما نحو أن يقول: لمالك رحمه الله روايتان في المسح على الخفين في الحضر. فهل تختار أحدهما أو يتساوى الدليلان عندك فلا تختار أحدهما هذه كلها أسئلة صحيحة في النظر وطرق مقصودة."[1]

من خلال هذا الباب يتضح لنا وجوب وضوح السؤال وجلائه ليَفهم المسؤُول المُراد ويتمكن من الإجابة، فإذا كان له مذهب يُقرُّ به، وإن لم يتقرّر له انتظر حتى يتّضح له مذهب، وإن اختار أحد القولين أجاب به، وإن اختار غيرهما يُبِين.

يبدو لنا أن الباجي وظّف الحجاج من خلال استعماله للأسئلة، لأن السؤال أشدّ تأثيرا وإقناعا وأبلغ حجة.

ب-باب السؤال عن ماهية المذهب والجواب عنه:

والسؤال في هذا الباب يقع على طريقتين: فالأولى بالحكم والثانية عن طريق الحكم. بالنسبة للسؤال عن **الحكم** مثل: هل النبيذ حلال أم حرام؟ وهل يجري الربا في الفواكه أم لا؟[2]، والحكم لهذين السؤالين التحريم، أما السؤال عن **طريق الحكم** يكون بعدة طرق **كالاسم** مثل النبيذ، هل يسمى خمرا؟، أو عن طريق **الصفة** كالشعر، هل يحله الروح؟ وقد يكون **علة** ما علة تحريم التفاضل في البر؟ أو **خبرا** كالسؤال عن فتح مكة هل كان صلحا أم عنوة؟[3]

1-المصدر السابق ، ص: 34.

2-المصدر نفسه، ص: 35.

3-ينظر، المصدر نفسه، ص ن.

ومن صياغة الأسئلة في باب أقسام السؤال والجواب

ج-باب السؤال في الدليل والجواب عنه.

د-باب السؤال عن وجه الدليل.

هـ-باب السؤال عن وجه الفتح في الدليل.

والأسلوب الإنشائي الاستفهامي هو الحجج بعينها بالقصد المضمر أو الظاهر حسب ما سِيق السؤال له، وهذا النسق الاستفهامي يؤدي بالمرَسل إليه إلى التسليم والإذعان مرة بعد أخرى إلى أن يتنازل عن معتقداته السابقة، فيحقق المرسل قصده ويبلغ غايته.

ومن خلال استخراجنا لبعض الأساليب الخبرية والإنشائية من المنهاج لاحظنا أنها هي ذاتها الأفعال اللغوية التي نظّر لها المحدثون؛ والأفعال اللغوية هي أفعالٌ إنجازيه تحمل بُعدًا حجاجيا أُكتشفت في حاضنة الفلسفة التحليلية على يد **أوستين** و **سييرل (Austin et Searle)** .

ولقد اعتبر كل من اوستين وسيرل أن اللّغة ليست وسيلة للتواصل فقط، وإنما هي وسيلة للتأثير في العالم وفي تغيير السلوك الإنساني[1]، ومن أشهر الأفعال اللّغوية: الإخباريات والطلبيات الالتزاميات، التعبيريات والاعلانيات، واللّسانيون يرون أن "الهدف من الخطاب الحجاجي هو إزالة شك المرسل إليه في وجهة النظر محل الخلاف"[2] هذا القول يُوضح مدى قرب الأفعال من المرسل وبعدها وزرع الشّك فيه مما يفتح بابا للحوار والنقاش؛ وهذان الأخيران هما المحددان الأساسيان لدور الأفعال اللّغوية، ويتجسد الحوار والنقاش عند أبي الوليد الباجي في الأسلوب الخبري والاستفهام، لأنهما من أجدى الأفعال اللّغوية حجاجا وإقناعا.

1-ينظر، حسن خميس الملخ وآخرون الحجاج رؤى نظرية ودراسات تطبيقية، عالم الكتب الحديث، ط1، إربد-لبنان، 2015، ص: 08.

2-عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب مقاربة لغوية تداولية، دار الكتب الجديدة المتحدة ط1، بيروت-لبنان، 2004، ص: 482.

ومنه نجد أن أبا الوليد الباجي والمُحدثين قد بلغا الغاية ذاتها في تحقيق إقناع ناجح ومؤثر ومُبكت.

ومن الطاقات اللّغوية الأكثر توظيفا في المنهاج **الوصف**، ويتضمن مجموعة من الأدوات **كالصفة** و**اسمي الفاعل** و**المفعول**.

و**الصفة** في قول الباجي: "أعفيته من التطويل المُملّ للمُريد والاختصار المُخلُ بالمقصود "[1]، والنتيجة الحجاجيّة لكلمتي المُملّ والمخل؛ فالتطويل المُملّ يُذهب بالمقصود بين صفحات الكتاب، والاختصار المُخل يَبتر المفاهيم المهمّة .

و**الصفة** كذلك في قوله: "فإن كان نصّا لا يحتمل التأويل: وذلك مثل أن يستدِل المالكي على جواز نِكاح حرائر أهل الكتاب قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ﴾[المائدة: 5]، فيُعارضه من يذهب إلى رأي الحسن البصري –رحمه الله– بأن هذه **كافرة** فلا يجوز نكاحها إذا كانت أَمَة؛ فيقول المالكي: "هذه مُعارضة الكتاب بالقياس وذلك غير جائز ولا خلاف بين أهل العلم في أنه لا يجوز مُعارضة نصّ الكتاب بالقياس ولا بغيره من الأدلة" [2]

فالنتيجة الحجاجية التي أقرّها الحسن البصري –رحمه الله – للصفة "**كافرة**" تقرير عدم جواز النكاح بها. لكن الباجي عَارَض حجّة الحسن البصري بتقريره عدم الجواز؛ لأنه عَارَض الكتاب بالقياس وهذا نصّا لا يحتمل التأويل، وبهذا كانت حجة أبي الوليد أقوى من الحجة الوصفية التي قدّمها الحسن البصري.

1–المنهاج، ص: 08.

2–المصدر نفسه، ص: 78.

ولقد استعان الباجي **باسم الفاعل** والذي يعرف بالاسم المشتق، الدال على معنى مجرد، حادث وعلى فاعله، ويعتبر اسم الفاعل من نماذج الوصف التي تدرج في الخطاب بوصفها حجة لإصدار الحكم الذي يريده المرسل.[1]

ومن أسماء الفاعل المُدرجة في كتاب " المنهاج في ترتيب الحجاج قول الباجي " إني لما رأيت بعض أهل عصرنا عن سبل المناظرة **ناكبين** وعن سنن المجادلة **عادلين، خائضين** فيما لم يبلغهم علمه، ولم يحصل لهم فهمه، **مرتبكين** ارتباك الطالب، لأمر لا يدري تحقيقه، و**القاصد** إلى نهج لا يهتدي طريقه ... وجعلته جامعا لما يحتاج إليه، **مستوعبا** لما يُعوّل عليه ... و**شاهدا** يحسنه ..." [2]. فأسماء الفاعل التي وظّفها الباجي في هذا السياق كلّها حجج مفحمة تخدم نتيجة واحدة وهي دافعه لتأليف الكتاب .

كما تطرّق الباجي الى توظيف **اسم المفعول:** "هو اسم مشتق يدل على معنى مجرد غير دائم وعلى الذي وقع عليه هذا المعنى"[3] واستعان الباجي به في قوله: "لو تأملت ما في كتابنا هذا من هذه الطريقة لوجدته كله **مأخوذا** من الكتاب والسنة ومناظرة الصحابة ...[4] نجد لفظ "مأخوذ" اسم مفعول، بُعْده الإخباري منقولا من الأصول أمّا البعد الحجاجي أنّه حجة قوية يُذعن لها.

وتكثير الصفات للذات الواحدة فقد استعملها الباجي في فاتحة الكتاب بقوله:" الحمد لله ناصر الحق ومتّبعه، داحض الباطل ومبتدعه، مبين الأدلة على ألسنة رسله، ومظهر الأعلام على واضح سُؤله ...."[5] والبعد الحجاجي من تكثير الصفات تعظيم الذّات الإلهية في جوارح كل طالب للعلم .

1-ينظر، استراتيجيات الخطاب، ص:488.

2-المنهاج، ص:07.

3- استراتيجيات الخطاب ، ص: 489.

4-المنهاج، ص: 09.

5-المصدر نفسه، ص: 07 .

ومن صور **التوكيد اللّفظي** الذي استعمله الباجي في استدلاله بما رُوي عن رجل قال: "يا رسول الله ! الرجل يجد مع امرأته رجلا، إن قتل قتلتموه، وإن تكلم جلدتموه، وإن سكت سكت على غيض أم كيف يصنع !؟ "[1] فالتكرار في كلمتي "سكت سكت" بُعدهما الحجاجي التعبير عن مدى عمق الإهانة والضرر الذي يعتريه إثر سكوته.

وتكثير الصفات للذات الواحدة، والتوكيد اللّفظي تدرج فيما يسمى عند المحدثين **بتحصيل الحاصل** وهو تكرار شيء معروف بألفاظ مختلفة، وهناك من يعده مجرد حشو لا يقدم شيئا في الخطاب بيد أنه ذات فائدة من الجانب الحجاجي[2] واستغله الباجي أيّما استغلال فصارت لهما الوظيفة ذاتها.

ثانيا: الطاقات البلاغية

قسّم الباجي أدلة الشرع إلى ثلاثة أقسام وهي: أصل ومعقول أصل واستصحاب حال وقسّم **معقول الأصل** الذي عرّفه بما يقدّر في الكلام ليتم الاستدلال به, إلى أربعة أقسام:

أ_ لحن الخطاب:

وهو ما يُفهم من المنطوق [3] المصرّح به أو المضمر وهذا الأخير على ضربين " حذف لا يتم الكلام إلا به مثل: حذف الجواب إذا كان في الكلام ما يدل عليه مثل قوله تعالى:﴿ أَنِ ٱضۡرِب بِّعَصَاكَ ٱلۡبَحۡرَۖ فَٱنفَلَقَ ﴾ [الشعراء:63]، معناه فضرب، فانفلق. والضرب الثاني حذف يتم الكلام دونه ويتمثل في حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه نحو قول المولى تعالى: ﴿ وَسۡـَٔلِ ٱلۡقَرۡيَةَ ٱلَّتِي كُنَّا فِيهَا ﴾ [يوسف:82]، معناه :أهل القرية؛ فهذا يقدّر من الخطاب وهو بمنزلة المنطوق به[4].

1--المصدر السابق، ص: 21 .

2-ينظر، استراتيجيات الخطاب، ص: 489.

3- ينظر، المنهاج، ص: 12.

4-ينظر، المصدر نفسه، ص: 24.

ب_ فحوى الخطاب:

وعرّفه الباجي "بأنه تنبيه اللّفظ على ما هو أبلغ منه "[1]، وهي ألفاظ تنصّ على الأعلى فينبّه به الأدنى أو تنصّ على الأدنى فينبه به الأعلى مثل:﴿ وَمِنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ مَنۡ إِن تَأۡمَنۡهُ بِقِنطَارٖ يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيۡكَ وَمِنۡهُم مَّنۡ إِن تَأۡمَنۡهُ بِدِينَارٖ لَّا يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيۡكَ ﴾ [آل عمران:75] ، فنصّ على القنطار ونبّه على ما دونه ونصّ على الدينار ونبّه على ما فوقه.[2]

ج- الاستدلال بالحصر: فهو لفظ واحد متجسّد في "إنّما" نحو قوله ﷺ " إِنَّمَا الأَعْمَال بِالنِيَّات "[3]، فيفهم منه إلا العمل غير المقترن بالنيّة.

د- معنى الخطاب: وفيه نوعان من القياس: الأوّل يسمى بقياس العلّة: الذي يحمل الفرع على الأصل بعلة شرعية، وهو على ثلاثة أضرب: جلي وواضح وخفي[4]. والثاني يطلق عليه قياس الدلالة: ويتوزع في ثلاثة أقسام :

1- "أن يستدل بثبوت حكم من أحكام الأصل في الفرع على تساويهما في الحكم المختلف فيه.

2- أن يستدل بثبوت نظير الحكم المختلف فيه في الفرع على ثبوته في الفرع .

3- قياس الشّبه"[5].

1-المصدر السابق، ص: 12.

2-المصدر نفسه، ص: 24.

3-متفق عليه :رواه البخاري برقم (1)، ومسلم برقم (1907)،(ينظر، صالح بن عبد العزيز محمد آل الشيخ وآخرون، الفقه الميسر في ضوء الكتاب ، السنة دار أعلام السنة ،ط1،السعودية، 2009،كتاب الوضوء، ص: 34).

4-ينظر، المنهاج، ص: 26.

5-المصدر نفسه، ص: 27.

ونوضّح أقسام معقول الأصل بالمخطط التّالي :

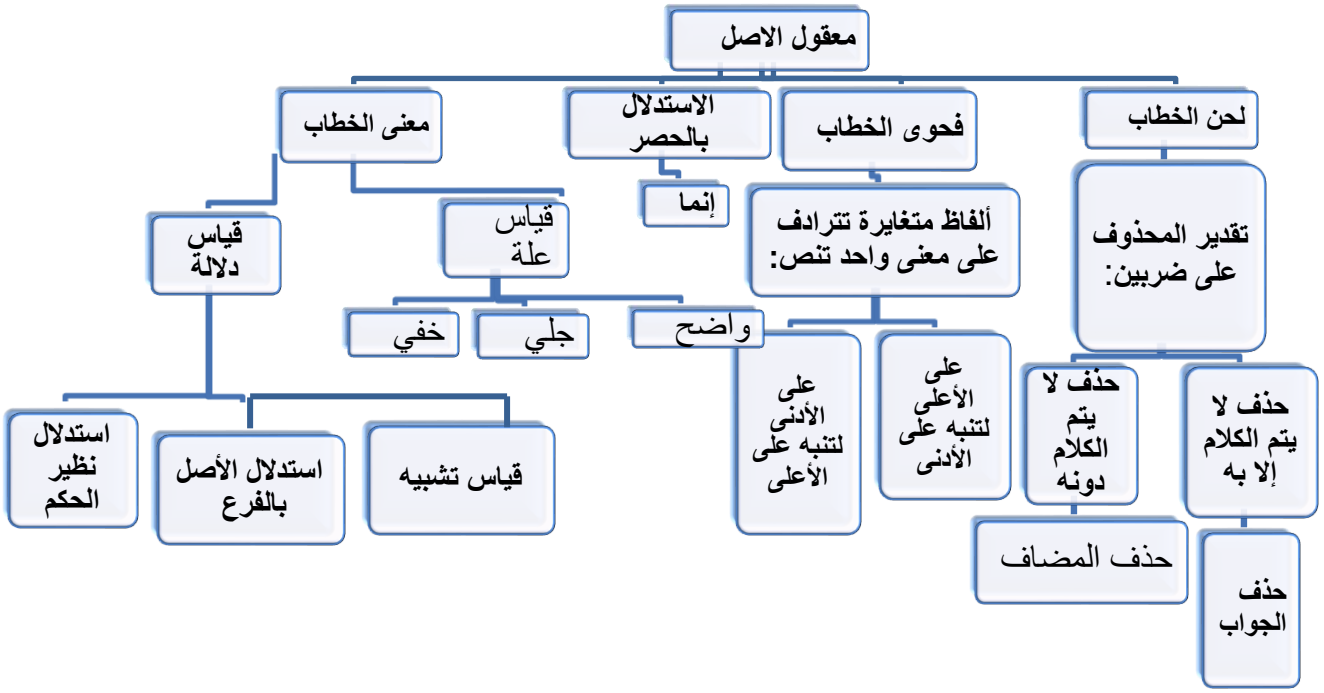

الشكل 5: أقسام معقول الأصل

من خلال هذا التقسيم نجد الباجي مُلما بعلوم البلاغة لمواجهة النصوص الشرعية، واستنباط الأحكام منها معتمدا على طريقة تقسيم الكل إلى أجزاء، فهذه سِمة بلاغية عند علماء عصره، فالأجزاء التي قسّمها كلها تزيد قوة ومتانة لمعقول الأصل لأنه استهل بلحن الخطاب وهو فهم المنطوق وتقدير المحذوف منه باعتقاده أن المنطوق أولى وأسبق للفهم، ثم انتقل إلى فحوى الخطاب الذي يعتمد على النّص المدوّن ثم الاستدلال بالحصر لضبط المراد من الخطاب، خاتما بمعنى الخطاب المتضمن قياس العلة والدلالة، وهذه الأجزاء كلها تفصيلات لبنية كلية تسمى بمعقول الأصل.

وينطبق تقسيم الكل إلى أجزاء على كل عناوين "المنهاج"، وهذه السمة البلاغية هي ذاتها عند المحدثين حيث تندرج ضمن الآليات البلاغية؛ وتقسيم الكل إلى أجزاء عبارة عن

صورة مشكلة من حكم إجمالي عام وتفصيلات الحكم، وكل تفصيل حجة داعمة للحكم المجمل، وكلما كثرت الحجج قوي الحكم المجمل[1]، ونجد هذا المنطلق المفهومي الجديد ينطبق على ما أدرجه الباجي من حجج كلحن الخطاب وفحوى الخطاب والاستدلال بالحصر ومعنى الخطاب كلّها بُغية الوصول لمعقول الأصل.

ثالثا: الطاقات شبه المنطقية

اعتمد الباجي المنطق الرياضي في منهاجه لتقسيم حجاجه، ويتجلى ذلك في باب "أقسام أدلة الشّرع" وقسمها إلى ثلاثة أدلة حسب الأهم والمهم منها، فاستهل بالأصل المتضمن في الكتاب والسنة والإجماع، والقسم الثاني أطلق عليه معقول الأصل الذي يتمثل في لحن الخطاب وفحوى الخطاب والحصر ومعنى الخطاب، أما الثالث سمّاه استصحاب الحال وهو استصحاب حال براءة الذّمة .

ومن خلال هذا التقسيم نلاحظ أنّه قدم القرآن والسنة والإجماع كنصوص منقولة لا اختلاف فيها باعتبارها سند أصلي، ثم أدخل العقل لاستنباط الأحكام الشرعية من النصوص الأصلية وأطلق عليها مصطلح معقول الأصل، والقسم الأخير استصحاب حال العقل في البحث عن دليل دون نصّ شرعي يعتمد عليه، وقد التزم أبو الوليد الباجي التنظيم التراتبي للحجج لتحديد علاقات الأحكام الشرعية، كما استخدم هذه المصطلحات كحجج منطقية مرتبة ترتيبا إقناعي مُفحم؛ لأنه انطلق من الأصل إلى إعمال العقل فيه، وهذا التراتب يسمى عند " ديكرو وانسكومبر" **بالسلالم الحجاجية** وتعرّف بأنها علاقة تراتبية للحجج المنتمية إلى فئة حجاجية ما[2]" وعندما نطبّق السلم الحجاجي على أقسام أدلة الشرع نجده كالآتي:

1-ينظر، استراتيجيات الخطاب، ص: 494 .

2- اللغة والحجاج ، ص: 20.

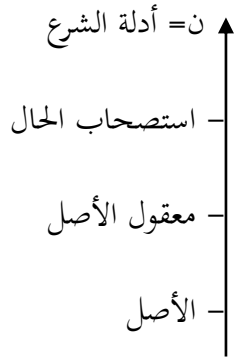

ومن هذا الترتيب استنتجنا أن فكرة السُّلمية موجودة عند صاحبنا أبي الوليد الباجي.

ووظّف الباجي باب "وجوه الاعتراض على الاستدلال بأقسام أدلة الشرع " كحجة نفي ودحض والمتضمنة في:

- وجوه الاعتراض على الاستدلال بالأصل
- وجوه الاعتراض على الاستدلال بمعقول الأصل
- وجوه الاعتراض على الاستدلال باستصحاب الحال

ويقصد الباجي بمصطلح الاعتراض "هو الاعتراض في نفس الدليل بما يبطله"[1]، فاتخذ أدلة الشرع كحجة إثبات وهي ذاتها تُدحض وتُعد حجج إبطال ضمن سياقات مختلفة، نحو: الاعتراض على الاستدلال بالكتاب فيكون بنطق أو بعلة، فإن كان بنطق تكون له ثلاثة أحوال إمّا أخصّ منه أو أعمّ منه أو مثله في العموم وإن كانت المعارضة بعلة فلا تخلو أن تكون الآية المستدل بها نصا لا يحتمل التأويل أو ظاهرا يحتمل التأويل أو عموما يحتمل التخصيص[2].

وكل هذه الأجزاء سياقات مختلفة يخضع لها المُجادِل وينحو نحوها لصياغة حججه، فنجد أبا الوليد الباجي قد حدد لكل اعتراض حجج سياقية مُتراتبة من الأقوى للأضعف حسب مدى أهمية كل حجة، فنفي الأصل عند الباجي لا يلغي النتيجة إن كانت وفق

1-المنهاج، ص: 41.

2-ينظر، المصدر نفسه، ص: 70.

سياقاته، و إن خالفتها حتما إنها تنفي النتيجة طوعا لنفي الحجة، وعليه يجب على المناظِر الحق اكتساب معارف ومعالم الجدل خاصة وجوه الاعتراض لأنه إن لم يتقنها يكون اعتراضه مُلغى؛ لأنه نفى الحجة والنتيجة معا، وهذا يعني أنه ألغى الأصل في حدّ ذاته.

وتتجسد وجوه الاعتراض على الاستدلال بأقسام أدلة الشرع في السلم التالي :

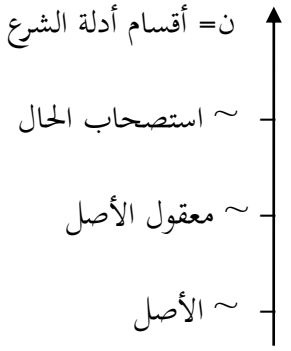

والسُّلميّة كذلك تظهر في "باب أقسام السؤال والجواب" من حيث التسلسل المنطقي في طرح الأسئلة أثناء المناظرة وقد وضع السؤال على خمسة أضرب :

- السؤال الأول عن إثبات مذهب المسؤول
- السؤال الثاني عن ماهية مذهبه
- السؤال الثالث عن دليل المذهب
- السؤال الرابع عن وجه الدليل
- السؤال الخامس عن وجه القدح في الدليل[1]

نلاحظ أنّ كل سؤال يشكل تراتبا، منطلقا من الأهم للمهم للمفروض فالسؤال الأول أهم سؤال في المناظرة؛ لأن بتحديده لمذهبه يتّضح السؤال وتتقرّر الإجابة ويليه السؤال الثاني المتمثل في وقوع السؤال عن الحكم أو عن طريق الحكم، ويندرج تحته السؤال الثالث وفيه كيفية التعامل مع المسائل وأيّ الأدلة التي اعتمدها في حجاجه عن مذهبه، والرابع السؤال عن وجه الدليل؛ إن كان من آية أو خبرا غير واضح طلب وجه الدليل فيه، أما

1المنهاج، ص: 03.

السؤال الأخير عن وجه القدح في الدليل والمتجسد في توضيح وجه الاعتراض في الدليل والإجابة عنه .

ومن هذا التدرج في الأسئلة ترتسم فكرة السّلمية في المنهاج، وما يُثبت قولنا هذا الحجة التي أدرجها الباجي حيث يقول: " وهذه الأسئلة مرتّبة على ما رتّبناها فيخرج من الأول إلى الثاني، ومن الثاني إلى الثالث وهكذا إلى آخرها؛ ولا يجوز أن يبدأ بالسؤال عن المذهب، ثم يتبعه السؤال عن وجه الدليل لا يسعه بعد فيسأل عن وجهه؛ وكذلك لا يجوز أن يبدأ بالطعن على المذهب حتى يسأل عن الدليل، وعن وجهه إن لم يكن بيّنا"[1] والدليل على ما قلناه يتضح في تراتب السؤال والجواب في السّلم الآتي:

ن= جدل مفحم

- السؤال عن وجه القدح في الدليل
- السؤال عن وجه الدليل
- السؤال عن دليل المذهب
- السؤال عن ماهية مذهب المسؤول
- السؤال عن إثبات مذهب المسؤول

وكذلك نفي السلم الحجاجي يكون بالأداة "**ليس**" ويظهر هذا جليا في قول الباجي: في "باب بيان وجوه أدلة استصحاب الحال "وقد يلحق بهذا ما **ليس** منه، وهو استصحاب حال الإجماع، مثل استدلال بعض الشّافعية على الحنفية في أن المتيمم إذا رأى الماء في أثناء صلاته، لا يبطل تيممه صلاته، لأنّا أجمعنا على صحّة إحرامه وانعقاد صلاته، فمن ادّعى بطلانه احتاج إلى دليل؛ فهذا **ليس** بدليل لأن الإجماع حصل في غير موضع الخلاف؛ وموضع الخلاف لم يقع فيه إجماع" [2] من هذه المسألة نستشف أن الباجي نفى

1 المصدر السابق، ص: 40.

2المصدر نفسه، ص: 21.

الإجماع في استصحاب الحال؛ لأن دليل الإجماع الموظف هنا ليس موضع خلاف بحجة بطلان التيمم لرؤية الماء أثناء الصلاة، فاستصحاب حال الإجماع عند الحنفية والشافعية على صحة الإحرام والصلاة غير صائغ توظيفه، لأن الإجماع في هذه المسألة ليس محل خلاف وإن تقرّر لهم غير هذا الدليل حتى يكون غير صائب لأنه لا إجماع فيه .

ومنه يبرز لنا سلّمان نمثلهما كالتالي :

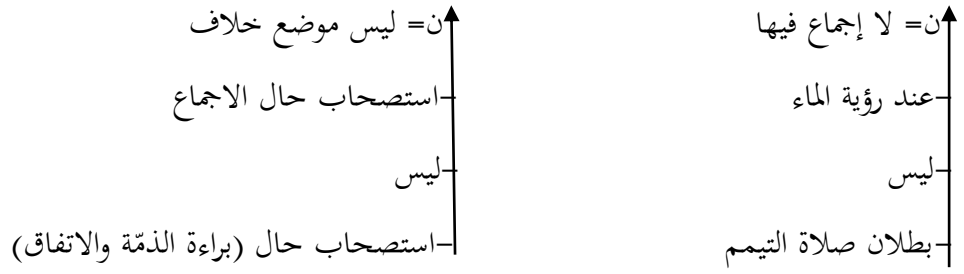

سلم المسألة **سلم الحكم**

و نوضّح سُلميّة المنهاج في ترتيب الحجاج كالآتي:

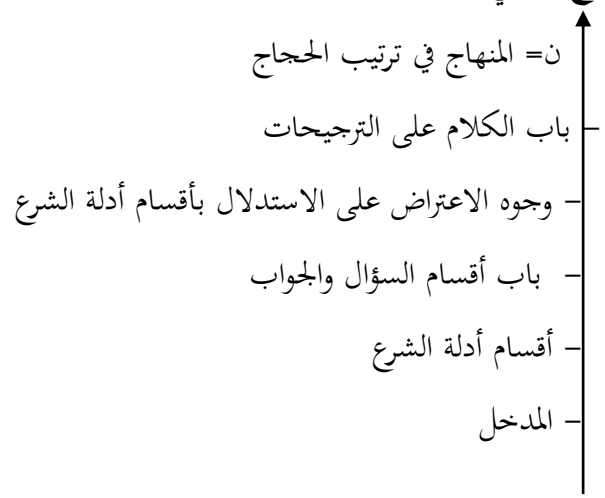

وقد تجلّى في "المنهاج" العديد من التقسيمات المندرجة تحت الأبواب كظاهر النّص، ومجمله، وعامّه وخاصّه، والمطلق والمقيد ... ، وجلّ هذه الأقسام تستنبط منها الأحكام حسب تراتبها مشكلة صور السلالم الحجاجية.

أ- الوسائل اللّغوية في ترتيب الحجاج :

وظّف أبو الوليد العديد من الأدوات اللّغوية لترتيب الحجاج في المنهاج لتستقيم حجته وتتضح محجّته .

فقد استخدم الباجي أداة "**حتّى**" في إدراجه لما يتأدب به المناظر في قوله: "ولا يكثر الصّياح حتى يشق على نفسه، لأن ذلك يقطعه وينسب منه إلى الضجر"[1] ومن هذا القول نستنتج أنه رتّب حججه من الأضعف إلى الأقوى فجملة "لا يكثر الصياح" تمثل الحجة الأضعف، و"يشق على نفسه" الحجة الأقوى بالأداة اللغوية "**حتى**" كي لا يصل إلى الضجر وهذا ما يجسده السلم الحجاجي عند المحدثين وتُعد "حتى" من **الروابط الحجاجية** التي تحقق الحجاج في السلم، ونمثل مقولته في السلم الحجاجي الآتي :

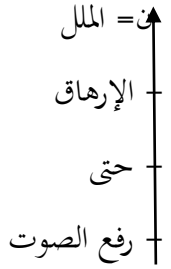

وكذلك في قوله : " ولا يُداخله في نوبته ويصبر له حتى يفرغ من كلامه "[2] وتتجسد في السلم الحجاجي الآتي:

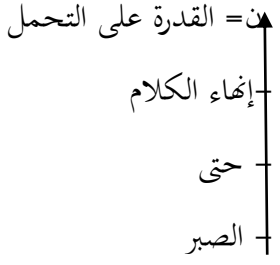

1-المنهاج، ص: 09.

2-المصدر نفسه، ص: 10.

ووظّف الباجي الأداة اللّغوية "**بل**" في ثنائه على الرسول ﷺ في قوله: "وهو المعصوم الذي يجب اتباعه وامتثال أوامره ... فكيف بمن يجوز عليه كثير النسيان والسهو **بل** لا يخلو من الخطأ والهفو "[1]، وتتجسد في ما يأتي:

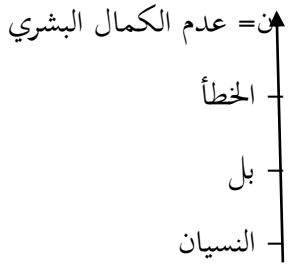

الأدوات اللّغوية **حتى، بل** التي وظّفها الباجي تسمى عند المحدثين وخاصة أبو بكر العزاوي **بالروابط الحجاجية** التي تربط بين قولين وتحدد دور كل قول أو بين وحدتين دلاليتين أو أكثر في إطار استراتيجية حجاجية واحدة .[2]

ومن الأدوات اللّغوية التي استعان بها في ترتيب حجاجه نجد أداة القصر **(لا ... إلا)** في قوله: "لا يتكلم إلّا على المقصود من كلامه" "ولا يستدل إلّا بدليل وقف عليه "[3] فقد قام بقصر الكلام إلا على المقصود وقصر الاستدلال إلا بدليل يستند عليه ومثل هذا الأسلوب – القصر– أدرجه الباجي بصور كثيرة لأنه يحدّ من إمكانيات الترجيح أو التشكيك ويزيد الحجة وضوحا وجلاء.

1–المصدر السابق، ص: 08.

2–ينظر، اللغة والحجاج ، ص: 29.

3–المنهاج، ص: 10.

وكذلك استعان بالأداة " **لو**" في شرح أدلته مثل ما فعل مع شرحه لقول الرسول ﷺ "لا يمسَّ القرآنَ إلا طاهرٌ"[1] وإن كان لفظ الحديث لفظ الخبر فإن المراد به النهي لأنه " **لو**" كان المراد به الخبر لكان بخلاف مخبره لأنّا نجد من يمسسه على غير طهارة.

ومن خلال شرح الباجي لقول الرسول ﷺ اتّضح أنه يوجد من يمس القرآن الكريم على غير طهارة ، ومنه أن " لو" في هذا السياق أكدت النهي وهو المقصود من قوله ﷺ.

كما أدرج "**ربّما**" في قوله: " ولا يستدل إلّا بدليل قد وقف عليه وخَبِرَهُ وامتحنه قبل ذلك وعّف صحته وسلامته لأنه **ربما** يستدل بما لم يُمعن في تأمله ولا تصحيحه فيظفر به خصمه ويبين انقطاعه "[2] و**ربّما** هنا حصرت الأدلة المُتيقن منها وألغت الأدلة غير المدروسة مسبقا تحرزا لوقوعه في الأخطاء .

وعندما كان الباجي يشرح قول الرسول ﷺ " لا يَحْكُمُ الْحَاكِمُ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَان"[3] وظّف أداة الحصر "إنّما" بقوله: "لا خلاف أن المنع من ذلك إنما كان لأجل أن الغضب مانع له من استيفاء حجة الخصم والإصغاء إليه فيجب أن يمنعه من الحكم ... " [4]

وتعدّ "**إنّما**" من أدوات الحصر عند أبي الوليد لأن حالة القاضي عند الغضب تؤدي به إلى عدم الإصغاء والتريّث في إصدار الحكم المنصف.

وعدّ أداة الحصر "**إنّما**" هي الوحيدة التي تقوم بالحصر في نظره وذلك بقوله: "والذي يصحّ عندي من ذلك لفظة " **إنّما** " [5] لأنه يوجد أدوات حصر أخرى **كالألف واللام وذلك والإضافة** التي أقرها أستاذه إسحاق الشيرازي (475 هـ) [6]

1-أخرجه مالك(199/1)، والدار قطني(121/1)، والبيهقي(87/1)، والحاكم(395/1) ،وصحّحه، (ينظر، الفقه الميسر, كتاب الوضوء، ص: 37).

2 المنهاج، ص:19.

3 متفق عليه، رواه البخاري برقم (7158)، ومسلم برقم (1717) ، (ينظر، الفقه الميسر، باب القضاء ، ص :405).

4 المنهاج، ص:26.

5 المصدر نفسه، ص:25.

6 ينظر، المصدر نفسه، ص ن.

فأدوات القصر والحصر التي وظّفها الباجي ساعدت على صياغة حججه وترتيبها كالدور الذي قامت به عند المحدثين وأطلق عليها مصطلح **العوامل الحجاجية** والتي تعرف بأنها لا تربط بين حجة ونتيجة أو بين مجموعة حجج ولكنها تقوم بحصر وتقييد الإمكانيات الحجاجية لقول ما [1]، تماما كما حصر الباجي إمكانيات الحصر في قول ما بالأداة الوحيدة "**إنما**".

ب- آليات السلالم الحجاجية:

رتّب الباجي أدلته مستعينا بأسماء التفضيل المتجسدة في باب ذكر ما يلحق بالقياس من وجوه الاستدلالات: "وقد علم أن فسق الكافر **أعظم** من فسق المسلم ثم ثبت أن المسلم لا تقبل شهادته للفسق فبأنْ لا تقبل شهادة الكافرين **أولى** و**أحرى** " [2] من قول الباجي هذا نرى أنّ فسق الكافر أعظم من فسق المسلم لهذا لا تقبل شهادة المسلم الفاسق فما بالك بشهادة الكافر، لذلك فهي الأجدر بعدم القبول وتتمثل في :

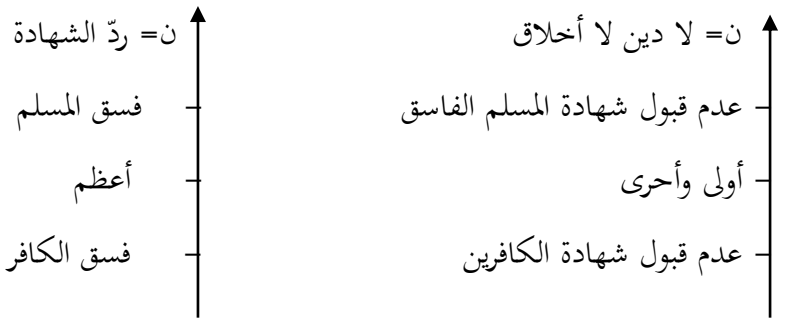

فأسماء التّفضيل التي وظّفها الباجي (أعظم، أولى، أحرى ...) نجد نظيرها عند المحدثين في توظيفهم لها من خلال استنباط السلالم الحجاجية .

1 اللّغة والحجاج، ص: 27.

2 المنهاج، ص: 27 .

أمّا **فحوى الخطاب** الذي اعتمده الباجي في ترتيب حججه في المنهاج يأخذُ منحى دلالي وهو" ما دلّ عليه الخطاب بالتنبيه" [1] نحو: "السّلب والوجود مثل استدلال المالكي في تحريمه النبيذ لأنه شراب فيه شدّة مطربة... فيقول: ... أن عصير العنب قبل حدوث الشدّة حلال؛ فإذا حدثت الشدّة المطربة حكم بتحريمه؛ فإذا زالت الشدّة المطربة حكم بإباحته: فلو عادت الشدّة عاد التحريم؛ فدلّ على أن ذلك هو العلة."[2] إذن حكم التحريم ترتب على وجود الشدّة المطربة من عدمها؛ فعند وجودها استقر في ذهن السامع أن كل شراب به شدّة مطربة حتما فهو مسكر مهما كان نوعه لوجود العلّة، وإن سلبت علّته يتبادر في الذهن تساؤلات ضمنية أبرزها: هل الخل كالنبيذ، ما دامت عملية التخمر هي ذاتها ؟

ونجسّد فحوى الخطاب كما يلي :

– ونجد فحوى الخطاب في قول الله تعالى في" باب بيان أدلة المعقول" ﴿ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ ﴾[آل عمران: 75]

من قوله تعالى نرى أنه استدل بالكثير وهو القنطار لينبه على القليل (الدينار) والعكس، ونمثّل قول المولى في السلم الحجاجي الآتي:

1 المصدر نفسه، ص :24.

2 المصدر نفسه، ص :171.

من هذين السلّمين نرى أن القنطار هو الحجة الأقوى رغم حمله الثقيل والمُغري، إلّا أنّه قام بتأديتها، والحجة الأضعف في هذه الآية أؤتمن على دينار ولم يستأمن عليه رغم زهادته، ومن هذا المنطلق نستطيع قول العكس بأن الحجة التي كانت أضعف وهي الاستئمان على الدينار تكون الحجة الأقوى (حتى دينار لم يؤده؟)، وحجة الاستئمان على القنطار تصبح أسفل السلم وهذه ميزة من مميزات **فحوى الخطاب**، لأنه يستدل بالحجة الأكثر تأثيرا والأولى بالاستدلال تماما مثل" باب الكلام على الترجيحات "يقول الباجي:" اعلم أن الترجيح طريق لتقديم أحد الدليلين على الآخر"[1]، فمثل أن يقول أحد الراويين: " سمعت رسول الله ﷺ والآخر يقول: كتب إلي رسول الله ﷺ بكذا "[2] فيقول المالكي قول الذي سمع أَوْلى ، "لأن السامع أبعد من الغلط، والمكتوب إليه أقرب من الغلط والتصحيف "[3]

وبهذا يكون فحوى الخطاب وباب الكلام على الترجيحات هما الاستدلال بالأجدر والأقنع.

1 المنهاج، ص :221.

2 المصدر نفسه، ص: 224.

3 المصدر نفسه، ص ن.

ملخص الفصل :

من مواجهتنا لكتاب **المنهاج في ترتيب الحجاج** تبيّن:

- أنّ الحجاج عند الباجي جدل ومناظرة واستدلال،
- تقرير علمية الجدل، ووضع مصطلحات دقيقة له .
- تحديد شروط المتناظرين النفسية والجسمية والخلقية ... .
- الطاقات الحجاجية التي برزت عند الباجي هي ذاتها التي وظّفها المحدثون كوظيفة حجاجية أما كمصطلح انفرد به المحدثون فقط.
- مصطلح السؤال والجواب عينه الطلبيات في الأفعال اللغوية عند المحدثين .
- تجسدت الطاقات البلاغية من خلال تقسيمه لعناوين المنهاج
- ما يُجسد السلم الحجاجي الحداثي باب أقسام أدلة الشرع عند أبي الوليد، وكذلك كل أبواب المنهاج.

ومنه نخلص إلى أن الباجي استطاع أنّ يُحللّ الخطاب المتضمن في المنهاج تحليلا منطقيا معتمدا على اللّغة والمنطق والبلاغة؛ بُغية الوصول إلى حجج مقنعة تُفضي إلى الاقتناع والتبكيت.

الفصل الثاني

مقتضيات المناظرة و ملامح توصيف النظرية الحجاجية الخاصة بالباجي

تمهيد

المبحث الأول: المقتضيات الخارجية والداخلية للمناظرة عند أبي الوليد الباجي.

أولا: المقتضيات الخارجية للمناظرة عند الباجي.

ثانيا: المقتضيات الداخلية للمناظرة عند الباجي.

المبحث الثاني : تأسيس النظرية الحجاجية و المفاهيم التي بُني عليها المنهاج.

أولا: إنتاج النظرية الحجاجية.

ثانيا: المفاهيم التي بُني وفقها المنهاج.

تمهيد :

تُعدّ المناظرة من أهم ركائز التراث العربي الإسلامي، لأنّ العقيدة الإسلامية مؤسّسة على أصول جدلية تتمظهر في الخطاب القرآني؛ كمجادلة أهل الكتاب واليهود والنَّصارى ... في أشكال وأنماط حوارية.

وقد ربط الباجي الحجاج بالجدل وفق أُسس استدلالية؛ لأن المناظرة ساحة السِّجال تحمل أبعادا إقناعيه واقتناعيه، لهذا تأسس الجدل عند الباجي بمفهومه الحِواري على دعامتين أساسيتين هما: الادِّعاء والاعتراض، ويهدفان إلى الخلاف والاختلاف لتحقيق المُمارسة الجدلية، بدفاع كل خصم عن رأيه وفق العملية الاستدلالية، ومن هذا المنطلق اتَّبع الباجي منهجا مُحكما لجدله في تخريج الأحكام الشرعية، مُرتكزا على النّسق اللُّغوي المبْنيّ على الطّاقات الحجاجية (اللّغوية ،البلاغية، شبه المنطقية) وهذا النّسق قائم بسلطة اللّغة ومبْنيّ أيْضا على مقتضيات المناظرة الدّاخلية منها والخارجية.

المبحث الأول: المقتضيات الخارجية والداخلية للمناظرة عند الباجي:

المناظرة خطاب فكري ومذهبي تُقام في مجالس مُغلقة للمختصين والعلماء والأُدباء ... وتُجسّد التفاعل المعرفي بشكل مُتنامي، لأنّها ممارسة حِوارية تقوم على الادعاء والاعتراض وفق سياق استدلالي، وعليه فالمناظرة تستوجب مُقتضيات داخلية وخارجية.

أولا: المقتضيات الخارجية للمناظرة عند الباجي:

إنّ المناظرة عند الباجي ليست مواجهة جدلية مُطلقة بل محصورة ومضبوطة وفق شروط وقواعد لتكون خير دليل لخير مناظِر، لذا نجده قسّم كتاب "المنهاج في ترتيب الحجاج" إلى مدخل وأبواب تناول فيها مضمون الكتاب، وأدْرج في المدخل سبب تأليف المنهاج، وباب ما يتأدب به المُناظر ثم باب بيان حدود الألفاظ الدائرة بين المتناظرين.

ولو تتبعنا مؤلفي عصر الباجي من الأصوليين لوجدناهم يستهلّون كتبهم بالحدود لتُصبح كالمداخل[1], لهذا وجدنا مُؤَلِّفنا فصلها عن المتن معتبرها شرطا أو قاعدة مؤسَّسة بذاتها، ويمكن القول أن باب ما يتأدب به المناظر وباب بيان حدود الألفاظ الدائرة بين المتناظرين شروط خارجية للمناظرة (*).

ثانيا: المقتضيات الداخلية للمناظرة عند الباجي:

وتنقسم الى ثلاثة أنماط والاستدلال، السؤال والحوار ،الترجيحات هي :

1-الجدل والاستدلال(Dialectique – inférence) :

من المعلوم أن الإنسان كائن عاقل جُبل على التفكير والتساؤل منذ وجوده على سطح المعمورة، فكان يستدل ويصدر الأحكام قبل معرفته للمنطق، ويتكلم قبل أن يعلم بقوانين اللّغة، لأن التصورات التي يطرحها هي الأفكار التي يُعبَر عنها في اللّغة بالألفاظ وفي المنطق بالحدود، ومن هنا يجب التفريق بين الألفاظ والحدود، فالحد (-**définition**

1-ينظر، عبد المجيد تركي، مقدمة: المنهاج، ص:21.

*تم عرض هذا في الفصل السابق لمن أراد فضل إطلاع.

terme) في اللغة المنع[1] وهو القول الدّال على ماهية الشيء[2]وهذا يدل على أنّ التصورات يُتوسل لها باللّغة؛ التي هي مجموعة من الألفاظ منها ما يَحِدُّ بها الشيء، وأخرى لا يُحِدُّ بها. ومنه فإن " الحَد هو رداء التصور"[3]ويُعرّفه أبو الوليد " بأنّه اللّفظ الجامع المانع، ومعناه: الذي يجمع الحدود على جنسه، ويحصره، ويمنع ما ليس منه أن يدخل فيه، وما هو منه أن يخرج عنه"[4].

وعلى جُملة هذه التّصوّرات والحدود برز مصطلح **الجدل** كعلم قائم بذاته في مُصَنَّف" المنهاج في ترتيب الحجاج " للباجي، وفق المنطق الأصولي لاستناده على نماذج استدلالية ثلاثة: **مطالبة واعتراض ومعارضة.**

ويكشف كتاب المنهاج عن فهم دقيق وواعٍ للجدل وتصوراته وحدوده، وإذا قارنّا بين المصطلحات البارزة في المصنف نجدها ثلاثة وهي: **المناظرة والاستدلال والجدل**

واتضحت أنها موصولة بمسالك الإقناع والاقتناع إذ تبين لنا هذا من خلال باب الاستدلال بأقسام أدلة الشرع والاعتراض على الاستدلال بها، وهذا يدل على نجاعة الاستدلال في تحقيق الإقناع أثناء الجدل القائم على الحجج العقلية لذا ركّز الباجي على الاستدلال وعرّفه بأنّه " تفكّر النّاظر في حال المنظور فيه طلبًا للعلم بما هو ناظر فيه أو لغلبة الظن، إن كان مما طريقه غلبة الظن"[5]، من هذا التعريف نسْتشِفُّ ضرورة اقتران تفكر النّاظر في حال الأمر المنظور فيه حيث يُقرن نظره وفكره بالشيء المراد وفق الاستدلال، وعليه فإن الطريقة الاستدلالية تمر بمرحلتي: الاقتران والاستدلال.

ويتمظهر هذا في "المنهاج" ضمن الأبواب التالية:

1-ينظر، علي محمد السيد الشريف الجرجاني، معجم التعريفات، تحق: محمد الصديق المنشاوي، دار الفضيلة، القاهرة-م صر، د ت، باب الحاء،ص:74.

2-جميل صليبا، المعجم الفلسفي بالألفاظ العربية والفرنسية والانجليزية واللاتينية،ج1،ص447.

3-عليوان اسعيد، المنطق ومناهج البحث في أصول الدين، مؤسسة حسين راسل الجبل،قسنطينة_الجزائر،2017،ص:40.

4-المنهاج، ص:10.

5-المصدر نفسه، ص:11.

- ✓ باب أقسام أدلة الشرع .
- ✓ باب بيان وجوه الاعتراض على الاستدلال بأقسام أدلة الشرع .

أ-باب أقسام أدلة الشرع :كما رأينا مُسبقًا، فقد قسّمه إلى ثلاث أقسام: (الأصل – معقول الأصل – استصحاب الحال) وهي أدلة قطعية يُستدل بها.

مثل: باب أقسام أدلة الكتاب، وتنقسم إلى:

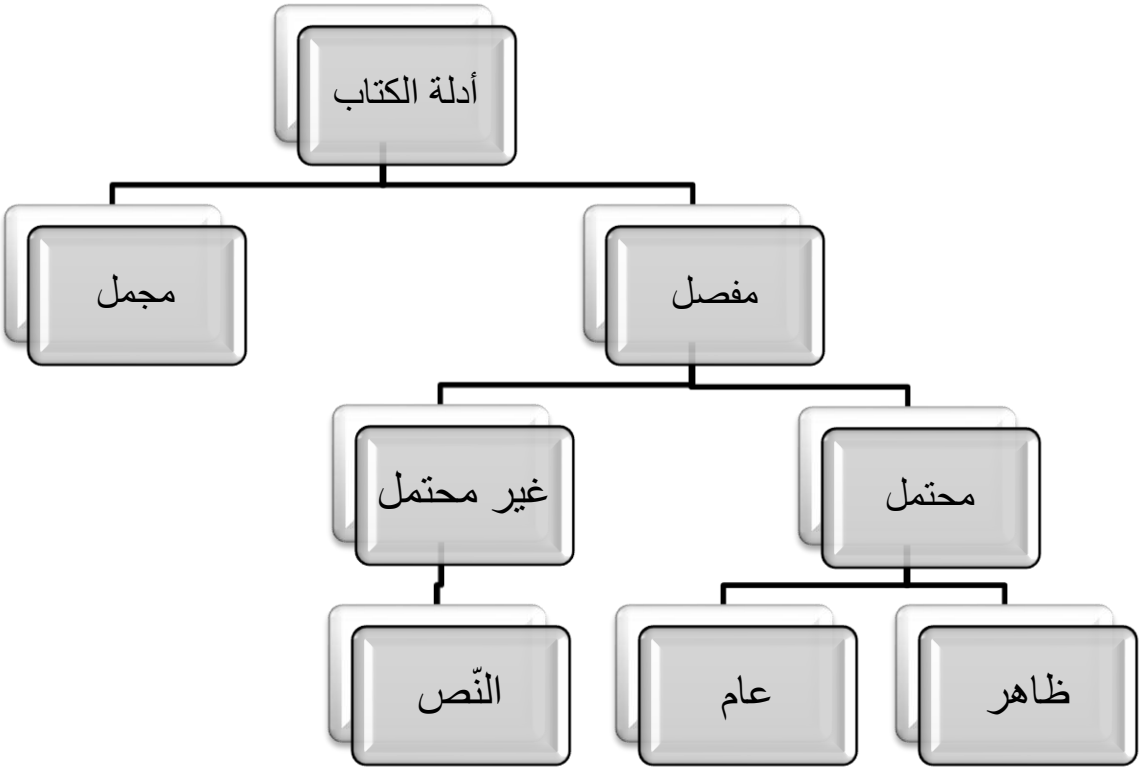

الشكل 6:أقسام أدلة الكتاب

النّص هو: "الذي رُفع في بيانه إلى أبعد غاياته" [1] يوجد من يلغي وجوده كأبي محمد بن اللّبان " وآخر من يراه محدودًا كأبي علي الطبري" واستدل على وجوده كقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ ﴾ [الأحزاب:1] وكذلك في قوله تعالى: ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ [الإخلاص:1] ، قال الباجي هذا غير صحيح لأنه "ليس المراد بقولنا النّص أن يكون مُبينًا لا يحتمل التأويل من

1-المنهاج، ص: 15 .

جميع وجوهه، فقد يكون النّص نصًا من وجه وظاهرًا من وجه وعامًا من وجه، قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾ [البقرة: 234] فهذا يُعدّ ظاهر في وجوب التّربص أربعة أشهر وعشرًا، وعام في جميع الزوجات، ونص في الأشهر والعشر، فهذا النوع إذا ورد وجب المصير إليه والعمل به إلا إذا ورد ما يُعارضه أو ينسخه "[1] من هذا النّموذج تبين أنّ الباجي لم يحدّد تعريفًا للنّص بأيٍّ شكل من الأشكال لأن النّص من منظور الباجي له عدّة وجوه وهيّ: العام، الظاهر، النّص، ووضح هذا باستدلاله بالآية الكريمة الآنف ذكرها.

وعليه فالعلاقات الاستدلالية عند الباجي تكتسي صبغة منطقية إقناعية تبكيتية لأنّه أعطى ثلاثة أبعاد يخرج عليها النّص كالظّاهر والعام والنّص.

ب-باب بيان وجوه الاعتراض على الاستدلال بأقسام أدلة الشرع: بعدما يُنهي العارِض استدلاله، يمكن بعد ذلك الاعتراض على ما استدل به، تماما كما انتهج الباجي في كتابه، حيث عرض أقسام أدلة الشرع ثمّ قدّم وجوه الاعتراض على الاستدلال بها، مثل: بيان وجوه الاعتراض على الاستدلال بالكتاب: قدّم سبعة أوجه[2] لهذا الاعتراض ونذكر أوّلهم:

-الاعتراض عليه (الكتاب) بأن المستدل لا يقول به: اختيارنا لهذا النموذج بالذّات قصد تبيين منهج الباجي في الاستدلال؛ لأنه استدل بالكتاب وبيّن كيفيّة الاعتراض على الاستدلال به، يقول الباجي: "القدح في الدليل بأن المستدل لا يقول به، طريق صحيح في إبطال الدليل إذْ لا يجوز أن يثبت الحكم من طريق وهو يعتقد بطلانه، وجملة ذلك أنّ هذا الاعتراض قد يكون في أصل من الأصول كالعموم والأمر ودليل الخطاب، وقد يكون في

1-المصدر السابق ، ص: 16 .

2-ينظر، المصدر نفسه ، ص:42 .

فرع من الفروع "[1] ومنه نرى أنّ القدح في الدليل طريق صحيح لإبطاله، لأنه لا يجوز الاستدلال به إن كان فيه ريْب، بُغية الوصول إلى حكم ثابت .

*الاعتراض في أصل من الأُصول " مثل ما استدلّ به الحنفي في جواز بيع درهمين بدرهم ومدّ تمر" قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ ﴾[البقرة: 275]، فيُقال له:

وهذه الآية لا يصحّ الاحتجاج بها لأنها مُجملة، والمُجمل لا يصحّ الاحتجاج به، والجواب عن ذلك أن يقول الباجي:" إنّ هذا ليس عندنا عن أبي حنيفة فيه نصّ وهو أصل من الأصول، وعندي إنّها عامة فلا أسلّم!!" وجواب ثانٍ: "وهو أن المجمل لا يفهم المُراد من لفظه، لأن البيع معلوم الجنس فلا يصحّ ما قلتموه"[2] اعترض الباجي على الحنفي لاستدلاله بهذه الآية ﴿ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ ﴾،لأنّها وردت مُجملة والمُجمل لا يصحّ الاحتجاج به، ولهذا الباجي يقول :إنّها عندي عامة فلا أُسلّم، كما أضاف جوابًا ثانٍ يبيّن فيه أنّ المُجمل لا يُفهم المراد من لفظه، والبيع معلوم الجنس فلا يصحّ الاستدلال بمعلوم على مُجمل دون تفصيل.

من نظرتنا التّحليلية للاستدلال في "المنهاج" تبيّن أن الباجي أقام علم الجدل على أُسس استدلالية، وفق أنماط ثلاثة : المطالبة والاعتراض والمعارضة، باعتقاده أنّ مقتضيات الجدل مثبوتة في الفطرة الإنسانية بشكلها العام بملامح غير واضحة، ولهذا أسّس القاضي أبو الوليد علم الجدل وفق قواعد استدلالية يعتمد عليها كل مجادِل ومناظِر، وبهذا نجده صَبغ الفكر الإسلامي بصبغة ذات طبيعة استدلالية.

1-المصدر السابق، ص ن .

2-المنهاج، ص:43.

2- مركزية السؤال وجوهرية الحوار عند أبي الوليد الباجي:

أ_مركزية السؤال عند أبي الوليد الباجي: ما يُحقق القاعدة الجدلية السؤال والجواب (question & réponse)، لذلك تناولهما الباجي بالدّرس تحت باب "السؤال والجواب" ,لأنّ السؤال مركز السِجال والاستدلال، وهو منبع الأفكار والتّصوّرات.

ولو تتبعنا الاستفهام والتّساؤلات التي اعتمدها الباجي في مِنْهاجه نجدها استفهامات مُختلفة باختلاف طبيعة السؤال، فتكون بالحصر أو التّبرير أو المصحوبة بأفعال الرأي. [1]

فالسؤال المحصور: "هو ما حصرت فيه على المجيب أن يجيب ببعض السؤال كقولك ألحمًا أكلت أم خبزًا ؟"[2]وهنا يكون الحصر باختيار أحد القولين.

وسؤال التبرير: يتم فيه المطالبة بالحجة وكيفية بناء موقف المسؤول وتعليله له[3]،حسب ما اختاره من حجج داعمة لرأيه.

أما السؤال المصحوب بأفعال الرأي ويُعرّف ب : "المطالبة بتحديد موقع وموقف معيّنين إزاء موضوع الحوار"[4]،أي لكل حوار وجهة ينطلق منها باتفاق .

ولهذا أحاط الباجي دراسته للسؤال من كل جوانبه المُتعَارف عليها في مجال المناظَرة وعدّ السّؤال من أدواتها الذي لا يخرج الجواب عنه وفق مقاصد أربعة وهي: الاستنكار والتقرير والتوريط والمقصد الجوابي[5], أي كل سؤال تهيمن عليه أحد هذه المقاصد .

أورد الباجي السؤال الجدلي على خمسة أضرب:

السؤال الأوّل: عن إثبات مذهب المسؤول: طبيعة هذا السُؤال حصر قصد تقرير المناظِر بمذهبه في المسألة ويتم عبر سُؤالين:

الأوّل: عن إعلان مذهبه في المسألة.

1-ينظر، بلاغة الإقناع في المناظرة، ص: 213 .

2-المرجع نفسه، ص: 212.

3-ينظر، المرجع نفسه، ص: 214.

4-المرجع نفسه، ص: 215.

5-ينظر، المرجع نفسه، ص ن.

والآخر: إلزام الخصم بتبيين رأيه من اختلاف أقوال مذهبه في المسألة والإجابة تكون قدر إبانة السُؤال[1] فمهما كان الجواب ناقصًا أو زائدًا حتما لا يَخرج عن حدود السؤال، فمن إيضاح السؤال يبرز الجواب، إذن السؤال في نظر الباجي حُجة تستدعي نتيجة.

السّؤال الثاني: عن ماهية مذهب المسؤول:

وترتب هذا السؤال على سابِقه باعتبار أنّ السؤال عن المذهب يتضمّن السُؤال عن الماهية، ويحتمل طبيعتا الحصر والتبرير؛ لإقرار ماهية المذهب ويكون وفق طريقتين: الأول المُساءلة عن الحكم والآخر المُساءلة عن طريق الحكم [2] ؛أي أن لكل مسألة نمطها الخاص الذي تسير وفقه .

فالمُساءلة عن الحكم كالسؤال: هل النبيذ حلال أم حرام ؟ وهذا السؤال المحصور يتضمن أحد الجوابين.

والمُساءلة عن طريق الحكم يتبرّر بأربعة طرق: كالحكم عن طريق الاسم أو الصفة أو العلة أو الخبر[3]وكل هذه الحجج تؤدي نتيجة ثبوت الحكم.

السؤال الثالث: عن دليل المذهب:

هذا السؤال التبريري يُستفسر فيه عن الدّليل الذي أستند عليه الخصم لذا وُجب على السائل فرض نمطًا واضحًا لإقامة الدليل "فإن عَرَف مذهبه دلَّ عليه، ثم هو بالخَيار، إن شاء دلّ على صحة قوله، وإن شاء دَلّ على فساد قول خصمه، وأيهما فعل بين ذلك جاز"[4] وإن لم يعرف مذهبه فللمسؤُول ثلاثة طُرق في الدلالة هي:

1-ينظر،المنهاج:ص:25.

2ينظر، المصدر نفسه،ص:35.

3-ينظر، المصدر نفسه، ص ن.

4-المصدر نفسه ، ص:37.

"أن يدل على المسألة بعينها، أو يرفض الدلالة في بعض شعبها وفصولها أو أن يبني المسألة على غيرها "[1]،ومنه حجة السؤال عن دليل المذهب تفضي بالسائل إلى أمرين مهمين هما:

- جلاء المذهب يؤدي إلى جلاء الدليل.
- عدم معرفة المذهب يؤدي إلى التباس الدليل.

لذا اقترح الباجي الطرق الثلاثة للبحث عن دليل المذهب، ومن هذا المسار فإن حجة السؤال عن دليل المذهب لها عدّة نتائج تتقرّر حسب معرفة المذهب من عدمه.

السؤال الرابع: عن وجه الدليل: وهو الاستدلال بآية أو خبر، وإن لم يتبيّن الدليل منهما فيُطالبُ ببيان وجه الدليل؛ وإن كان وجه الدليل واضحًا (كالظاهر والنّص والعموم) قبُح ذلك[2]؛ لأنه من العيب الاطناب في أمر جلي لا يتطلب الشرح ، تكمن طبيعة هذا السؤال في تبرير الاستدلال عن وجه الدليل، إذن سؤال الباجي هذا حجة قصده تقرير بيان وجه الدليل. ومن تحليل الأسئلة الأربعة التي أوردها الباجي نجد أنّها مرتكزة حول كفاءة المذهب بتبيينه وتعريفه، ثم إثباته بالدليل، ويليه السؤال الرابع الذي يُعنى بتصحيح الدّليل، وهذه الحجج تتواتر بين طبيعتي الحصر والتبرير، وهي مُرتّبة ترتيبًا تلازميًا حيث يخرج من الأول إلى الثاني، ومن الثاني إلى الثالث... فلا يتقدّم أحد الأسئلة عن الآخر[3]. فهذه ميزة حجج الباجي التراتبية ذات القصد التّقريري التي تفضي إلى نتائج منطقية.

السؤال الخامس: عن وجه القدح في الدليل: هذا السُّؤال يحمل طبيعة مزدوجة تتمثل في: التّبرير من خلال اختيار أحد الأضرب الثلاثة (المطالبة – الاعتراض – المطالبة)[4]، والتعبير عن هذا الاختيار يتجلى بمصاحبة أفعال الرأي.

1-المنهاج ، ص:37.

2-ينظر، المصدر نفسه، ص:39.

3-ينظر، المصدر نفسه, ص:40.

4-المصدر نفسه ، ص:40.

فالقصد من المطالبة استنكار الدليل؛ أي المطالبة بتصحيح الأخبار وإثبات أسانيدها كالمطالبة بتصحيح الإجماع وإثباته[1]... ومنه وُجب تصحيح الدليل أو تبديله.

أما القصد من الاعتراض استنكار نفس الدليل بما يبطله، وذلك مثل " الطعن في أسانيد الحديث بتضعيف ناقله أو الطعن في الإجماع ببيان الخلاف ..."[2] لذا يُفْرَض على المناظر الاستدلال بأقوى الأدلة كي لا يُعْتَرض عليها.

والقصد من الضرب الثالث؛ السؤال الجوابي وهو: امتصاص الهجوم وتغيير الاتجاه الإيجابي ويسمى أيضا بالسؤال الارتجاعي[3]الذي تتغير فيه موازين القوى، ويتمثل عند الباجي بمصطلح المعارضة وهي مُقابلة دليل بمثله أو بما هو أقوى منه[4]، وأهم سمة يلحّ عليها الباجي في هذا السؤال – الخامس– توريط المسؤول وإرباكه والتّنكّر لرأيه، ممّا يجعله مناظرًا حَذِقًا وله الحَقُّ في الاعتراض على الاستدلال بأدلة الشرع الثلاث (الأصل ومعقول الأصل واستصحاب الحال).

ولعل الباجي أدرج هذا السؤال – على وجه القدح في الدّليل– آخر الأسئلة التي طرحها وذلك بعد تقرّر مذهب المسؤول وماهيته ودليل المذهب ثم وجه الدليل عندها يستطيع المناظر القدح في الأدلة ويتم ذلك وفق الأضرب التي قلناها سلفًا.

ومنه نستنتج أنّ الأسئلة الأربعة الأولى وأجوبتها كانت حججًا ونتائجَا تؤدي إلى الحجة الخامسة (السؤال عن وجه القدح في الدليل) لتتقرّر نتيجة بيان وجوه القدح في الدليل.

ومن تحليلنا لباب السؤال والجواب في المنهاج تبين أنه يندرج ضمن نظرية المساءلة التي أسسها ميشال مايير(Michel mayer) وهي نظرية معاصرة تعتمد منطلقات معرفية ومرتكزات فلسفية مؤسسة على مبدأين هما:

1–ينظر، المصدر السابق ،ص:41.

2–المصدر نفسه، ص:41.

3–ينظر، بلاغة الإقناع في المناظرة، ص: 219.

4– ينظر، المنهاج، ص: 41.

الأول : مبدأ الافتراض في تحليل الأقوال بحيث: "تقوم العملية التخاطبية على مبدأ الافتراض المؤسس على السؤال والجواب المفترض"[1]؛ بمعنى أنه لكل خطاب سؤال يُفترض لهُ جواب.

الثاني : مبدأ الاختلاف الإشكالي داخل الأقوال:" الاختلافات القائمة بين الأقوال تهدف إلى تحقيق وظيفة القول تواصلا أم إقناعا"[2]؛ فالاستشكال قائم على التباين بين وجهات النظر.

ومن خلال هذين المبدأين تُستخلص أهم الأفكار التي طرحها ميشال مايير:

- نظريته قائمة في مجال البلاغة، والسؤال عنده مرتبط بشقين أساسين :

شق تداولي يتمثل في تحديد المقاصد، وشق تأويلي [3] يقوم على استنباط المضامين.

- البلاغة عرفها بـ " التفاوض حول المسافة الفاصلة بين الناس فيما يتعلق بمسألة أو مشكلة " [4] وذلك من أجل تقارب المسافات أو تباعدها أو الحياد عنها.

- السياق عنده يتداخل مع القول بشكل متفاعل

وأهم ركيزة يُلح عليها مايير هي :"السؤال الذي يُعدّ الإمكانية الوحيدة التي تُبرز فحوى الخطاب وما عداه أحداث كلامية[5].

- صُنع المعنى حسب منطق الأدبي عند مايير يعود على اعتبارين أساسيين هما:

- الأول : يتمظهر بمنطلق البنية المغلقة (البنيوية)
- الثاني : ينجلي من خلال هوية المؤلف ومرجعيته.[6]

1-عندما نتواصل نُغير، ص: 196.

2-المرجع نفسه، ص: 196.

3-ينظر، المرجع نفسه، ص: 198.

4-فيليب بروتون وجيل جوتييه، تاريخ نظريات الحجاج، تر: محمد صالح ناجي الغامدي، مركز النشر العلمي،ط1,المملكة السعودية، 2011، ص: 105.

5-ينظر، محمد علي القارحي، البلاغة والحجاج من خلال نظرية المساءلة لميشال مايير، ضمن: أهم نظريات الحجاج في التقاليد الغربية من أرسطو إلى اليوم، ص:92.

6-ينظر, حفيظ ملواني، فلسفة المعنى في الخطاب الأدبي-أطروحة ميشال مايير أنموذجا، مجلة الأندلس للعلوم الإنسانية والاجتماعية، مجلد11، العدد7، يوليو2015، ص:239.

ويقصد بذلك أن النص مجموعة من المُتواليات الجُملِيّة المشكلة نسيجا دلاليا ملتحما، حسب قصدية المؤلف المُتضمنة في القصد العام للنص.

- كما يَعتبر مايير كل حجاج بلاغة[1]أساسها المجاز المثير للاستشكالات والتمويهات وعليه فإن مايير ربط بين النص – باعتباره ضرب من الخيال والحقيقة – والواقع، لأن البلاغة في نظره لم تعد إقناعا أو تأثيرا بل تعدت إلى إيديولوجيات أخرى تتماهى فيها العديد من الإشكالات والتصورات، فطرح مايير التساؤلات التالية: هل النص الأدبي يرصد الواقع وتشكلاته أم يطرح حلولا جديدة له؟ أم هي أشياء أخرى؟ ومن جملة الأفكار تتمحور نظرية ميشال مايير في:

1- البحث عن طبيعة السؤال .

2- الفرق بين السؤال والجواب.

3- الفرق بين الطبيعة الاستفهامية والحجاجية.

4- الربط بين النص والواقع.

5- يتمظهر المعنى عنده من خلال البينية والمرجعية.

وفي نهاية هذه الوقفة الموجزة مع نظرية المساءلة لمايير نرى أن إشكالية اللّغة تقع بين الافتراض والاختلاف بين المسافات أو أبعادها، وهذا ما يؤدي إلى تواتر الأسئلة، مما يدل على أن الإشكال هو أساس التفكير.

وعبر تقديم نظرية المساءلة نطرح سُؤالا فحواه ما مدى تقارب باب السؤال والجواب في ضوء نظرية المساءلة؟ وما مدى الاختلاف بينهما؟

وللإجابة عن هذين الإشكالين نتبع نقاط التشابه والاختلاف بين نظرية المساءلة وباب السؤال والجواب.

1-ينظر، الحجاج رؤى نظرية ودراسات تطبيقية، ص:141.

➢ **أوجه التّشابه:**

بعد خوضنا في نظرية المساءلة لميشال مايير واستخراجنا لأهم أفكار النظرية وجدناه يتقاطع في العديد من الأفكار مع أبي الوليد الباجي صاحب المنهاج، ويختلف في أخرى.

- أبو الوليد الباجي وميشال مايير لهما الفكرة نفسها في تحديد طبيعة السؤال؛ إذ وردت عند الباجي بمفاهيم متنوّعة في باب السؤال والجواب؛ فالسؤال الأول عن إثبات مذهب المسؤول وكان ذو طبيعة حصرية ,والسؤال الثاني عن ماهية مذهب المسؤول وتضمن طبيعتا الحصر والتبرير، أمّا السؤال الثالث وكان عن دليل المذهب يحمل طبيعة تبريرية، وفيما يخص السؤال الرابع فوجدناه يتضمن التبرير وبالنسبة للسؤال الخامس والأخير والذي يتمثل في وجه القدح في الدليل يحمل طبيعة مزدوجة ويتمثل في التبرير والمصاحبة بأفعال الرأي. ومنه فطبيعة السؤال عند مايير وردت بمصطلحاتها (الحصر والتبرير)[1] ووردت عند الباجي بمفاهيمها.
- -التساؤل أساس عند الباجي ومايير إذْ هو الوسيلة الوحيدة الذي يُبرز فحوى الخطاب.
- كما يَعُدّان الأسئلة حججا والإجابة عنها نتائجا.
- الحوار قاعدة أساسية لهيكلة الإشكال عندهما.
- أمّا من ناحية أخرى نجدهما يُحدّدان طبيعة السؤال الاستفهامي إلى ضربين؛ **صريح:** يطلب الإجابة المباشرة، كسؤال الباجي عن إثبات مذهب المسؤول، وضربٌ آخر يُسمّى **بالاستفهام الضمني**؛ الذي تبرز فيه المقاصد المتوخاة من السؤال ضمن سياقات محدّدة.

ويظهر الاستفهام الصريح في المنهاج في "باب الاعتراض على الاستدلال بالكتاب من جهة التأويل" حيث يقول الباجي:" اعلم أنّ الاعتراض على الاستدلال من جهة التأويل يكون من وجهتين، أحدهما تأويل ظاهر والثاني تخصيص العموم؛ فأما تأويل الظاهر فإنه

1-Michel Mayer ,les fondements de l’argumentation ,p :27.

نقلا عن: بلاغة الإقناع في المناظرة، ص: 213 .

على وجهتين، أحدهما: أن يستعمل اللفظ فيما يستعمل فيه كثيرا، والثاني: أن يتأوّل اللّفظ ويُحمّله على ما لا يستعمل فيه كثيرا " ونوضحها بالمخطط التالي:

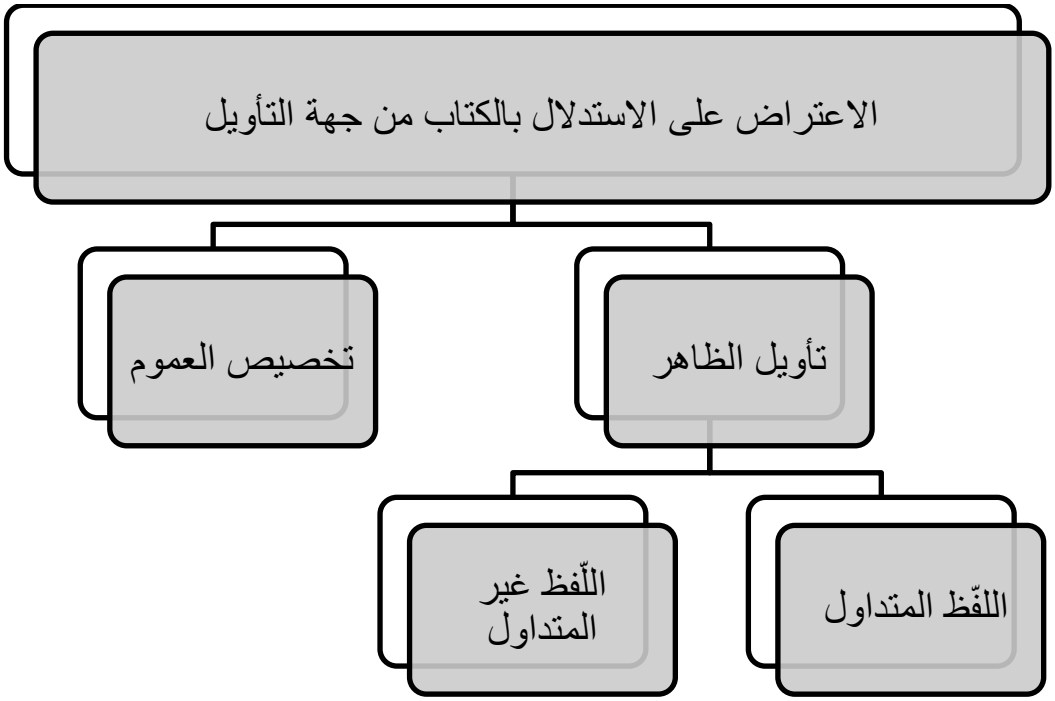

الشكل 7: الاعتراض على الاستدلال بالكتاب

✓كما يبرز الاستفهام الضمني في "باب بيان أدلة المعقول" في المنهاج نجد لحن الخطاب؛ وهو تقدير المحذوف ويكون على ضربين: أحدهما لا يتم الكلام إلا به، والثاني يتم الكلام دونه.

ويتوضح بالخطاطة التالية:

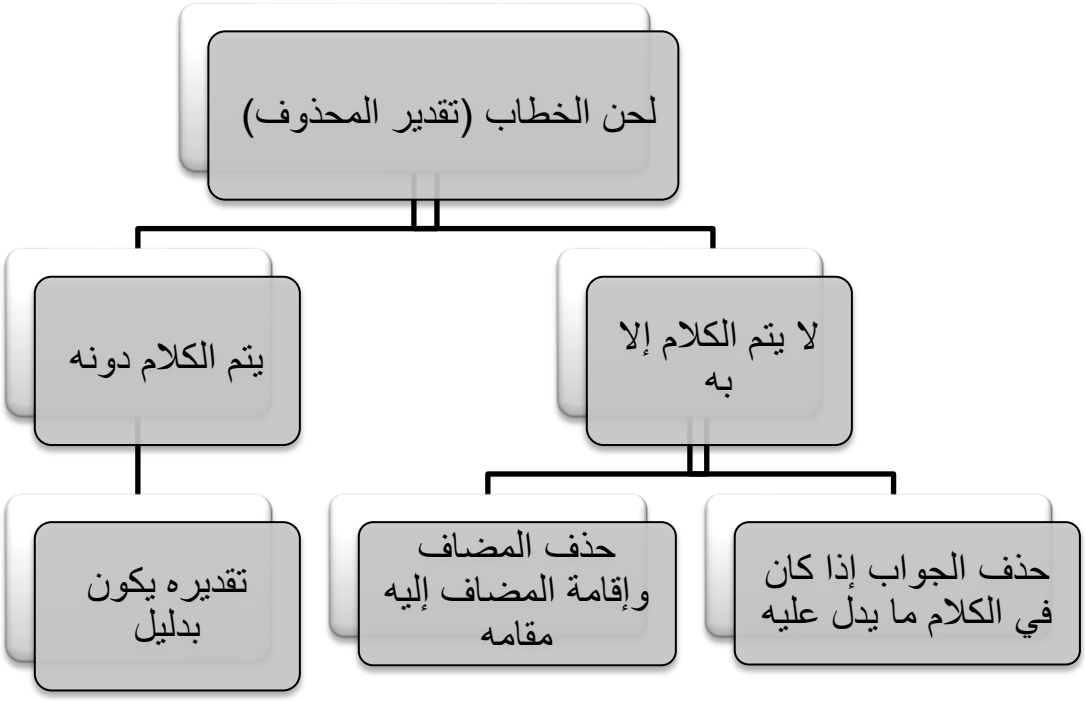

الشكل 8: لحن الخطاب

إذن تأويل الظاهر ضرب صريح، ولحن الخطاب ضرب ضمني.

- السياق يعد عُنصرا هام لبناء الإشكالات عند الباجي ومايير.

➢أوجه الإختلاف:

- باب السؤال والجواب عند الباجي قائم على مبدأين: الاستدلال والاعتراض، أمّا مايير نظريته قائمة على مبدأيْ الافتراض والاختلاف الإشكالي، ويكمن الاختلاف في المبدأ الأوّل لكليهما .

- كما أنّهما يختلفان في توظيفهما للحوار الدّاخلي إذ اعتمده مايير وأطلق عليه اسم "الحوار الصامت" [1]لكن الباجي أعرض عنه وركز الّا على "الحوار الواضح والإشكالي"[2] ليبرز طبيعة جدله الاستدلالي.

- حدّد الباجي أسئلة خاصة دقيقة كأرضية واضحة وجليّة لبناء باب الاعتراض، أمّا مايير فالإشكال عنده عام يعتمد على الافتراضات.

1-ينظر, عندما نتواصل نغير، ص:201.

2-المرجع نفسه ، ص:201.

▪ نجدهما يختلفان في منطلق مبدأ الإشكال؛ بما أنّ مايير يقول أنّ كل حجاج بلاغة والبلاغة منبع الاستشكال فالحجاج إذن عنده إشكال.

أمّا الباجي يَعُدُّ الحجاج جدلاً واستدلالاً قائمًا على مقتضيات المناظرة.

وبهذا نرى أنّ المنطلقات مختلفة تماما.

فمايير منطلقه **بلاغي**، والباجي منطلقه **منطقي جدلي**.

ومن خلال هذه المقاربة تجلى لنا أنّ الحجاج عند الباجي له قوى ناظمة في العملية الجدلية مُرتكزة على أُسس وضوابط معرفية واعتقادية واجتماعية...لأنّ حجاجه وثيق الصّلة بالأمور المنطقية الاستدلالية البرهانية.

ب. جوهرية الحوار (Le dialogue)عند أبي الوليد الباجي:

المناظرة خطاب حواري يتجادل فيها المتناظرون، ويحاجج بعضهم البعض لإذعان أحدهم للآخر، أوحلّ معضلة ما، لأنّ الأصل في الكلام الحوار، والأصل في الحوار الاختلاف الذي يُميط كل أشكال الغضب والعُنف، ومن هذا المنطلق يتجلى لنا عدّة مفاهيم متداخلة ك: **الحوار – الجدل – الحجاج – المناظرة.**

1) الحوار: يُسمى عند المتقدّمين جدالًا ومجادلة، وقد جاءت الشريعة ببيان مشروعيتهما وبيان أهميتهما في الدّعوة لله سبحانه وتعالى[1]، لأنّه مناقشة بين اثنين أو أكثر، بغرض دفع الاعتراضات والانتقادات التي يُوردها المتحاورون على آراء بعضهم بأدلة معقولة و مقبولة عندهم.

2) الجدل: "هو قانون صناعي يعرف أحوال المباحث من الخطأ والصواب على وجه يدفع نفس الناظر والمناظر الشكّ والارتياب[2]،أو "إنه ردّ الخصم عن رأيه إلى غيره بالحجة" [3]

1–ينظر، سعد بن ناصر الشتري، آداب الحوار، دار كنوز اشبيليا ,ط1،السعودية–الرياض،2006 ، ص: 09.

2–نجم الدين الطوخي الحنبلي، علم الجذل في علم الجدل، تح: فولفهارت هاينريشس، فرانز شتاينز بفيسبان، النشرات الإسلامية32، الأردن،1987، ص: 03.

3–المرجع نفسه، ص: 04.

3) الحجاج: " فاعلية تداولية جدلية، لأنّ كل خطاب لغوي طبيعي له سمة حجاجية، أما الخطاب العلمي يتسم بالطابع الاستدلالي البرهاني.

وعليه فتتحدد سلطة المرسل باعتماده على الآيات اللغوية والفاعليات الاستدلالية الخطابية التي تؤدي بتسليم المرسل إليه، إذن فالمجال الحجاجي يتحدد بالمقام والخطاب والأُطر القولية.

4) المناظرة: "هي النظر من جانبين في مسألة من المسائل قصد إظهار الصواب فيها" [1] أي هي خطابة حجاجية بين معتقد ومنتقد.

عرّف أبو الوليد الباجي الجدل بقوله: "تردّد الكلام بين اثنين قصد كل واحدٍ منهما تصحيح قوله وإبطال قول صاحبه"[2]

وعُرِّف الحوار: "مناقشة بين اثنين فأكثر في قضية مُختلف عليها بينهم "[3]، إذن فالحوار هو اختلاف وجهات النظر حول قضية أو رأي معين، ومنه نرى أنّ مفهوم الجدل عند الباجي يلتقي مع مفهوم الحوار، ومتضمن فيه.

من تصفحنا للمنهاج وبعد إدراجنا للأسئلة الخمسة "في باب السؤال والجواب" سلفا تبيّن أنّ السؤال الخامس مكمن الحوار وبؤرته لأن الأسئلة الأربعة الأولى كانت الأرضية التمهيدية للنقاش والتناظر والحوار– في السؤال الخامس– مبني على ثلاثة أضرب: المطالبة والاعتراض والمعارضة.

- ✓ "المطالبة : هي المطالبة بتصحيح الأخبار وصحة أسانيدها.
- ✓ الاعتراض : هو الاعتراض في نفس الدليل بما يبطله.
- ✓ المعارضة : هو أن يقابل دليله بمثله أو بما هو أقوى منه."[4]

1–المنهاج، ص:11.

2–آداب الحوار، ص: 09.

3–ينظر، الحجاج رؤى نظرية ودراسات تطبيقية، ص: 48.

4–المنهاج، ص: 42.

وأفصح الباجي بأنه لا يجوز تقديم ضرب عن آخر بقوله: "فإن قُدّم الاعتراض على المطالبة أو المعارضة لم يُجز لأنّ في الاعتراض تسليمًا لوجود علة، فلا يجوز إنكارها بعد الإقرار بها. وكذلك فالمعارضة إقرار بالعلة والتسليم لسلامتها من الطعن فلا يجوز له أن يرجع في ذلك."[1]

ومنه نرى أنّ استراتيجية الإقناع عند أبي الوليد تعتمد على هذه الشروط الثلاثة في الحوار، ومهما كان التوسع في دائرة الإقناع عنده مضبوط بضوابط وقواعد لا يخرج عنها مثل:

باب بيان وجوه الاعتراض على الاستدلال بالكتاب: وقد حدّدها في سبعة أوجه.

"**الأول:** الاعتراض عليه بأنّ المستدل لا يقول به.

و**الثاني:** القول بموجبه والمنازعة في مقتضاه.

و**الثالث:** الاعتراض عليه بدعوى المشاركة في الاستدلال.

و**الرابع:** الاعتراض عليه بدعوى النسخ.

و**الخامس:** الاعتراض عليه باختلاف القراءة.

والسادس: الاعتراض عليه بالتأويل.

و**السابع:** الاعتراض عليه بالمعارضة."[2]

ومنه نخلص إلى أنّ جوهر الاستراتيجية الإقناعية عند الباجي تميز بين المطالبة والاعتراض والمعارضة في أي مناظرة أو محاورة على أساس أنّ المطالبة هي "العرض" الذي هو " إنفراد العارض ببناء معرفة نظرية سالكا في هذا البناء طرق مخصوصة يعتقد أنها مُلزِمة للمعروض عليه."[3] وعليه تكون المطالبة في مرتبة الحوار، أمّا الاعتراض والمعارضة عند الباجي فهما في مرتبة المحاورة والمناظرة باعتبار أنهما يقومان بإنشاء معرفة

1- المنهاج ، ص ن.

2-المصدر نفسه، ص: 43.

3- في أصول الحوار وتجديد علم الكلام، ص: 38.

مشتركة لتحقيق الإقناع، وعليه: **فالمطالبة** "**الحوار**" هي الشروع في المحاورة "المناظرة" و**الاعتراض والمعارضة** هما مركز المناظرة.

من أهم أفكار المحدثين الوطيدة الصلة بمعطيات الباجي الحجاجية نجد اللّساني السويسري جاك موشلر (Jacques Moschler) صاحب مشروع حجاجية الحوار، والذي بدوره يُعَرّف الحوار بقوله" أنّه نوع من التفاعل اللّفظي يلزم فيه المتخاطبون بأن يجادلوا، وأن يسجلوا نقاطًا على بعضهم البعض، وأن يُفاوضوا للوصول أو عدم الوصول إلى حلول"[1] فالحوار عنده ينتهي حسب موقف المتحاورين؛ بالاتفاق أو الاختلاف، وعليه فالمكونات المشكلة للحوار قائمة على ثلاث أُسس وتتمثل في:

- المبادلة (L'échange)
- المداخلة (L'intervention)
- فعل اللّغة / الكلام (L'acte de langage) .

1.المبادلة: مساهمتان حواريتان مختلفتان؛ الأولى مبادلة إقرارية(تأكيدية confirmatifs) تصادق وتثبت مبادلات فتح أو إغلاق التفاعل، والثانية مبادلات رأبية (ترميمية Réparateurs) تتبني على مبدأ ترميم انتهاك الحق بمجال آخر وتقوم بوظيفة إقرار التوازن التفاعلي بين المشاركين في المبادلة ويمكنهما من المواصلة.

2.المداخلة: أكبر وحدة "مونولوجية "متكونة من أفعال كلام مركبة أو بسيطة ويُميز "موشلر" بين نوعين في المداخلة بأفعال الكلام المركبة:

أ-**الفعل الموجه (L'acteconducteur)**: وهو ما يمنح المعنى العام للمداخلة.

ب-الأفعال التابعة (المساعدة): يتعين بها المتكلم للتأكيد أو التبرير.

1- بلاغة الإقناع في المناظرة، ص: 109.

3.فعل اللّغة /الكلام: هو أصغر وحدة مونولوجية مشكلة للمداخلة عندما يكون داخل الحوار،[1]فهو فعل كلامي متجسد في السؤال أو الالتماس ...

ومنه فلإقناع عند جاك موشلر يُميّز بين المبادلة والمداخلة في أي محاورة حيث تفتح هذه الأخيرة أو تُغلق تبعا للخاصية الإقناعية .

وفي هذا الصدد نجد **نظرية حوارية** أخرى تتقاطع مع الباجي، وهي نظرية "دوقولاس والتون " (Douglas Walton)؛ والتي تسير وفق مراحل أربعة:" مرحلة البداية والمواجهة والحجاج والإنهاء"[1]

وهذه المراحل حددها الباجي من قبل في المنهاج والمُتجسدة في:

- **المرحلة الأولى:** باب السؤال والجواب والمتضمنة في الأسئلة الأربعة الأولى.
- **المرحلة الثانية:** السؤال الخامس والمشتمل في السؤال عن وجه القدح في الدليل.
- **المرحلة الثالثة:** الاستدلال بأقسام أدلة الشرع.
- **المرحلة الرابعة:** باب الكلام عن الترجيحات.

وفي نهاية هذه الوقفة الموجزة مع الأصولي أبي الوليد الباجي تراءى لنا أنه ميّز بين مفاهيم الحوارية المتضمنة في باب السؤال والجواب وباب وجوه الاعتراض على الاستدلال بأدلة الشرع وكذا باب الكلام على الترجيحات. تماما مثلما فعل علماء الحجاج المحدثين ك "جاك موشلر" و"دوقولاس والتون" .

3- الترجيحات(Pondération) :

بعد العملية الاستدلالية المُتجسدة في اقتران القضايا بالأدلة البارزة بواسطة السؤال والجواب حتى يصل المتحاوران إلى نتائج مختلفة ومتعددة، لهذا وُجد المنهج الترجيحي في

1-ينظر إلى هذه التعريفات، المرجع السابق، ص _ص: 109_110.

الفكر الأصولي الذي يقوم بغربلة المفاهيم وتصفيتها للوصول إلى نتائج نافعة ومُجدية [1] حيث يعتمد هذا المنهج على ترجيح الدّليل الأَولى وفق أسس استدلالية خاصة به.

عرّف الباجي الترجيح بقوله : "اعلم أنّ الترجيح طريق لتقديم أحد الدليلين على الآخر؛ وقد كان القُدماء يستعملونه في النظر فأكثروا منه؛ وأنا أشير ما لابدّ به على وجه الاختصار. وجُملته أنّ الترجيح يقع في الظواهر ويقع في المعاني"،[2] ونوضح معالمه بالمخطط الآتي:

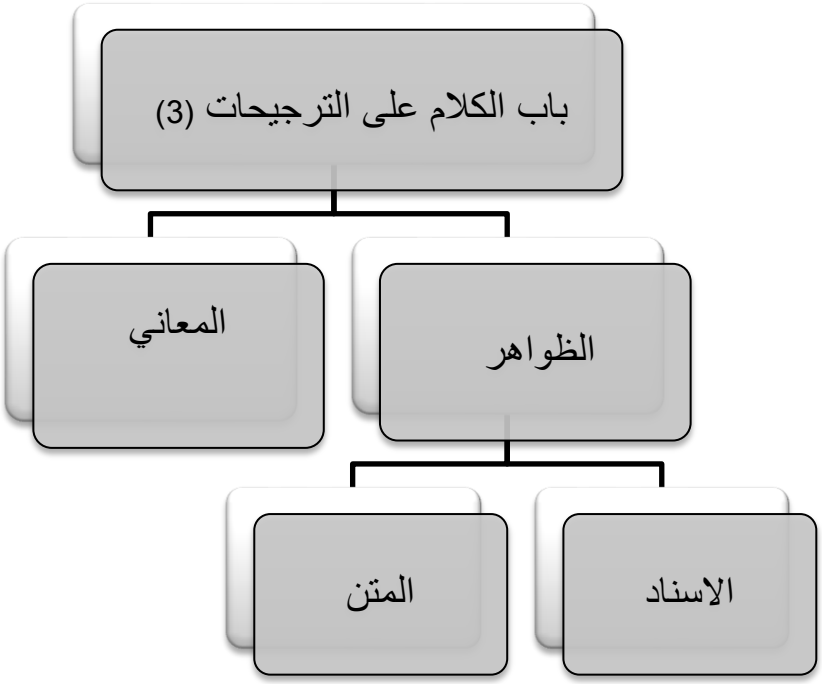

الشكل 9: الكلام على الترجيحات

أ_نموذج في ترجيح الظاهر بالإسناد:

الوجه السادس: " أن يكون أحد الخبرين منسوبًا إلى الرسول ﷺ نصًا[3] أوفعلًا، والآخر استدلالًا، وذلك مثل أن يستدلّ المالكي بأنّه لا تُصلّى ركعتا الفجر بعد صلاة الفجر بما رُوي أنّ النبي ﷺ قال:" لَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ"[4]؛ فيُعارضه الشافعي بما

1-ينظر، مصطفى بن شمس الدين ومحمد فضلي بن شمس الدين، الترجيح في الفكر الأصولي _منهجية البحث العلمي (مقال)، قسم الفقه وأصول الدين الجامعة الإسلامية العالمية ،ماليزيا ، ص: 01.

2-المنهاج، ص: 221 .

3-ينظر، المصدر نفسه، ص ن.

4-متفق عليه: أخرجه البخاري برقم (586)، ومسلم برقم (827)، (ينظر، الفقه الميسر ، كتاب الصلاة، ص: 79).

رُوي عن النّبي ﷺ أنّه رأى قيسًا يُصلي ركعتين بعد الصُبح، فقال:" ما هاتان الركعتان؟ " فقال:" ركعتا الفجر !!"؛ فلم ينكر ذلك؛ وهذا يدلّ على الجواز؛ فيقول المالكي: "ما قلناه أولى لأنّ النبي ﷺ نص على المنع، وما قلتموه فإنّما يضاف إلى النبي ﷺ بضرب من الاستدلال؛ والمصير إلى النّص أولى."[1] من هذا الوجه نرى أنّ الباجي رجّح الخبر المنصوص على الخبر المنسوب استدلالًا.

1. نموذج في ترجيح الظاهر بالمتن:

الوجه السّابع :" أن يكون أحد الخبرين مُؤثِّرًا في الحكم، والآخر غير مُؤثِّر، فيكون مُؤثِّرًا أولى، مثال ذلك أن يستدلّ المالكي في إثبات الخَيار لِأَمَة إذا أُعتقت تحت عبد بما رُوي من حديث عائشة وابن عمرو ابن عباس أنّهم قالوا: " أُعتقت بريرة، وكان زوجها عبدًا، فخيّرها *رسول الله* ﷺ فيعارضه الحنفي بما روى إبراهيم عن الأسود عن عائشة – رضي الله عنها– قالت:" أُعتقت بريرة وزوجها حرّ" فيقول المالكي: "روايتنا أولى، لأنّ العبودية تؤثر في الخيار وتختصّ به، والحرّية لا تؤثّر في الخيار عندنا ولا عندكم؛ فالتعلق بالرواية المؤثرة أولى."[2]

رجّح الباجي الخبر المؤثر في الحكم لأنّ الخبر الثاني يُلغي حكم الخيار ضمنيًّا. فلا وجود لخيار عند الحريّة المطلقة.

ب _نموذج في بيان ما يقع بالترجيح في المعاني:

الوجه الخامس:" أن تكون إحدى العلتين تشهد لها أصول كثيرة، وأخرى لا يشهد لها إلّا أصل واحد؛ فما شهد لها أصول كثيرة أولى؛ وذلك مثل أن يستدلّ المالكي على اعتبار النيّة في الوضوء بأن هذه عبادة، فافتقرت إلى النيّة، كالصّلاة والزّكاة والتيمّم والصوم وغير ذلك من العبادات؛ فيُعارضه الحنفي بأن هذه طهارة بالماء، فلم يفتقر إلى النّيّة كغسل النّجاسة.

1–المنهاج، ص: 226.

2–المصدر نفسه، ص: 230.

فيقول المالكي: "علّتنا أولى لأنّها يشهد لها أصول كثيرة، وعلّتكم لا يشهد لها إلاّ أصل واحد، وما يشهد لها أصول كثيرة أولى، لأنّ ذلك يُقوّي غلبة الظن إنما تحصل بشهادة الأصول؛ فكلما كثرت شهادة الأصول قويت غلبة الظن فكان ما قلناه أولى."[1] وعليه فإن استدلال الباجي بكثرة الأصول لإحدى العلّتين أولى من غيرها؛ لأن الترجيح مبني على المعارضة، إذ لا وجود للترجيح دون معارضة، وهذه الأخيرة سبب وجود الترجيح.

وعليه فإن الهدف الحقيقي من الترجيح "تصحيح الصحيح وإبطال الباطل"[2]لأنّه يقوم بغربلة الأدلة وتصفيتها للخلوص إلى الدليل الحق وإهمال الباطل.

وطريقة استخدام الباجي للترجيح قامت على أسس عقلية ومنطقية الغرض منه فضّ المنازعات والصّراعات الجدلية لاتخاذ قرارات محكمة بُغية تبكيت الخصم وإذعانه، لذا نجد الباجي ختم منهاجه به – باب الكلام على الترجيحات– وهذا الباب بمفهومه وشواهده المُدرجة تتقاطع مع ما أتى به المحدثون في مفهوم السلالم الحجاجية حيث أنّ الاستدلال بالأولى على قول الباجي: خبرنا أولى– وما استدللنا به أولى، حديثنا أولى، وما قلناه أولى...هو ذاته الاستدلال بالحجة الأقوى عند المحدثين.

ومنه نخلُص إلى أن المقتضيات الداخلية للمناظرة عند الباجي قوامها العملية الاستدلالية المُرتكزة على ثلاثية: المطالبة والاعتراض والمعارضة، **وهذه المقتضيات هي آليات حجاجية داخل المناظرة.**

مخطط العملية الاستدلالية

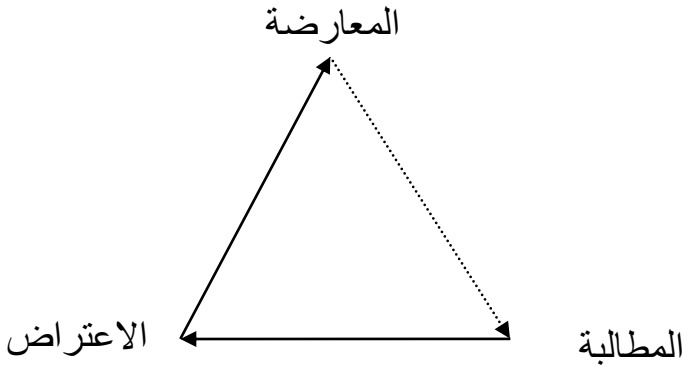

1–المصدر السابق، ص: 235.

2–الزركشي بدر الدين محمد بن بهادر بن عبدالله الشافعي، البحر المحيط في أصول الفقه–كتاب التعادل والتراجيح، تح، عبدالله أبو غدة، مرا: الشيخ عبد القادر عبدالله العاني، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية،ط2،الكويت،1992ج6، ص: 7.

كون الاستدلال طريقة تحليلية تعليلية يستخدم فيه المنطق للإقناع فعليه أن المطالبة عند الباجي تتمثل في تقديم الأدلة الشرعية ثم الاعتراض عليها وصولًا إلى المعارضة البانية للترجيحات، وهذه الأخيرة مِصفاة الأدلة الشرعية.

كما يمثل الخط المتقطّع بين المعارضة والمطالبة الرجوع إلى العملية الاستدلالية في حال تغيير الزمان والمكان للدليل الذي خلُصت به المعارضة .

وتتجسّد العملية الاستدلالية في المنهاج من خلال المخطط التالي:

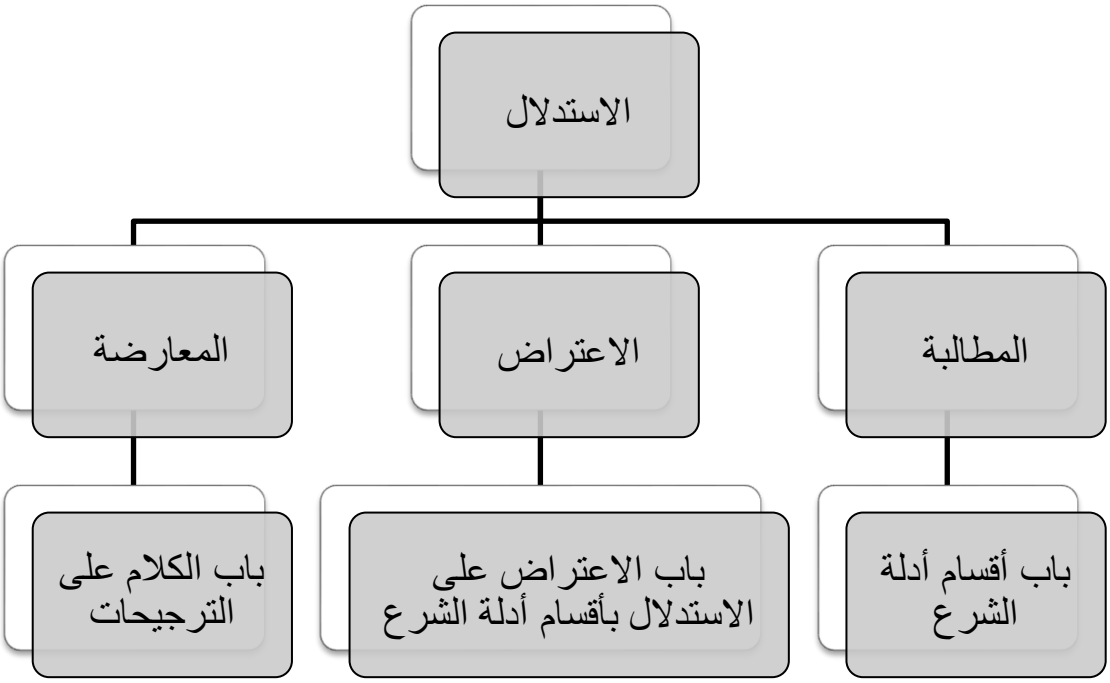

الشكل 10: تجسّد العملية الاستدلالية في المنهاج

بعد الدّراسة التّحليليّة للمنهاج تبيّن غياب مصطلح الحجاج في متنه وعُوّض بمصطلح مرادف له (الجدل) وقد وردت هذه الإشارة أيضا عند الدكتور عبدالله صولة بقوله:" إن صحّ أنّ المؤلف أورد لفظة الحجاج في العنوان على صيغة المصدر "فِعَال" لا على أنها جمع حجة وهو جائز أيضا على أنّه لا شيء في مضمون الكتاب ولا في مقدّمته المحقق

يُرجّح هذا الوجه أو ذاك "[1] وتبريره لغياب المصطلح كان على وجهتيْن؛ أنه لم يكن مصدرًا ولم يكن جمعًا. ونحن نرى أن سبب غياب مصطلح الحجاج ضمن المنهاج يعود لسببين:

***الأول:** اعتماد الباجي على الطاقات الحجاجية الموجودة في النّسق اللّغوي كممارسة حجاجية.

***الآخر:** أعتمد الصناعة الجدلية القائمة على العملية الاستدلالية بمقوماتها الثلاثة. (المطالبة – الاعتراض – المعارضة) .

وعليه فإن أبا الوليد الباجي استخدم المصطلح كممارسة فعلية في ظل مصطلح الجدل.

المبحث الثاني: ملامح توصيف النظرية الحجاجية عند أبي الوليد الباجي:

ذهب بنا البحث في كتاب "المنهاج في ترتيب الحجاج "مذهبا تحليليا، رسمنا قواعده منذ طرحنا لمشكل الحجاج على صعيد التنظير في الموروث الأصولي، ولقد تبسَّط لنا الكشف على مضامين ومحاور بعض النظريات الحجاجية، لذلك سعينا إلى استنطاق نصوص الفكر الأصولي (المنهاج للباجي) على ضوء تلك النظريات، لأن ميدان النّظرية اللّسانية في الآونة الأخيرة شهد تطورات كبرى وتحوّلات دالة مسايرة للأسئلة المُستجدّة وبهذا تزيد البحث عمقًا واتّساعًا، ومنه فمكونات الحجاج عند صاحبنا تُوصف بأنّها نمطً نصّيّ خاصًّ، ويتجلى هذا من خلال استقراء الطاقات الحجاجية (اللّغوية – البلاغية – شبه المنطقية) والعمليات الاستدلالية، وهذه الأخيرة نرمي بها تسليط الضوء على المفاهيم والأسس النّظرية لدى الباجي، ومن هذا المنطلق بات يُلحّ علينا سؤالان:

*هل يمكن أن نَعُدّ ما قدّمه الباجي في منهاجه نظرية حجاجية؟

*وكيف نقف على المفاهيم التي بنى عليها الباجي المنهاج؟ وللإجابة على هذين السؤالين نقول ما يلي:

1–عبدالله صولة، الحجاج في القرآن–من خلال أهم خصائصه الأسلوبية، دار الفاربي، ط1 ,بيروت–لبنان، 2007، ص: 120.

أولا: إنتاج النّظرية الحجاجية الخاصة بأبي الوليد الباجي:

إنّ ارتكاز الباجي على المنطق والاستدلال في مقدّماته ونتائجه يُحتِّم علينا استنباط مفاهيمه الحجاجية التي أسّسها لاستخراج الأحكام الشرعية، وعليه وُجب علينا توضيح المفاهيم العامة والأساسية للتنظير.

ومن أجل بسط أهم المفاهيم اعتمدنا بشكل أساسي على كتاب **(النّظريّة اللّغوية في التّراث العربي لمحمد عبد العزيز عبد الدايم)** الذي حدد فيه المفاهيم الخاصة بالتنظير اللّغوي بُغية إسهام تراث لغوي مُمنهج ومضبوط مُسايرً للمنظور اللساني المعاصر، وهذا الكتاب كان لنا المُحرِّك الأساس لدرج مفهوم النّظرية الحجاجية عند أبي الوليد الباجي في منهاجه وعليه فالنّظرية في مفهوم عبد العزيز عبد الدايم هي :

-**النّظرية (theorein)**: تمثل الفروض التي تُقدَّم لبيان النظام الموجود في ظاهرة ما، أوهي تلك الفروض الذهنية أو العقلية التي يُقدّمها العلماء في استنباطهم للأنظمة التي يدرسونها [1] وعليه فإنّ النظرية تبدأ من الفرض وتنتهي بالقانون إذا ثبُت صحّتها[2]،

وهذا ما يجعلها تصل إلى حَد الاعتقاد.

وتُعرف النظرية ب"جملة تصورات مُؤلفة تأليفًا عقليًا تهدف إلى ربط النتائج بالمقدمات"[3]نستشف من هذا التعريف أن **المنهج** هو الرابط بين المقدمات والنتائج.

كما تُعرَّف النظرية كذلك بأنّها "فرض علميٌ يمثل الحالة الراهنة للعلم ويُشير إلى النتيجة التي تنتهي إليها جهود العلماء جميعا في حقبة زمنية معينة"[4]في هذا التعريف رُبطت النظرية **بالعلم.**

ومن جملة هذه التعريفات نتوصل إلى ثلاثة مفاهيم هي: "**النظرية -العلم-المنهج**" وبالأحكام إلى هذه المفاهيم استُلزم التفريق بينهم:

1-ينظر، محمد عبد العزيز عبد الدايم، النظرية اللغوية في التراث العربي، دار السلام،ط1، مصر،2006، ص: 17.

2-ينظر، المرجع نفسه، ص: 18.

3-المرجع نفسه، ص: 18.

4-المرجع نفسه، ص ن.

1-العلم(Science): هو المعرفة المنظمة والاستنتاجات المتناسقة، وما لا يرقى إليه الشك.

2-النظرية(Théorie): مرحلة لاحقة مرتبة على مرحلة المعرفة وتحقيقها في عقل المُنظَر لأنها اجتهاد فردي.[1]

3-المنهج(Programme): مجموعة طرائق وتخطيطات صورية تتضمن منطقاً مُقنعاً وواضحا بُغية الوصول إلى نتائج مقبولة بموضوعية.[2]

ومنه نستخلص أن **العلم** إجراء يقوم بحل الإشكالات المعرفية وفق الطرق العلمية كالملاحظة والاستقراء والاستدلال...معتمدا على النظرية والمنهج لحل هذه المشكلات.

يضع اللغويون شروطاً خاصة يجب توفرها في أي نظرية لغوية أهمها[3]

أولا: شروط النظرية اللغوية وهي خمسة:

1-التعميم والتجريد

2-الاكتمال

3-البساطة

4-تحقيق الاتساق

5-مراعاة الاقتصاد

سنتحرى هذه الشروط والمعايير في المنهاج ونرى مدى تحققها.

1-التعميم والتجريد:

-**حرصهم على القياس:** ويتجسد عند الباجي في حرصه على العملية الاستدلالية التي أنتجت له قواعد عامة لعلم الجدل.

1-ينظر، ناظم عودة، تكوين النظرية في الفكر الإسلامي والفكر العربي المعاصر، دار الكتاب الجديد المتحدة،ط1،بيروت-لبنان،2009، ص: 16.

2-ينظر، المرجع نفسه، ص: 17.

3-ينظر، النظرية اللغوية في التراث العربي، ص _ص: 22-42.

-**محاولتهم تقليل الشواهد غير القياسية:** بُعد الباجي عن الجدل غير المضبوط ؛أي القائم على الادّعاء والاعتراض دون تقنين.

2-الاكتمال:

وتجلى عند صاحب المنهاج في تقعيده لعلم الجدل من خلال وضع مفهوم خاص به وشروط المتناظرين، وحدود المصطلحات الدائرة بينهم، كما أسس المقتضيات الداخلية للمناظرة.

3-البساطة:

حرصهم على تجنب التعقيد: برز في طرح الباجي لعناوين المنهاج واعتماده على الكلمات المفتاحية مثل: قد ذكرنا فيما تقدم، قد تبين في صدر الكتاب، قد مضى الكلام، وتجلى تجنب التعقيد كذلك في تناوله اللفظ الظاهر من غير إضمار في باب القول بموجب الدليل من الكتاب والمنازعة في مقتضاه.

وقوله كذلك "وأنا أبين ذلك...على وجه يقرب فهمه ويتبين حكمه"[1] كل هذه الشواهد تبرز اهتمامه بالبساطة .

4-تحقيقهم الاتساق:

-**نصهم على ورود الاتساق في اللغة:** ويتحقق هذا في إدراج أبواب المنهاج، حيث بدأ بسبب التأليف والمقتضيات الخارجية للمناظرة ثم المقتضيات الداخلية للمناظرة، ويتجلى هذا الاتساق في إطراد الأبواب على نسق واحد مثل:

- باب الكلام على الاستدلال بالتقسيم
- باب الكلام على الاستدلال بالعكس
- باب الكلام على الاستدلال ببيان العلة
- باب الكلام على الاستدلال بالأصول

1-المصدر السابق ، ص: 34.

- **رفضهم التناقض:** من مثل ما ظهر في المنهاج في باب الكلام على الترجيحات بقول صاحبنا: "أن يكون أحد الخبرين متفقا على صحته، والآخر مختلف فيه، والاستدلال بالاتفاق أولى"[1]؛ وبهذا نستشف أن للباجي منهج يرفض التناقض لأنه مُناف لعلم الجدل.

- **نصهم على اعتماد اللغة المشابهة والتشاكل والتجانس بين القواعد:** ويتمظهر هذا الشرط في تقسيم عناوين أبواب المنهاج حيث يبدأ بالعنوان الرئيسي ثم الأساسي ثم الثانوي... لأنه كل تقسيم تشابه.

- **فرارهم مما يقلل التجانس بين قواعدهم وعدم ترجيحهم له:** أدلة الباجي جلها وفق قواعد متجانسة؛ لأن كل تقسيم تشابه والذي يشذُ عن هذا التشابه مردود عنده.

5- الاقتصاد:

-**تقليلهم للأوجه:** و ذلك بأن الباجي لا يُوظّف من الأدلة إلا ما كان متجانسا فيستدل بها والأدلة التي لا يتم الاحتجاج بها لا يقوم بإدراجها ، كمثل ما فعل في باب أقسام أدلة الشرع في قسم "الكتاب" والذي أدرج له ثلاث أنواع : المفصل والمحتمل وغير المحتمل وقال: من الكتاب نوع رابع لا يقع الاستدلال به وهو المجمل[2]. وعند تعرضه للمجمل في مسألة ما يقول "فهذا لا يصح الاحتجاج به"[3]؛ وبهذا نجده لم يتعرض للأوجه الخارجة عن نمط استدلاله.

-**مراعاتهم للظاهر ما كان لذلك سبيل :** ويبدو عند أبي الوليد في باب أقسام أدلة الكتاب وباب أقسام أدلة السنة، فالظاهر على ثلاثة أضرب: ظاهر بالوضع، ظاهر بالعُرف، وظاهر بالدلالة[4] ؛وقد فصّل الباجي هذه الأضرب تفصيلا تامًا.

1-المنهاج، ص: 224.

2-ينظر، المصدر نفسه، ص: 18.

3-المصدر نفسه، ص: 19.

4-المصدر نفسه، ص: 16.

-**تجنبهم التأويل:** ووظفه صاحبنا في باب الاعتراض على الاستدلال إذ نراه لا يقبل التأويل من خلال اللفظ الكثير الاستعمال كاستدلاله بقول الرسول ﷺ" فَلْيُرَاجِعْهَا حَتَّى تَطْهُرَ " [1]من ظاهر اللّفظ فقد أمر بالرجعة كما رفض التأويل باللفظ النادر والمُجاز مثل منعه بيع الحيوان باللحم، من هذين المثالين يقول الباجي يجب على
المستدل أن يفقه دليل السائل، ليسلم له حمل الأمر على ظاهره [2]، واللفظ الظاهر النادر والمجازي يمنع الاستدلال به.

وتجنب الباجي التأويل في باب السؤال والجواب تجنبا تاما حيث فرض خمسة أسئلة على أنماط واضحة وصريحة لا يعتريها أي غموض سواء كان لفظيا أم معنويا.

-**تجنبهم التفريع:** ويبرز من خلال اعتماده على الأصول الشرعية المتفرعة عند الأصوليين إلى إحدى عشر أصلا [3]، والباجي اعتمد على التقسيم الثلاثي للأصول (الأصل- معقول الأصل- استصحاب الحال).

- **وعيهم باقتصاد اللّغة:** اهتم الباجي بالاقتصاد اللغوي في قوله: "أعفيته من التطويل المُمل للمريد والاختصار المُخل بالمقصود"[4]

وقوله أيضا "حذفنا منها الأدلة كراهة التطويل..."[5] ويقصد به حذف الأدلة التي لا يستدل بها.

ثانيا : موضوع النظرية اللغوية :

الموضوع الذي يعالجه المنهاج يتمثل في ضبط الاستدلال الذي يرتكز على قواعد لتُبين صحته، ويكون على أمرين:

1-متفق عليه: رواه البخاري برقم(5332)،ومسلم برقم(1471)، (الفقه الميسر، كتاب الطلاق، ص: 308).

2-ينظر، المنهاج ، ص: 117.

3-ينظر، الوجيز في أصول الفقه، الفصل الأول.

4-المنهاج، ص: 07.

5-المصدر نفسه، ص: 33.

1- موافقة المنطوق على المستوى النحوي: يقابله في المنهاج موافقة الدليل للاستدلال، ومن هذا المنطلق بنى الباجي منهاجه وذلك برفضه الاستدلال الذي لا يوافق الأدلة مثل: استدلال الطبري –في باب أقسام أدلة الكتاب– على النص بقول الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ﴾ رفض الباجي رأي الطبري في النص، ورأى أن ليس كل نص لا يحتمل التأويل بل هناك نصوص قد تحمل عدة وجوه: كوجه النص، ووجه الظاهر ووجه العام [1]، ومن أراد فضل اطلاع يرجع إلى المنهاج، ولتحري الصحة اللغوية يجب توفر قيدين اثنين هما:

أ- قيود الاقتضاء: ولها ثلاث فئات:

***اقتضاء صيغة لصيغة** :وعند الباجي تكون: **اقتضاء دليل لمسألة** كما في الاستدلال بباب أقسام أدلة الشرع والقضايا المطروحة فيه.

مثل الاستدلال في الظاهر بالوضع في مسألة التيمم من قول الرسول ﷺ "الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ كَافِيْكَ وَلَو لَمْ تَجِد المّاءَ عَشْرَ حُجَجْ ، فَإِذَا وَجَدْتَ المَاءَ فَأَمْسِسْهُ بَشْرَتَك"[2] حيث قال المالكي يجب أن يحمل هذا الحديث على ظاهره ما لم يعدل عنه إلا بدليل[3] ولهذا اشترط الباجي موافقة الدليل للمسألة المنظور فيها.

***اقتضاء قسم لقسم** يتمثل عند صاحبنا في **اقتضاء باب لباب** كما في "السؤال والجواب" فحواه لم يرد في باب الكلام على الترجيحات.

***اقتضاء دلالة لدلالة** : متمثلة عند الباجي في الاستدلال بأقسام أدلة الشرع، والاعتراض على الاستدلال بها.

ب–قيود تطبيق القواعد: وهي **قيود تطبيق الاستدلال** عند أبي الوليد.

وتتمثل في إخفاق الاستدلال بعدة أسباب منها:

العام :يخفق الاستدلال بالعام في مسألة يستوجب الاستدلال لها بالخاص.

1–ينظر، المنهاج، ص: 16.

2– رواه أبو داوود برقم (329)، والترمذي برقم (124)، وصححه الألباني(في الإرواء)، برقم (135)، (ينظر، الفقه الميسر، باب التيمم، ص: 46).

3–ينظر، المصدر نفسه، ص: 16.

المُجمل :يخفق الاستدلال به لأنه لا يبرز التفصيل الذي استدل به من أجله.

ج-اقتضاء دلالة لدلالة :وعنده يكون في اقتضاء سؤال لجواب حيث كل سؤال يطرحه المناظر يقتضي جوابا موافقا له.

2-تحقيق الجمل للتواصل: وتتجسد عند أبي الوليد في **تحقيق الإقناع بواسطة الدليل** الذي تنتهي به المناظرة ويبرز هذا في باب الكلام على الترجيحات الخاتم للمناظرة بدليل أولى وأفحم.

ثالثا : مجال النّظرية اللّغوية:

إذا كان موضوع النظرية اللغوية ضبط الاستدلال أو تحديد صحته، فإنه يدور في فلكين اثنين هما: الاستعمال والنظام.

أ-الاستعمال :لا تقوم فائدة إلا بالاستعمال؛ استعمل أهل الفقه والأصول الأدلة الشرعية لاستنباط أحكامهم وقواعدهم، وعليه فإن الاستعمال هو الأدلة الشرعية .

ب-النظام :هو المجال الذي يتحرك فيه الاستعمال (الأدلة الشرعية)، فالنظام هنا يتمثل في "علم الجدل" الذي يفرض قواعد وشروط الأدلة الشرعية.

-فالاستعمال عند صاحب المنهاج : الأدلة الشرعية المقسمة عنده إلى ثلاثة أقسام (الأصل- معقول الأصل- استصحاب الحال)

-والنظام يتجسد في علم الجدل القائم على العملية الاستدلالية (المطالبة- الاعتراض- المعارضة)

رابعا : إجراءات النّظرية اللّغوية :

تحتوي النّظرية اللّغوية على عدة إجراءات للتنظير نذكرها على التوالي :

1-الجمع 2-الوصف 3-المقارنة 4-التصنيف

5-التعميم 6-التحليل 7-الشرح 8-التفسير

1-الجمع :يتمثل عند الباجي في تقسيم أدلة الشرع إلى ثلاثة أقسام وفق معرفته القبلية للجدل وعليه فالباجي جمع أصول الشرع الحادي عشر إلى ثلاثة أقسام (أصل ومعقوله واستصحاب الحال)

2-الوصف :تجلى في وصف أهل عصر الباجي لما كانوا عن سبل المناظرة ناكبين وعن سنن المجادلة عادلين، خائضين فيما لم يبلغهم علمه ولم يحصل لهم فهمه، وكذلك الوصف متضمن في جل المنهاج، مثل: "باب الاعتراض على الاستدلال بأفعال الرسول ﷺ والمنازعة في مقتضاها، ويكون على ضربين :

-أن ينازعه فيما فعل.

-أن ينازعه في مقتضى الفعل"[1].

حيث وصف الضرب الأول من خلال قول الرسول ﷺ بأن الموالاة شرط في صحة الوضوء. والضرب الثاني وصف التسليم بما رُوي ولكن ينازعه بمقتضاه.

3-التحليل: لقد كان التحليل بارزا عنده وذلك من خلال الاستدلال بأدلة الشرع والاعتراض على الاستدلال بها، وكذلك في باب السؤال والجواب... ومثالها في باب الكلام على الاستدلال بالعكس في قسم النقض يقول: "مثل أن يقول المالكي في تزويج البكر البالغة: "أن أبوها لا يعتبر رضاها، لأنه لو كان رضاها معتبرا في صحة

النكاح لأعتبر نطقها، كما نقول في حق الثيب؛ ولمّا لم يعتبر نطقها دلّ على أنه لا يعتبر رضاها... " [2] ويحلل الباجي هذه المسألة ويقول بضرورة دفع النقض لأنه "لو اعتبر رضاها لأعتبر نطقها يقتضي أن يكون لها نطقا والخرساء لا نطق لها، فلم يلزم"[3]. من خلال نظرة الباجي التحليلية توصل لحكم دفع النقض.

1-المنهاج، ص: 129.

2-المصدر نفسه ، ص: 213.

3-المصدر نفسه، ص ن.

4-المقارنة :تظهر عنده من وجهة نظرنا على ضربين :

-**الضرب الأول** :المقارنة بين الأصول حيث تتشابه الأصول من حيث الاستدلال بها ولكنها تختلف فيما بينها.

-**الضرب الثاني** :المقارنة بين أدلة الباجي وأدلة الخصم مثل: أن يستدل المالكي على وُجوب السكنى للمطلقة المبتوتة * بقوله عز وجل ﴿ أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ ﴾ [الطلاق:6] فيُعارضه الحنبلي بأن يقول : لا تجب لها النفقة ولا تجب لها السكنى كالأجنبية لأنه حملها على الندب.

بعد مقارنة الباجي استدلال المالكي والحنفي توصل إلى أن هذه المسألة يجب الاستدلال بالقياس الذي يفقهه فيقول: النفقة في مقابلة التمكين من الاستنتاج، والمبتوتة غير ممكنة فلذلك لم تجب لها[1]. وجُل مسائل المنهاج قيست على المقارنة .

5-التصنيف: أقامه الباجي في المنهاج وفق أوجه الشبه والاختلاف، ويبرز في المنهاج من أول باب لآخره، **مثل:** باب الكلام على معقول الأصل حيث يقول الباجي

قد مضى الكلام في الأصل، والكلام هاهنا في معقول الأصل وهو على أربعة أضرب

- لحن الخطاب - فحوى الخطاب

- الحصر - معنى الخطاب

وأنا أفرد كل واحد من ذلك، وأُبين الكلام فيه[2] وهذا دليل على دقة تصنيفه وبراعته فيه.

6-التعميم :وتحقّق التعميم لدى صاحبنا من خلال القياس الذي هو "الأصل"، ومن خلال إعمال العقل في الأصل انبنى معقول الأصل فأصبح هو كذلك قياسا وعليه فإن الأصل ومعقول الأصل لهما الوظيفة الاستدلالية نفسها .

7-الشرح : يقوم عند أبي الوليد على عدة أنماط منها :

1-ينظر، المنهاج، ص: 74 .

*وهي المطلقة التي لا رجعة لها.

2-ينظر، المصدر نفسه، ص: 145.

*وصف الأدلة التي يستدل بها والتي يعترض على الاستدلال بها ، كما وصف كيفية السؤال والجواب .

*المدى الذي تحقق فيه الصور والأوصاف الأولى قائمة على أسس علمية مضبوطة ووعي تام بعلم الجدل.

*وضح الباجي طرق الاستدلال وشرحها شرحا دقيقا مفصلا لا التباس فيها .

نحو: النوع السابع من أنواع القدح وهو المطالبة بعدم التأثير، لأن ذلك ادعاء لعدم الدليل على صحتها؛ فهذا آخر وجوه القدح في الدليل بالاعتراض، بحيث يشرح الباجي هذا فيقول: فإذا سَلِم الدليل من ذلك فقد سَلِم من المُطالبة والاعتراض، ودخل في جملة الصحيح من الأدلة؛ وبقي أن يُسلم من مقابلته بالمعارضة [1].

من هذا المثال تبيّن أن الباجي كان بارعا في الشرح مع مراعاة الاقتصاد اللّغوي .

8-التفسير:يشبه الشرح، لكنه أعمق منه حيث يبرز الأسباب والعلل، مثل ما استدل به الباجي في: "باب الاعتراض على القياس بأن ما جعله علة لا يجوز أن يجعل علة، وذلك من وجهين: **أحدهما**: أن يعترض عليه أن يجعل الاتفاق علة، و**الثاني** : أن يجعل من الاختلاف علّة ، ومن هذا نستشف أنه اعتمد على التفسير في جلّ المنهاج.

1-ينظر، المصدر السابق ص: 151.

خامسا: البناء العام للإجراءات:

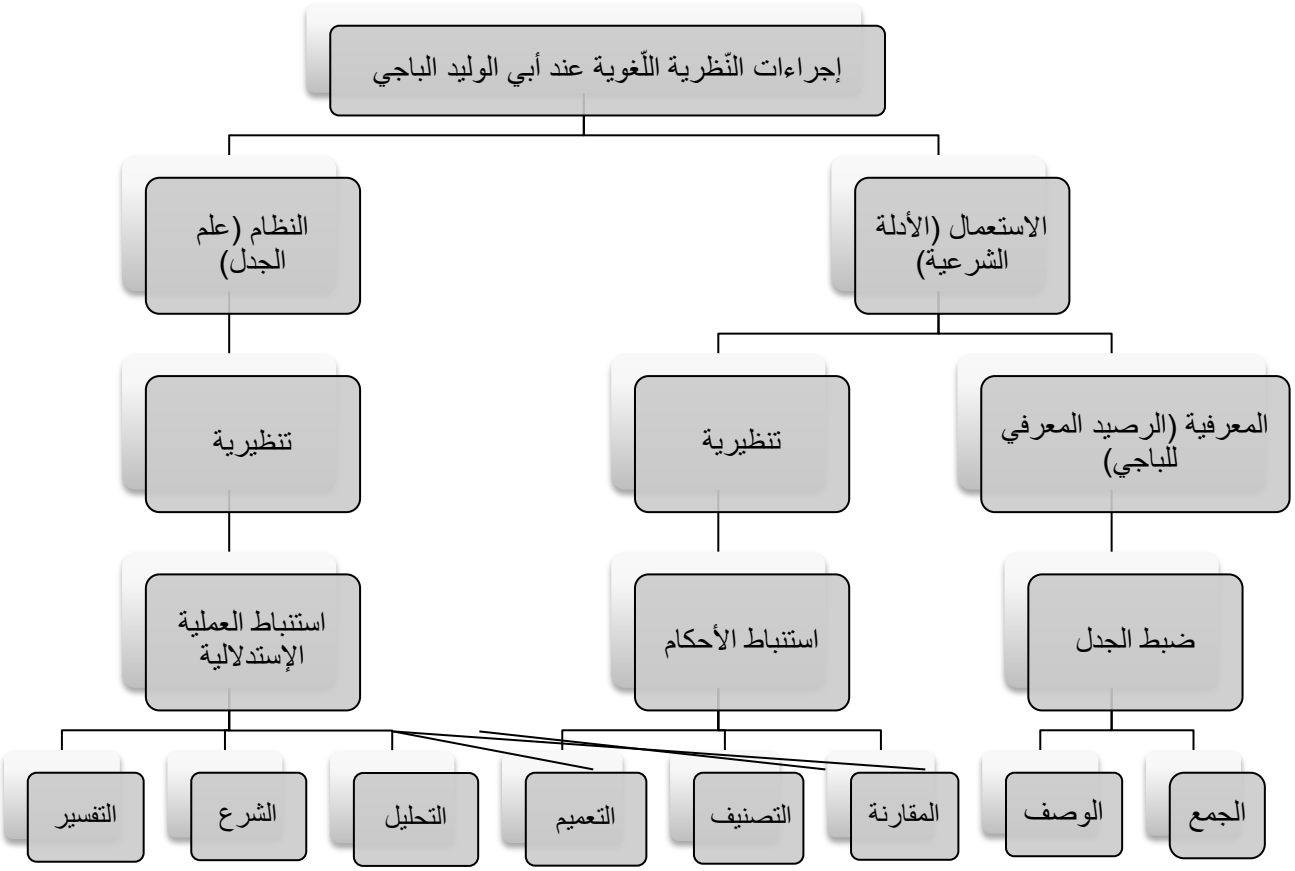

الشكل 11:توصيف ملامح النظرية الحجاجية.

ثانيا: المفاهيم التي بُني وفقها المنهاج:

عبر تقديم المفاهيم الخاصة بالتنظير وتحرَيها في المنهاج تبين أنها مُتجسدة في المنهاج بجلاء ووضوح، وعليه يمكننا القول أن ما أتى به الباجي يصلح أن يكون نظرية حجاجية للأسباب المذكورة سلفا .

من إجراءات النظرية اللّغوية التي طبقناها على المنهاج تبين هيمنة إجراءات التصنيف على الإجراءات الأخرى، والتصنيف يقوم على التشابه والاختلاف اللذين يقوما بتحديد الوظيفة التي على إثرها يقوم الحكم.

وعلى هذا الأساس فإن المفاهيم الأساسية التي بنى عليها أبو الوليد "المنهاج في ترتيب الحجاج" هي : التشابه – الوظيفة – الحكم .

بحيث كل تشابه يؤدي إلى وظيفة وكل وظيفة تؤدي إلى حكم، وكذلك باختلاف التشابه تختلف الوظيفة ويختلف الحكم.

ومنه فالمثلث المفاهيمي القائم عليه المنهاج يتضح كالتالي:

الشكل 12: مخطط المثلث المفاهيمي للمنهاج

بعدما توصلنا إلى المفاهيم التي قامت عليها النظرية الحجاجية الخاصة بالباجي أدركنا سبب تقديم الباجي لمصطلح "العلم النظري"، والذي عرفه بقوله: "هو ما احتاج إلى تقديم النظر والاستدلال ووقع عُقيبة بلا فصل"[1] أي هو ذاك العلم الذي يُحتاج في حصوله

1–المنهاج، ص: 11.

إلى جهد وإمعان في النظر، وعلى هذا الأساس توصلنا إلى أن العلم النظري هو مُنطلق الصناعة الجدلية، الذي يندرج ضمن علم التصديق* وبدوره ينقسم إلى قسمين، علم بديهي وعلم كسبي .

وبما أن العلم الكسبي "تصور موضوع ومحمول والنسبة بينهما"[1] يُحتاج فيه إلى دليل للوصول إلى حكم، فإن علم الجدل ينبثق من علم التصديق الكسبي.

ومن هذا المنطلق تبيّن أن علم التصديق الكسبي هو المقدمة التي انطلق منها الباجي لتأسيس علم الجدل ليصل إلى نتائج محققة ومقنعة، كما سنبينه في الخطاطة التالية:

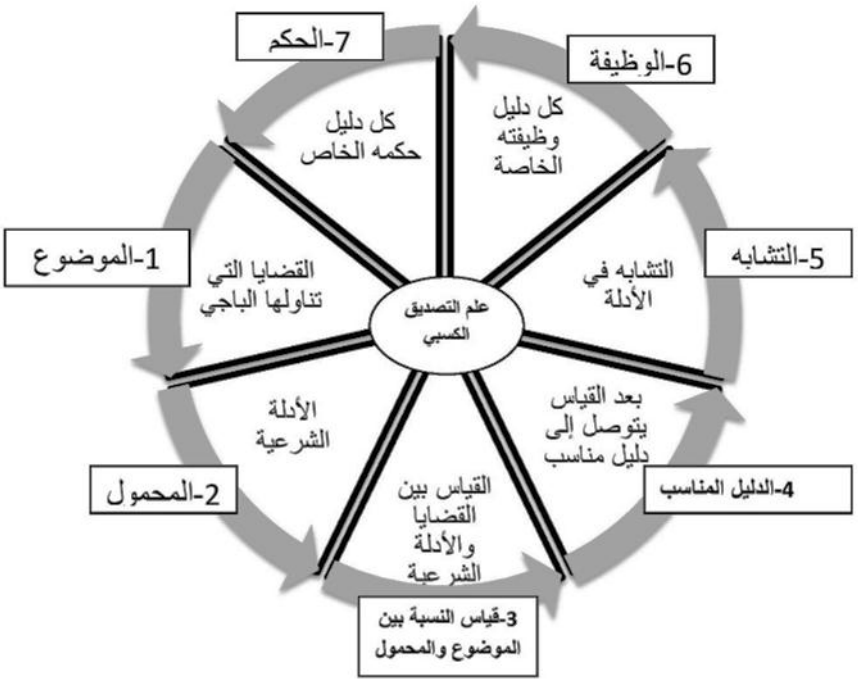

الشكل 13: العملية الحجاجية في تصور ابي الوليد الباجي

بعد محاولتنا استنباط العملية الحجاجية لدى الباجي توصلنا إلى أن ما خلفه أبو الوليد الباجي في مجال الحجاج يكشف بجلاء رقِّيه وعُلُوَ فكره بانتقاله من مستوى اللغة ببراعة الى مستوى الحدث اللساني المُتجسد في البناء الحواري للمناظرة قد تواصلنا إلى أن

1-ينظر، محمد رضا المظفر، المنطق، د م ن، د ت، ص: 14.

*وهو قضية يُراد بها حكم، (ينظر، المرجع نفسه ، ص: 14).

الحجاج عند أبي الوليد الباجي هو إنتاج وترتيب الحجج، وينطلق من مقدمات ثابتة مرورا بالعمليات الاستدلالية والمفاهيم الحجاجية وصولا إلى نتائج وأحكام يقينية وهذا مناط المنهاج.

ونمثل الحجاج عند الباجي بالمخطط التالي:

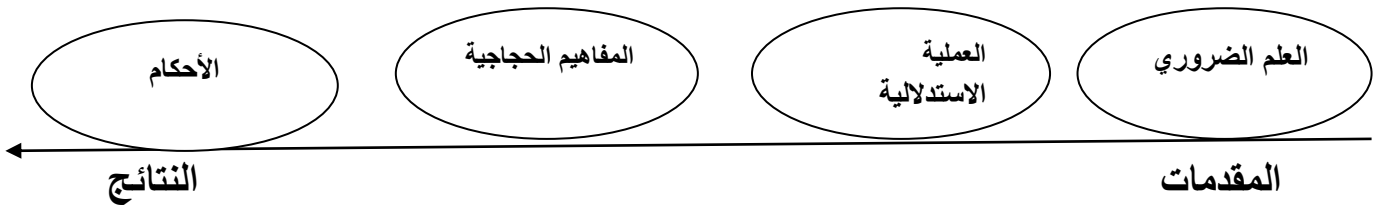

الشكل 14: تمثيل الحجاج عند ابي الوليد الباجي

ملخص الفصل :

نصل في ختام هذا الفصل إلى جملة من النتائج أبرزها:

حقق الباجي إنجازا يحتسب له في بناء مناظرة علمية بمقتضياتها الخارجية والداخلية.

* برع الباجي في بناء مناظرة علمية محكمة.

*المقتضيات الداخلية للمناظرة قائمة على أُسس استدلالية مرتكزة على المطالبة والاعتراض والمعارضة التي لا يخرج الجدل عنها.

*ما يحقق القاعدة الجدلية هو السؤال والجواب لأنهما منبع الأفكار والتصورات والمفاهيم التي تلتقي مع المُنطلق التصوّري لميشال ماييِر.

* بما أن الحوار يشمل السؤال والجواب نجد أبا الوليد قد ميّز بين المفاهيم الحوارية ، إذ عد المطالبة نقطة الدخول في المناظرة ، والاعتراض والمعارضة مركز المحاورة.

*بعد العملية الاستدلالية ومتطلباتها يتم ترجيح الحجة الأَوْلى والأقوى .

*النظرية الحجاجية الخاصة بأبي الوليد الباجي مبنية على المفاهيم التصوّرية (التشابه – الوظيفة – الحكم) وفق أسس استدلالية.

*الحجاج عند أبي الوليد الباجي ينّطلق من مقدمات ثابتة ليصل إلى نتائج يقينيّة.

خـاتمة

جاء الدّرس الحجاجي ليُراعي جوانب العملية الحجاجية، وطرق وكيفيات استخدام الحجة، ومدى تحقيق التأثير والإقناع والاقتناع، والسياقات التي ضمنها تُنجز الحجج.

ولمّا تتبعنا معالم ثُبوت الحجاج اللّساني عند أبي الوليد الباجي في كتاب "**المنهاج في ترتيب الحجاج**" يمكننا أن نسجّل أهم النتائج البارزة التي توصلنا إليها من تحليلنا أهمها:

- الحجاج ضرورة إنسانية ومطلب حضاري، وهو الطريق المؤدي إلى التفاعل والحِراك والجدال... لهذا تباينت وجهات النظر حول الحجة، فمنهم من عدّها ضمن مجال البلاغة، ومنهم من نظر إليها من الناحية اللّغوية أو أنها تساؤل .
- علاقة الدرس اللّغوي بأصول الفقه هي علاقة إمداد واستمداد، وعدّ الحجاج الوريث الشرعي لعلم أصول الفقه.
- يُعدُّ مُصنف "المنهاج في ترتيب الحجاج" الباكورة لتعليم الجدل ووضع المُجادِل موضع الصّحة.
- مفهوم الحجاج عند الباجي جدل ومناظرة واستدلال وغايتهم واحدة مُتَمثلة في الإقناع والاقتناع.
- هناك من يعتقد أنّ كتاب "المنهاج في ترتيب الحجاج" كتاب أصولي لا يَصلح لأن يكون له أبعاد لسانية وطاقات حجاجية، لكننا رأينا أنه يحمل في طياته طابعًا لِسانيا بامتياز من خلاله يريد الباجي الوصول إلى ضمان سير عملية الجدل من جانب وإقناع المتناظرين والمجادلين من جانب آخر وقد تنوعت الطاقات الحجاجية بتنوع المسائل التي تناولها.
- الطاقات اللّغوية المُتجسدة في المنهاج مفروضة بسلطة اللّغة لأنها متجذّرة في كل قول وخطاب.
- اعتمد الباجي الطّاقات البلاغية قصد التفريق بين الأدلة المتشابهة.
- الطّاقات شبه المنطقية التي اعتمدها الباجي في ترتيب حُججه مثّلت السلم الحجاجي الحديث بمفهومه ووظيفته.

- الطّاقات الحِجاجية التي استخدمها الباجي لا تختلف عن الطّاقات الحِجاجية الحديثة ،لأنّ المادة المشتركة بينهما واحدة وهي اللّغة.
- الآليات الحِجاجية الداخلية عند الباجي هي: الاستدلال – السؤال والجواب – الحوار – الترجيح.
- الترجيحات عند الباجي قامت على أُسس عقلية وتمثل الحجة الأقوى والمُبكته والمُفحمة عند علماء الحجاج المُحدثين.
- الطريقة الاستدلالية عند الباجي قائمة على: المطالبة والاعتراض والمعارضة.
- غياب مصطلح الحجاج في متن المنهاج لاستخدام الباجي له كممارسة فعلية في ظل مصطلح الجدل.
- حاولنا أن نقدّم توصيفاً لملامح النظرية الحجاجية الخاصة بالباجي، والقائمة على شروط وإجراءات التنظير اللّغوي كالمقارنة والتصنيف والتحليل والتفسير ...
- موضوع النظرية الحجاجية الخاصة بالباجي يتَمثّلُ في ضبط الاستدلال.
- مجال استعمال النظرية الحجاجية عنده تكمنُ في استنطاق الأدلة الشرعية بنظام وقواعد وشروط المُتمثّلة في علم الجدل.
- ملامح النظرية الحجاجية التي توصلنا إليها تعتمد على الطريقة الاستدلالية وفق المفاهيم الثلاثة (التشابه – الوظيفة – الحكم) .
- أدركنا تقديم الباجي لمصطلح "العلم النظري" في أول المصطلحات لأنّه مُنطَلَق الصناعة الجدلية.
- علم التصديق الكسبي هو المقدمات التي انطلق منها الباجي لتأسيس علم الجدل بُغية وصوله إلى نتائج وأحكام مُحقّقة ومُقنعة.
- الحجاج عند الباجي إنتاج وترتيب الحجج وفق العملية الاستدلالية .

وفي نهاية هذه الوقفة الموجزة لعرضنا أهمّ النّتائج المُتحصل عليها من البحث ،نخلص إلى جُملة من التوصيات:

لما رأينا الباجي في منهاجه مُلمّاً بعدّة نظريات أثَرْنا أنْ نُلقي الضوء على الجوانب البارزة فيه تحليلًا وتفصيلًا لأنّ مادة الكتاب خام، ومغمورة في المجال اللّساني، وبسطنا مفاهيمه بصفة عامة، ومن يريد التخصص في جانبٍ واحد نوصي بالنظر إليه من جهات أخرى نحو:

- السلالم الحجاجية متجذّرة في جل المنهاج لذا وجب دراستها دراسة مُستقلة.
- ضرورة النظر في باب السؤال والجواب وبناء نظرية خاصة به.
- ملامح توصيف النظرية الحجاجية التي توصلنا إليها تحتاج إلى إضافات ونظرات تزيد من تثبُّتِها في المجال اللّساني.

ونتطلع أن تفتح دراستنا هذه رغبة الباحثين اللّسانيين في تناول المُؤلفات الأصولية ومناهجها ، لنتخلّص من التبعية المنهجية الغربية، وستظل مُحاولتنا في هذا البحث مَوضع نقد وتقويم .

ونسأل الله التوفيق والسداد

قائمة المصادر والمراجع

- **القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم**

أولا: الكتب

1.أبو بكر العزاوي، اللّغة والحجاج، منتديات سور الأزبكية، ط1، الدار البيضاء، 2006.

2.جميل حمداوي، نظريات الحجاج، شبكة الألوكة، د م ن، د ت.

3.جميل صليبا، المعجم الفلسفي بالألفاظ العربية والفرنسية والانكليزية واللاتينية، دار الكتاب اللبناني، بيروت– لبنان، 1982، ج1.

4.حسن خميس الملخ وآخرون، الحجاج رؤى نظرية ودراسات تطبيقية، عالم الكتب الحديث، ط1، إربد– لبنان،2015.

5.الخليل بن أحمد الفراهيدي، كتاب العين، تح :عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت– لبنان، 2002، ،ج1 مادة (ح ج ج).

6.الذهبي شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان ، سير إعلام النبلاء، تح: بشار عواد معروف ومحيي هلال السرحان وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط9، 1982، ج23.

7.الزركشي بدر الدين محمد بن بهادر بن عبدالله الشافعي، البحر المحيط في أصول الفقه– كتاب التعادل والتراجيح، تح: عبد الله أبو غدة، مرا: الشيخ عبد القادر عبد الله العاني، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط2،الكويت،1992، ج6.

8.سعد بن ناصر الشتري، آداب الحوار، دار كنوز اشبيليا، ط1،السعودية–الرياض،2006.

9.سعود بن عبد الله الزدجالي، دراسات تداولية في أصول الفقه العموم والخصوص، دار الفارابي، ط1، بيروت–لبنان، 2016.

10. الشريف الجرجاني علي محمد السيد ، معجم التعريفات، تح: محمد الصديق المنشاوي، دار الفضيلة، د ط، القاهرة–مصر، د ت ، باب الحاء.

11. صالح بن عبد العزيز محمد آل الشيخ وآخرون، الفقه الميسر على ضوء الكتاب والسنة، دار أعلام السنة، ط1، 2009.

12. طه عبد الرحمان، في أصول الحوار وتجديد علم الكلام، المركز الثقافي العربي، ط1، الدار البيضاء . 1996.

13. ـــــــــــ، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، المركز الثقافي العربي، ط1، الدار البيضاء،1998.

14. عبد السلام عشير، عندما نتواصل نغير، مقاربة تداولية معرفية لآليات التواصل والحجاج، إفريقيا الشرق، ط2، المغرب، 2012.

15. عبد اللطيف عادل، بلاغة الإقناع في المناظرة، منشورات ضفاف، ط1، بيروت- لبنان، 2013.

16. عبد الله صولة، الحجاج في القرآن-من خلال أهم خصائصه الأسلوبية، دار الفارابي ط2، بيروت- لبنان،2007.

17. ـــــــــــ، الحجاج، أطره ومنطلقاته من خلال مصنف في الحجاج الخطابة الجديدة لبرلمان وتيتيكاه ، ضمن أهم نظريات الحجاج في التقاليد الغربية من أرسطو إلى اليوم، إشراف حمادي صمود، جامعة الآداب والفنون والعلوم الإنسانية، كلية الآداب منوبة، تونس.

18. عبد المجيد تركي، مناظرات في أصول الشريعة الإسلامية بين حزم والباجي، تح: عبد الصبور شاهين، مرا: محمد عبد الحليم محمود، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت-لبنان، 1986.

19. عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب-مقاربة لغوية تداولية، دار الكتب الجديدة المتحدة، ط1، بيروت- لبنان، 2004.

20. ابن العماد شهاب الدين أبي الفلاح عبد الحي بن أحمد بن محمد العسكري الحنبلي الدمشقي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، إشراف: عبد القادر الأرناؤوط تحق: محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، ط1، دمشق-بيروت، 1993.

21. عليوان اسعيد، المنطق ومناهج البحث في أصول الدين، مؤسسة حسين راسل الجبل، قسنطينة، الجزائر،2017.

22. ابن فارس أبي الحسين أحمد بن زكرياء، مقاييس اللّغة، تح وضبط: عبد السّلام هارون، دار الفكر للطباعة والنشر، 1979، ج2، مادة (ح،ج،ج.(

23. فيليب بروتون وجيل جوتييه، تاريخ نظريات الحجاج، تر: محمد صالح ناجي الغامدي، مركز النشر العلمي، ط1، المملكة السعودية،2011.

24. محمد تقية، المختصر الوافي في أطول الفقه، عالم الكتاب، طبعة 2، الجزائر 2011.

25. محمد رضا المظفر، المنطق ،د م ن، د ت،

26. محمد بن محمد رفيع، معالم الدرس الجدلي عند علماء الغرب الإسلامي_ أبو الوليد الباجي أنموذجا، عالم الكتب الحديث، ط1، الأردن، 2010.

27. محمد عبد العزيز عبد الدايم، النظرية اللغوية في التراث العربي، دار السلام، ط1، مصر،2006.

28. محمد علي القارحي، البلاغة والحجاج من خلال نظرية المساءلة لميشال مايير، ضمن: أهم نظريات الحجاج في التقاليد الغربية من أرسطو إلى اليوم، إشراف: حمادي صمود، جامعة الآداب والفنون والعلوم الإنسانية، كلية الآداب، تونس.

29. محمد محمود أحمد محجوب، عوائق التواصل في الخطاب النحوي بين مقتضيات المنهاج وواقع الانتهاج، ضمن: التواصل و أنساقه المعرفية في التراث العربي–مفاهيم وقضايا ونماذج ، منشورات مختبر الأنساق اللّغوية والثقافية، ط1، كلية الآداب والعلوم الإنسانية جامعة بن زهر،أكادير،2016.

30. محمد محمد يونس علي، علم التخاطب الإسلامي_ دراسة لسانية لمناهج علماء الأصول في فهم النص، دار المدار الإسلامي، ط1، بيروت_ لبنان، 2006.

31. ابن منظور أبو الفضل جمال الدّين محمد بن مكرم الإفريقي، لسان العرب، دار صادر، بيروت، مج2، مادة (ح،ج،ج).

32. نجم الدين الطوفي الحنبلي، علم الجذل في علم الجدل، تح: فولفهارت هاينريشس، فرانز شتاينز بفيسبان، النشرات الإسلامية32 ، الأردن،1987.

33. ناظم عودة، تكوين النظرية في الفكر الإسلامي والفكر العربي المعاصر، دار الكتاب الجديد المتحدة، ط1، بيروت–لبنان،2009.

34. أبوالوليد الباجي، المنهاج في ترتيب الحجاج، تح: عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي ، د م ن،د ت.

35. ــــــــــــ، أحكام الفصول في أحكام الأصول، تح ودراسة: عمران علي أحمد العربي، منشورات جامعة المرقب، ط1، بن غازي–ليبيا،2005، ج1.

36. وهبة الزحيلي، الوجيز في أصول الفقه، دار الفكر المعاصر، ط1 ، بيروت– لبنان، 1999.

ثانيا: الرسائل الجامعية

37. حمداني نسيمة، البنية الحجاجية في ديوان لا تعتذر عما فعلت لمحمود درويش ،تناول تداولي، (مخطوط رسالة ماجستير) علوم اللّسان وتحليل الخطاب، جامعة البويرة، 2014 –2015.

ثالثا: المقالات والمجلات

38. حفيظ ملواني، فلسفة المعنى في الخطاب الأدبي–أطروحة ميشال مايير أنموذجا، مجلة الأندلس للعلوم الإنسانية والاجتماعية، مجلد11، العدد7، يوليو2015.

39. محمد بن عبد الرحمان الخراز، مصطلح الاستدراج المفهوم والأثر–دراسة بلاغية تأصيلا وتطبيقا–مجلة كلية اللغة العربية، الزقازيق، العدد35 ،2015.

40. محمد عبد الولي، مدخل إلى الحجاج أفلاطون أرسطو وشايم برلمان: مجلة عالم الفكر، المجلد40، العدد7،أكتوبر –ديسمبر2011.

41. مصطفى بن شمس الدين ومحمد فضلي بن شمس الدين، الترجيح في الفكر الأصولي_ منهجية البحث العلمي (مقال)، قسم الفقه وأصول الدين، الجامعة الإسلامية العالمية ،ماليزيا.

فهرس الأشكال

فهرس الأشكال

الشكل 1: يوضح الأبواب الرئيسية للكتاب 19

الشكل 2: مخطط ملخص لمدخل الكتاب 20

الشكل 3: مخطط ملخص لباب أقسام أدلة الشرع ووجوه الاعتراض على الاستدلال بها 21

الشكل 4:مخطط ملخص أقسام السؤال والجواب 22

الشكل 5: أقسام معقول الأصل 40

الشكل 6:أقسام أدلة الكتاب 57

الشكل 7: الاعتراض على الاستدلال بالكتاب 67

الشكل 8: لحن الخطاب 68

الشكل 9: الكلام على الترجيحات 74

الشكل 10: تجسّد العملية الاستدلالية في المنهاج 77

الشكل 11:توصيف ملامح النظرية الحجاجية..... 89

الشكل 12: مخطط المثلث المفاهيمي للمنهاج 90

الشكل 13: العملية الحجاجية في تصور أبي الوليد الباجي 91

الشكل 14: تمثيل الحجاج عند أبي الوليد الباجي 92

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

شكر وتقدير .....

مـقدمة .....أ

مدخل

تمهيد:.....**7**

1- مفهوم الحجاج (Argumentation): **8**

2-علاقة الدّرس اللّغوي بعلم أصول الفقه:.....**12**

3-وقفة مع حياة أبي الوليد الباجي و منهاجه: **15**

الفصل الأول

الحجاج عند أبي الوليد الباجي رُؤية في المصطلحات والطاقات الحجاجية

تمهيد:.....**24**

المبحث الأول: الحجاج عند أبي الوليد الباجي رُؤية في المصطلحات **25**

أولا: الحجاج عند أبي الوليد الباجي في كتابه المنهاج في ترتيب الحجاج **25**

أ: الجدل.....**25**

ب: الاستدلال **26**

ج: المناظرة.....**27**

ثانيا: مصطلحات الحجاج عند أبي الوليد الباجي.....**28**

المبحث الثاني: الطاقات الحجاجية عند أبي الوليد الباجي..... **31**

أولا: الطّاقات اللّغوية **31**

ثانيا: الطاقات البلاغية 38

ثالثا: الطاقات شبه المنطقية **41**

ملخص الفصل :..... **52**

الفصل الثاني

مقتضيات المناظرة و ملامح توصيف النظرية الحجاجية الخاصة بالباجي

تمهيد :..... **54**

المبحث الأول: المقتضيات الخارجية والداخلية للمناظرة عند الباجي: **55**

أولا: المقتضيات الخارجية للمناظرة عند الباجي:..... **55**

ثانيا: المقتضيات الداخلية للمناظرة عند الباجي:..... **55**

المبحث الثاني: ملامح توصيف النظرية الحجاجية الخاصة بالباجي: 79

أولا: إنتاج النظرية الحجاجية الخاصة بالباجي: 79

ثانيا: المفاهيم التي بُني وفقها المنهاج:.....89

ملخص الفصل :..... **93**

خـاتمة **94**

قائمة المصادر والمراجع..... **98**

فهرس الأشكال..... **105**

فهرس المحتويات **107**